

جامعة الجزائر2 (أبو القاسم سعد الله)

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم التاريخ

الترجمة الفقهية بالمغرب الأوسط

في القرنين 8 و 9 هـ / 14 و 15 م

مؤلف: محمد زوازل المازوني

(ت 883 هـ / 1478 م)

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ

تخصص: تاريخ وسيط

إشراف الدكتور:

غرداوي نور الدين

إعداد الطالب:

تومي نور الدين

السنة الجامعية

1435 هـ - 1436 هـ / 2014 م - 2015 م

جامعة الجزائر2 (أبو القاسم سعد الله)

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم التاريخ

الدراسة الفقهية بالمغرب الأوسط

في القرنين 8 و 9 هـ / 14 و 15 م

مؤلف: محمد زوازل المازوني

(ت 883 هـ / 1478 م)

مذكرة لنيل درجة الماجستير في التاريخ

تخصص: تاريخ وسيط

إشراف الدكتور:

غرداوي نور الدين

إعداد الطالب:

تومي نور الدين

أعضاء لجنة المناقشة

رئيساً	جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2	أ.د. شريف أحمد
مشرفاً ومقرراً	جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2	د. غرداوي نور الدين
عضواً مناقشاً	جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2	د. صاحي بوعلام
عضواً مناقشاً	جامعة عاشور زيان - الجلفة	د. ربوح عبد القادر

السنة الجامعية


1435 هـ - 1436 هـ / 2014 م - 2015 م





الإهداء

إلى والدي الكريمن، أهدي عملي هذا.
وإلى جميع إخوتي وكل أصدقائي،
إلى الدكتور نور الدين غرداوي جزاه الله كل خير.
إلى كل الأصدقاء والأساتذة الذين ساهموا في هذا البحث من قريب أو بعيد
إلى أساتذتي في قسم التاريخ بجامعة الجزائر 2.





شكر وتقدير

حمداً لله عز وجل

الذي سهل لي ظروف طلب العلم؛

ثم إنه من تمام حمده تعالى؛ أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى
أستاذي المشرف:

✽ د. نور الدين غرداوي ✽

الذي وجهني طوال مراحل هذا البحث وعلى صبره ونصائحه القيمة

ثم إنه « مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ ».

فالشكر موصول إلى كل أساتذتي ومشايخي وأصدقائي الذين

لم يبخلوا علي بأرائهم وإلى كل

من ساعدني من قريب

أو من بعيد.



مُقَاتِلَةٌ

مُقَدِّمَةٌ

عرفت الدراسات التاريخية طفرة نوعية خلال السنوات الأخيرة- ومرد ذلك توجه تلك الدراسات إلى مصادر جديدة تمثلت في كتب الفتاوى والنوازل الفقهية التي فتحت للباحثين آفاقاً أخرى- من أجل سبر أغوار مواضيع كانت بالأمس محل نقاش وجدل بين الباحثين المتخصصين في التاريخ بصفة عامة، والدراسات الشرعية بصفة خاصة، مما جعلهم ينكبون على استقراءها واستجلاء البقع المعتمة فيها.

ولعل ظهور هذا النوع من المصادر الفقهية، قد شجعت كثيراً من الباحثين والدارسين للمضي قدماً من أجل استغلال واستثمار مادتها واستخراج حقائقها لأنها لا تزال محل بحث وتنقيب في العديد من الملتقيات والأيام الدراسية.

ومما لا شك فيه أن الفقهاء هم مرآة المجتمع في كل بلد، فهم ملجأ مختلف طبقات المجتمع لحل النزاعات والمشاكل كونهم أيضاً يمثلون السلطة الدينية والدنيوية، فهم القضاة في الفصل بين الخصوم؛ وهم الموجهون والمرشدون للحق وإظهار الحكم الشرعي، إضافة إلى دورهم الاجتماعي كطبقة أمرة بالمعروف وناهية عن المنكر، ومن جهة ثانية نرى تشبث هؤلاء الفقهاء بالمذهب المالكي حتى تكونت علاقة حميمة بينهم، فتعلقوا به وأخلصوا له، ولم تنقطع صلته به، ولم تحدثهم أنفسهم بالتخلي عنه، بل دافعوا عنه وانتصروا لحملة ودعائه، لأنهم وجدوا في مبادئه وقواعده ما يشبع رغبتهم، ويلبي حاجتهم، وينسجم مع عقليتهم المتميزة عن نظرائهم بالشرق، حتى انشر بينهم المذهب دون قوة السلطان، بل بالتجاوب والاقناع.

كما أن التراث الفقهي الهائل الذي تركه هؤلاء الفقهاء والذي اتسم بارتباطه بالبيئة المغربية وواقعها الاجتماعي، فاجتهدوا في استنباط الأحكام وفق قواعد المذهب المالكي في كل مستجد ونازل، ناظرين إلى المصلحة العامة، فجاءت تأليفهم سجلات نادرة تقصوا فيها أحوال المجتمع في دقائقها وخصائصها وفق فقه الواقع.

من هذا المنطلق، اخترت فترة القرنين الثامن والتاسع الهجريين إطاراً زمانياً لهذه الدراسة؛ وذلك بظهور دول جديدة بالمغرب الإسلامي، هذا من جهة؛ ومن جهة ثانية، أردنا استقراء كتب جديدة

(وأقصد كتب النوازل)، التي نالت النصيب الأوفر في هذه الفترة بالذات؛ وأخص بالذكر نوازل المازوني وبذلك يكون عنوان البحث:

1. حركة الفقهية بالمغرب الأوسط في القرنين (8-9هـ/14-15م) من خلال نوازل المازوني.

1. الإطار الزمني والمكاني:

أردت أن يكون الإطار الزمني للبحث محصوراً بين القرنين (8-9هـ/14-15م) بحيث تمثل هذه الفترة الزمنية زخماً فقهياً كبيراً للمذهب المالكي ببلاد المغرب الأوسط إضافة إلى اختيار المغرب الأوسط كإطار مكاني ويرجع ذلك إلى أسباب ذاتية من أجل اكتشاف حقائق تاريخية عن إقليمنا، وكذلك أسباب موضوعية متعلقة بنقص الدراسات الخاصة بالحركة الفقهية بإقليم المغرب الأوسط.

2. دواعي اختيار الموضوع:

هناك جملة من الأسباب دفعتني لاختيار هذا الموضوع نجملها في ما يلي:

. توجه الباحثين والدارسين إلى مصادر جديدة قابلة لاستكشاف الحقائق التاريخية وتحليلها، ونقصد بها كتب النوازل.

. قلة الدراسات المتعلقة بإقليم المغرب الأوسط خلال القرنين (8-9هـ/14-15م).

. إبراز دور الفقهاء المغاربة في مناحي الحياة الاجتماعية خلال فترة الدراسة خصوصاً الدور الفعال في الحركة الفقهية.

3. إشكالية البحث:

من خلال ما سبق يمكننا طرح الإشكاليات المتعلقة بموضوع الدراسة على الشكل التالي:

- بماذا تميزت الحركة الفقهية بالمغرب الأوسط في القرنين (8-9هـ/14-15م) من خلال نوازل المازوني؟ وما هي أهم مظاهرها؟ وأهم أعلامها؟ وما دور هؤلاء الفقهاء في الحياة العامة في المغرب الأوسط؟

- ما علاقة الفقهاء بالسلطة السياسية؟ أكانت علاقة تقارب أم جفاء؟

- كيف عالج الفقهاء النزاعات والصراعات التي حلت بمجتمع المغرب الأوسط؟

4. منهج البحث:

تستوجب الدراسات الأكاديمية استخدام منهج للبحث حتى نتبين حقيقة الموضوع المبحوث، وعليه سوف نعتمد في هذه الدراسة على المنهج التاريخي الوصفي وذلك بتتبع تطور الحركة الفقهية بالمغرب الأوسط في القرنين (8-9/14-15م)؛ ولفهم العلاقة الجدلية بين الزمان والمكان والإنسان في هذا الإقليم؛ نستعين بالمنهج التحليلي الذي نستخدمه في قراءة الفتاوى واستنتاج ما يتعلق بالحركة الفقهية والتعليق عليها. كما اعتمد على الملاحق التي تزيد من توضيح المبهم.

وبالتالي لا بد من الاعتماد على هذه الطرق للوصول إلى هدف الدراسة، ومنه إعطاء صبغة علمية للبحث، ومن جهة أخرى محاولة سد الفراغ الذي قد يكتنف الدراسة في بعض التفاصيل.

5. الدراسات السابقة:

نال كتاب الدرر المكنونة في نوازل مازونة اهتمام كثير من الباحثين، فانكبوا على دراسته وتحقيقه، رغم أن كثيراً منها لم يرق إلى القيمة العلمية لهذا المصدر النفيس، منها ما قام به الأستاذ مختار حساني حين أخرج الكتاب في ثلاثة أجزاء صدر عن مخبر قسم التاريخ بجامعة الجزائر2، وأعادت دار الكتاب العربي طبعه في خمسة أجزاء على الرغم مما وقع فيه من أخطاء وتصحيف، فهو يحتاج إلى إعادة النظر والتدقيق.

كما قام الباحث غرداوي نور الدين بدراسة من كتاب الدرر، بعنوان: جوانب من الحياة الإقتصادية والاجتماعية للمغرب الاسلامي في القرنين 8-9 الهجريين من خلال نوازل المازوني، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2006م.

ليقوم الأستاذ قندوز ماحي - جامعة تلمسان - بدراسة وتحقيق مسائل من الدرر، وطبعتها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (2007م).

كما انكب كثيرا من الدارسين والباحثين على تحقيق أجزاء منفصلة من الكتاب، نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

- دراسة وتحقيق زهرة شرقي لمسائل البيوع، (مذكرة ماجستير)، جامعة الجزائر، 2007م.
 - دراسة وتحقيق إسماعيل بركات لمسائل الطهارة إلى مسائل النزاع بين طلبة غرناطة (مذكرة ماجستير)، جامعة منتوري- قسنطينة، 2009م/2010.
 - دراسة وتحقيق نور الدين غرداوي للجزء الرابع من الدرر، المسمى كتاب الجامع للقاضي أبي زكريا يحي المازوني، أطروحة دكتوراة، جامعة الجزائر، 2010/2011م.
 - دراسة وتحقيق فريد قموح لمسائل الأيمان والنذور (مذكرة ماجستير)، جامعة قسنطينة، 2011.
 - مقال نور الدين غرداوي: "مازونة مركزاً للفقهاء المالكي في العر الزياتي من خلال مخطوط الدرر المكنونة في نوازل مازونة" المنشور بمجلة دراسات تراثية، مخبر البناء الحضاري للمغرب الأوسط، ع2، الجزائر، 2007.
 - مقال نور الدين غرداوي: "بجاية مركزاً للفقهاء المالكي في العر الزياتي من خلال مخطوط الدرر المكنونة في نوازل مازونة"، مجلة الآثار، ع8، جامعة الجزائر2.
 - مقال نور الدين غرداوي: "كتب الفتاوى ممدراً لكتابة التاريخ الاجتماعي والاقته مادي والثقافي للمغرب الأوسط نوازل المازوني نموذجاً"، مجلة الدراسات التاريخية، يصدرها قسم التاريخ، بجامعة الجزائر، ع14، 2012م.
 - مقال نور الدين غرداوي: "دور فقهاء تلمسان في الإشعاع الفكري ببلاد المغرب من خلال نوازل المازوني. منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، 2012م.
- إضافة إلى جهود بعض الطلبة الباحثين في تحقيق أجزاء مختلفة من كتاب الدرر.

6. قراءة لأهم المصادر المعتمدة:

اعتمدت الدراسة على عدد معتبر من المصادر الفقهية والتاريخية وكتب السير والتراجم والجغرافيا والرحلات التي تصب في صلب هذا الموضوع، نذكر منها:

- كتاب " الدرر " الذي حققه مختار حساني، 2004، وطبعة أخرى 2009.

- جزء من كتاب " الدرر " الذي حققه قندوز ماحي (ابتداءً من مسائل الطهارة إلى مسائل الضحايا والعقيقة)، 2007.

- جزء من كتاب " الدرر " الذي حققه إسماعيل بركات (ابتداءً من مسائل الطهارة إلى مسائل النزاع بين طلبة غرناطة- الجزء الأول)، دراسة وتحقيق، 2009/2010.

- الجزء الرابع من كتاب الدرر، المسمى كتاب الجامع " للقاضي أبي زكريا يحي المازوني، الذي حققه نور الدين غرداوي، أطروحة دكتوراه، 2010/2011.

- جزء من كتاب " الدرر " الذي حققه قموح فريد (مسائل الجهاد والأيمان والندور)، 2011.

ومن كتب الفتاوى والنوازل كان الاعتماد على معاصري المازوني الإمام الونشريسي في كتابه المعيار (13 جزءاً)، والنوازل الجامعة المؤلف نفسه، إضافة إلى نوازل البرزلي (08 أجزاء)، ومن كتب التراجم والسير التي اعتمدنا عليها في تعريف الفقهاء والأعلام نذكر ابن مريم المديوني في مصنفه " البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان"، وأحمد بابا التمبكتي في " نيل الابتهاج بتطريز الديباج". وكتاب " شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" لصاحبه محمد بن محمد بن عمر ابن قاسم بن مخلوف، حيث استفدت منه في فرع إفريقية والأندلس.

كما اعتمدت على أمهات كتب التاريخ المعاصرة للمازوني على شاكلة، " بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد " ليحي بن خلدون، و " تاريخ بني زيان، المقتطف من نظم الدرر والعقيان في بيان شرف بني زيان " لمحمد بن عبد الله التنسي ...، ومن المصادر المكتملة كتب

الجغرافيا والرحلات، كـ " نزهة المشتاق " للإدريسي و " رحلة العبدري " المسماة بـ " الرحلة المغربية"، و " رحلة القلادادي " وغير ذلك من المؤلفات

7. تقسيمات البحث:

قسمت الدراسة إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة ومجموعة من الملاحق.

الف 1. الأول والموسوم بـ: " الإطار الجغرافي والتاريخي للمغرب الأوسط والأحوال العامة في عر الدولة الزيانية"، وهو عصر الامام المازوني صاحب الدرر، استهلهناه بتحديد الإطار الجغرافي والتاريخي للمغرب الأوسط في عصر الدولة الزيانية، من خلال تعريفات الجغرافيين والمؤرخين له، وعرجنا في المبحث الثاني إلى قيام الدولة الزيانية، وذلك بذكر بعض مظاهر الحياة الاجتماعية والإقتصادية والفكرية والثقافية، لأنتهي فيه إلى نظرة شاملة لواقع الفقه المالكي أيام الزيانيين.

أما الف 2. الثاني الموسوم بـ: " المازوني وكتابه الدرر المكنونة في نوازل مازونة". فقد أدرجت فيه مبحثين أساسيين، الأول عرفت فيه مصطلحي الفقه والنوازل، ثم بينت مميزات النوازل عند المالكية، وأهمية دراسة فقه النوازل، معرجاً على أهم ما كتب فيها من كتب نوازلية، سواء في عصر المازوني، أو قبله أو بعده، وفي المبحث الثاني انتقلت إلى كتاب الدرر المكنونة في نوازل مازونة، فعرفت بالمازوني وشيوخه وكذا مؤلفاته، ثم تحدثت عن كتاب الدرر، وبينت نسبته ومنهجه ومحتوياته، منتهياً إلى ذكر أهم المصطلحات الفقهية الواردة فيه.

أما الف 3. الثالث، والموسوم بـ " الاجتهادات الفقهية بالمغرب الأوسط خلال القرنين 8هـ-9هـ/14م-15م خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة"، فقد وضعت له تمهيداً ثم تحدثت عن المذهب المالكي وانتشاره بالمغرب الإسلامي؛ وبينت عوامل ازدهار الحركة الفقهية بالمنطقة كانتشار الرحلات العلمية وكثرة المدارس...، ثم تحدثت عن التقليد والاجتهاد في المذهب المالكي خلال فترة الدراسة؛ لنتقل بعد ذلك إلى الاجتهادات الفقهية في المسائل العلمية والعقدية والمجال الاجتماعي والاقتصادي انطلاقاً من كتاب نوازل المازوني، ولا ريب أن كتاب " الدرر " يعج بكثرة الفقهاء الذين أدلوا بدلائهم في جميع تلك القضايا.

والحقيقة أني حاولت جاهداً تتبع مراحل الحركة الفقهية، من خلال الدرر، ولا أزعم أني أنهكت الموضوع بحثاً، وإنما هو جهد وعمل سيتبعه إن شاء الله ما يكمله، لأنه يبقى مجرد نافذة فتحناها من أجل إثارة هذا الموضوع الذي ما زال لم ينل حقه من البحث والدراسة والتنقيب، بالرغم من صعوبة المواضيع ذات الطابع الفقهي لطلبة التاريخ، والتي تتطلب من المؤرخ إلماماً ومعرفة ودراية بالدراسات الفقهية وإسقاطاتها مع الدراسات التاريخية، لمعرفة الحقائق واستنباط النتائج.

ونرجو في الأخير أن تكون هذه الدراسة قاعدة، لنا ولغيرنا، من أجل استكمال البحث في هذا النوع من المواضيع التي لا تزال بحاجة إلى دراسات جادة ومميزة.

الجزائر في: 27 من شهر سبتمبر 2014م.

الفصل الأول

الإطار الجغرافي والتاريخي للمغرب الأوسط والأحوال

العامة في عهد الدولة الزيانية

1. الإطار الجغرافي للمغرب الأوسط.
2. الإطار التاريخي (قيام الدولة الزيانية).
3. الأوضاع السياسية.
4. الأوضاع الاقتصادية.
5. الأوضاع الثقافية والفكرية.
6. الأوضاع الاجتماعية.

1- الإطار الجغرافي للمغرب الأوسط:

يمثل بحثنا هذا إطاراً جغرافياً هو المغرب الأوسط، حيث اتسمت تقسيمات هذه البلاد إلى معايير سياسية محضة وبالتالي فإن حدوده ليست قارة مثل حدود البلدان الأخرى فهي مطاطة قابلة للتوسع والتقلص⁽¹⁾.

وأول من استعمل مصطلح المغرب الأوسط هو الجغرافي الأندلسي البكري (ت487هـ/1094م) حيث وضع حدود المغرب بقوله: «إفريقية وقاعدته القيروان والمغرب الأوسط وقاعدته تلمسان والمغرب الأقصى الذي يمتد من غرب تلمسان إلى البحر المحيط»⁽²⁾.

والأمر نفسه بالنسبة للإدريسي (ت560هـ/1164م) الذي اعتمد في تقسيمه على المعيار السياسي لتوضيح حدود الأقاليم ومنها المغرب الأوسط الذي خاضعاً للحكم الحمادي (الذي اعتمد حكمها من عنابة شرقاً إلى سيق (معسكر) غرباً ومن ساحل البحر إلى مدينة ورجلان جنوباً) يقول الإدريسي في هذا الصدد: «... مدينة بجاية في وقتنا هذا مدينة المغرب الأوسط وعين بلاد بني حماد ...»⁽³⁾.

كما يقسم الجغرافي الزهري (ت6هـ/13ق) المغرب إلى ثلاثة أقسام: «هي: إفريقية والمغرب الأقصى والسوس الأقصى ويذكر أن إفريقية تسكنها قبائل من البربر مثل صنهاجة وزناتة وغيرها من

(1) مُجَّد بن عميرة، تحديد الإطار الجغرافي لبلاد المغرب الأوسط، مجلة دراسات تراثية، العدد 1، 2007، جامعة الجزائر، ص 14.

(2) البكري الأندلسي، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن مُجَّد (ت487هـ) المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، تقديم وتحقيق رحمه الله ولد السالم، دار الكتب العلمية، بيروت، 2013، ص 156-164.

(3) الشريف الإدريسي، أبو عبد الله مُجَّد (ت548هـ) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، تحقيق إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص 16.

مدنها الساحلية، تونس، طرابلس، وجزائر بني مزغنة ومدن التل كقسنطينة والقلعة، أما القسم الثاني: فيذكر أن مدنه تنس وتليها وهران وهنين، وملييلية ومن أهم مدنه الداخلية تهرت وتلمسان»⁽¹⁾.

أما ابن سعيد المغربي (ت 685هـ/1286م)، فيقسم المغرب إلى عدة أجزاء ويذكر أن تلمسان، تقع في الجزء الأول مع مراكش وفاس والأندلس، أما المغرب الأوسط حسبه، فقاعدته بجاية ويمتد شرقاً حتى قسنطينة. أما مدينة بونة (عنابة) فهي حد إفريقية الحفصية⁽²⁾.

فالمعيار واضح كما يبدو، وهو سلطة القوى السياسية التي حكمت المغرب الإسلامي وسيطرت على حدوده وعملت على التوسع في أراضيه، ففي العهد الحفصي مثلاً؛ يذكر الغبريني في "عنوان الدراية" عندما يترجم لأحد أعلامه بقوله: «لم يكن في وقته بمغربنا الأوسط مثله»⁽³⁾. وهو دليل واضح على استمرارية الشهود الحضاري للمغرب الأوسط، ككيان بشري جغرافي، وكمصطلح له دلالاته لدى المنتسبين إليه، ولدى المهتمين بأخباره والمؤرخين لأحداثه، كما أن الفترة المثبتة تفيدنا بشيء لا ينتبه له الكثير من الباحثين⁽⁴⁾.

وقد ظهرت ثلاث دول مغربية عريقة ساهمت في رسم الخريطة السياسية للبلاد وهي: الدولة الحفصية ودولة بني زيان، ودولة بني مرين، وجميعها ورثت الرصيد الحضاري والفكري للدولة الموحدية، على أن هذه الدول ساهمت في تطور الحياة الفكرية والعلمية والنقلية والعقلية... مساهمة فعالة أدت إلى انتشارها وإعطائها طابعاً مغربياً لا تزال آثاره قائمة إلى اليوم.

(1) الزهري، أبو عبد الله (ت منتصف القرن 6هـ) كتاب الجغرافيا، تحقيق محمد الحاج الصادق، المركز الإسلامي للطباعة والنشر، القاهرة، د. ت، ص 107.

(2) ابن سعيد المغربي، أبو الحسن علي بن موسى (ت 685هـ) كتاب الجغرافيا، تحقيق وتعليق إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 2، 1982، ص 140-142.

(3) الغبريني، أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله (ت 704هـ) عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط 2، 1981، ص 88.

(4) سمية مزدور، المجاعات والأوبئة في المغرب الأوسط، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة قسنطينة، 2008-2009، ص 31.

2- الإطار التاريخي (قيام الدولة الزيانية):

تنسب الدولة الزيانية إلى بني عبد الواد، وهم فرع من فروع الطبقة الثانية من قبيلة "زناتة"، وهي أحد أكبر وأشهر القبائل البربرية ببلاد المغرب⁽¹⁾ وتنقسم إلى عدة بطون ذكر عبد الرحمن بن خلدون ستة منها، وهي: "بنو ياتكين" و"بنو أولو"، و"بنو رهط" و"صوحة" و"بنو تومرت" و"بنو القاسم"⁽²⁾. وكانت مواطنهم بين جبال "سعيدة" شرقاً ووادي ملوية "غرباً، وقد أخلص بنو عبد الواد في طاعتهم عند قيام الدولة الموحدية، فأقطعوهم بلاد "بني يلومي" و"بني ومانو" وأحواز "غليزان" فتمكنوا من تثبيت أقدامهم في تلك الجهات فقويت عصبيتهم وسيطروا على عدد كبير من القبائل المجاورة لهم.

وحين بدأ نجم الدولة الموحدية في الأفول، أخذ الثائر المايورقي يحيى بن غانية يطرق أبواب حواضر المغرب الكبرى بعد أن سيطر على طرابلس وقابس، ظهر جابر بن يوسف بن محمد كزعيم لبني عبد الواد⁽³⁾، الذي تصدى بمجموعه لهذا الثائر وانتصر عليه وبدد شمله، ودخل تلمسان سنة 627هـ/1229م، فكرّمه الخليفة الموحد المأمون وكتب له البيعة على تلمسان وسائر قبائل زناتة، حتى أصبحت كأنها اقطاع دائم لهم⁽⁴⁾ كخطوة أولى لتأسيس الدولة.

(1) يحيى بوعزيز، تلمسان عاصمة المغرب الأوسط، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص35.

(2) ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن (ت808هـ) العبر وديوان المتبدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1981، ج7، ص86.

(3) الممد نفسه، ج7، ص88.

(4) ابن الأحمر، أبو الوليد إسماعيل بن يوسف الخزرجي الأنصاري النصرى (ت807هـ) تاريخ الدولة الزيانية، تحقيق هاني سلامة، المكتبة العربية، مصر، 2001، ص13.

وبعد وفاته آل الحكم لابنه الحسن سنة 629هـ/1231م، فأخيه عثمان ثم ابن عمه زيدان بن زيان سنة 631هـ/1233م وبموته انقطع نفوذ الموحدين تماماً من تلمسان، فخلفه من بعد ذلك أخوه يغمراسن بن زيان (*) وكان ذلك في (24 ذي القعدة 633هـ/1235م)⁽¹⁾.

3. الأوضاع السياسية:

يعتبر يغمراسن المؤسس الحقيقي للدولة الزيانية، حيث أخضع إلى سلطته كل الذين خرجوا عن طوع أخيه (زيدان)، وألغى سيطرة الموحدين الفعلية، ولم يبق لهم إلا الدعاء للخليفة السعيد على المنابر أيام الجُمع والأعياد⁽²⁾، وفي الوقت نفسه نجد بني حفص قد ظهروا في تونس، وبني مرين بالمغرب الأقصى، وكلهم يرى جدارته بإرث الدولة الموحدية دون غيره.

ولقد عمرت دولة بني عبد الواد زهاء ثلاثة قرون، تولى السلطة فيها خمس وعشرون ملكاً، وصلت في أيام قوتها إلى احتلال مدينة فاس عاصمة المرينيين، ولم تسلم من الخطر الحفصي في الشرق والخطر المريني من الغرب وعموماً فقد شهدت الدولة الزيانية مرحلتين متباينتين:

- عصر القوة أو ما يعرف بالعصر الذهبي، الممتد من تأسيس الدولة إلى نهاية حكم السلطان أبي حمو موسى الثاني.

- عصر الانحطاط والسقوط، الممتد من فترة نهاية القرن الثامن للهجرة حتى سقوط الدولة.

عمل يغمراسن بن زيان الذي حكم فترة طويلة امتدت من (633هـ-1235م/681هـ-1282م)، على توسيع حدود الدولة وتوطيد قواعد الحكم، وضم القبائل إلى السلطة الزيانية، فتمكن من التوسع

(*) هو أبو يحيى يغمراسن بن زيان كان مولده سنة 605هـ بويح يوم وفاة أخيه زيدان، نازعه في الأمر بنو مطهر بمساعدة بني راشد فأظهره الله على الجميع، وهو أول من خلط زي البداوة بأهمة الملك، انظر/ ابن خلدون، أبو زكريا يحيى (ت 780هـ) بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، تقديم وتحقيق وتعليق عبد الحميد حاجيات، منشورات تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية، الجزائر، 2007، ج2، ص 205.

(1) الما مدر نفسه، ج2، ص 204.

(2) يحيى بوعزيز، المرجع السابق، ص 37.

غرباً، حتى صار الحد الفاصل بينه وبين " بني مرين " " وادي ملوية "، كما امتد نفوذه إلى مدينة "وجدة" و" تاويرت"، كما توسع في المناطق الداخلية فأخضع " مازونة"، و" تنس"، و" الونشريس"، و" المدية"، مواطن " مغراوة"، و" توجين"، وسهل " متيجة" حتى أطراف مدينة " بجاية"، وجنوباً وصل إلى تخوم الصحراء⁽¹⁾. كما عمل على تشجيع الحركة الثقافية حيث قرب العلماء والأدباء، وقد شهدت " تلمسان" في عصره ازدهاراً اقتصادياً منقطع النظير، وحارب عناصر الفساد والفضول وأرغم خصومه على الطاعة والخضوع له.

ولم تختلف سياسة من جاء بعد " يغمراسن" في جانب التوسع، فقد دخلت الدولة الزيانية في صراع مرير مع قبائل المغرب الأوسط وبني مرين، حتى تحقق للدولة في عهد أبي تاشفين (718هـ/ 1318م) الاتساع المرجو، واستولوا على تونس، إلا أنه كان امتداداً مؤقتاً ما لبث أن انكمش، كما اتسعت في عهد أبي مالك عبد الواحد (814هـ/ 1411م) واستطاع أن يوسع مجال الدولة، واستولى على نفوذ بني حفص بالمغرب الأوسط، واستولى بالمغرب الأقصى على عدة مناطق، منها فاس عاصمة بني مرين⁽²⁾.

وبمرور الوقت أثر الصراع الداخلي على أفراد الأسرة الزيانية، فصارت في صراع متواصل، بين أبي زيان وأبي حمو، مما أدى بتدخل القبائل العربية التي ناصرته أبا زيان، مما دفع بأبي حمو إلى تخريب مضاربهم، الأمر الذي جعل القبائل تخلع طاعتها لأبي زيان⁽³⁾.

4. الأوضاع اللاحقة مادية:

يلعب الرخاء الاقتصادي دوراً فعالاً ومباشراً في تطور الحياة العلمية والفكرية، فبوفرة الأقوات تستكين الرعية وتستقر، وتعتمد إلى التحصيل العلمي، وتستمد الحياة الاقتصادية وجودها من

(1) عثمان الكعاك، موجز التاريخ العام للجزائر، تقديم ومراجعة أبو القاسم سعد الله وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003، ص221.

(2) عبد الفتاح مقلد الغنيمي، موسوعة المغرب العربي، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1994م، مج5، ص110.

(3) المرجع نفسه، مج5، ص132.

الإمكانات المتاحة من خلال أوجه النشاط الاقتصادي لمختلف السكان⁽¹⁾.. فبالنسبة للفلاحة والزراعة فقد عُني سكان الأرياف في المغرب الأوسط عموماً و تلمسان خصوصاً بالزراعة ورعي الأغنام، حيث كانت تربية المواشي تقوم جنباً إلى جنب مع الزراعة، فالمزارع يعتمد في قوته على المحصول الزراعي المقرون بالإنتاج الحيواني⁽²⁾.

وقد وصف العبدري(ت أواخر القرن 7هـ) تلمسان قائلاً: « تلمسان مدينة كبيرة سهلية جبلية جميلة المنظر ... ولها جامع عجيب مليح متسع. وبها أسواق قائمة. وأهلها ذوو ليانة ... والدائر بالبلد كله مغروس بالكرم وأنواع الثمار »⁽³⁾. وقد ذكر يحيى بن خلدون(ت 780هـ / 1138م) أن الأراضي التي توسطتها تلمسان منجبة للحيوان والنبات كريمة الفلاحة زاكية الإصابة ربما انتهت في الزوج⁽⁴⁾ الواحدة منها أربعمئة مُدّ كبير من البُرّ سوى الشعير والباقلاء⁽⁵⁾، وقد وصف الحسن الوزان (ت 957هـ / 1550م) حقول تلمسان وما جاورها بقوله: « تنتج أعنابا من كل الأنواع ذات نكهة رائعة وكرز من كل نوع وتين شديد الحلاوة أسود اللون »⁽⁶⁾.

بالإضافة إلى هذه الأنواع من المزروعات تتوفر كذلك على زراعة الخضر كالجزر واللوية والكرنب والخيار واللفت والباذنجان والقرع وقصب السكر ... وكذلك توفرت على زراعة القطن التي

(1) بريق وفاء، التبادل الثقافي بين تلمسان وغرناطة، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة عنابة، 2012، ص23.

(2) مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية، دار الحضارة، الجزائر، 2007، ج2، ص28.

(3) العبدري، أبو عبد الله مُجَّد بن مُجَّد البلنسي(ت أواخر القرن 7هـ) الرحلة المغربية، تحقيق أحمد بن جدو، نشر كلية الآداب الجزائرية، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر، د. ت، ص9-10.

(4) الزوج أو الزوجية في عرف الفلاحين هي المسافة التي يحرثها محراث واحد في فصل الحرث. انظر/ يحيى بن خلدون، م لدر سابق، ص19.

(5) نفسه، ص19.

(6) الوزان، الحسن بن مُجَّد الفاسي(ت957هـ) وصف إفريقيا، تحقيق مُجَّد حجي و مُجَّد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، 1983، ج1، ص397.

تعتبر من المحاصيل الزراعية الهامة التي أدخلها العرب إلى بلاد المغرب وانتقلت زراعته لأغلب مناطق الدولة الزيانية لما له من أهمية في صناعة النسيج⁽¹⁾.

أما الصناعة فنجد صناعات تلمسان عرفوا بجميوية نشاطهم ومهاراتهم واتقان منتوجاتهم وكانت أهم الصناعات في تلمسان وضواحيها إضافة إلى صناعة النسيج صناعة الجلود التي لقيت رواجاً من قبل السكان الزيانيين، وكان أبرز المصنوعات الجلدية صناعة الأحذية والسروج واللحوم وصناعة الخبز والفخار ومواد البناء والحديد والخشب، وقد أورد يحيى بن خلدون (ت 780هـ / 1138م) أبرز الصناعات العاملين بدار الصناعة بقوله: «وكانت دار الصناعة تموج بالفعلة على اختلاف أصنافهم وتباين لغاتهم وأديانهم فمن دراق ورماح وذراع ولجام ووشاء وسراج وخباز ونجار وحداد ...»⁽²⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن الصناعة لم تكن من اختصاص الرجال وحدهم، فالنساء كن يشاركن فيها، فكانت لهن يد ماهرة في صنع الأثوبة الصوفية والتطريز والحياكة والدباغة في بيوتهن.

أما فيما يخص التجارة فقد شهدت انتعاشاً كبيراً، لأن أراضي الدولة الزيانية تحتل موقعاً استراتيجياً هاماً الشيء الذي ساعدها في علاقاتها التجارية مع الصحراء والسودان والأندلس والمشرق وحتى مع أوروبا، فكان ميناؤها "هنين" يستقطب مبادلاتها مع المدن الأندلسية والإيطالية، ولم تكن مركزاً تجارياً وسوقاً فحسب بل أصبحت تصدر منتوجات صناعية مطلوبة في المشرق والمغرب⁽³⁾.

بالإضافة إلى ما كان ينتجه صناعات وفلاحي القطر، وما كانوا يفتنوه من بضائع في رحلاتهم إلى بلاد السودان كان الذهب في المقدمة، وكان هذا المعدن العامل الأول في اغتناء تجار تلمسان بل والمدينة كلها، كما كان لبعض العائلات التلمسانية دوراً في ازدهار العلاقات التجارية، حيث يصف لنا المقري النظام الذي كان يسير عليه أجداده بتلمسان حيث أنشأوا مؤسسة تجارية لا تختلف كثيراً في تنظيمها وأساليب معاملتها عن المؤسسات التجارية التي نعرفها اليوم إذ قال: «واتخذوا طبلا

(1) حساني، المرجع السابق، ج2، ص31.

(2) يحيى بن خلدون، المذكر السابق، ص161.

(3) المعسكري الجزائري، محمد بن أحمد بن عبد القادر أبو راس الراشدي الجليلي (ت1238هـ) عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، تحقيق محمد عالم، منشورات GASC، الجزائر، 2008، ج2، ص28.

للرحيل وراية تقدم عن المسير»⁽¹⁾، فكان التلمساني يبعث إلى الصحراوي بما يرسم له من السلع، وذلك يرسل إليه بالجلد والعاج والجوز والتبر، وهذا التواصل بين التجار من أقاليم وبلدان مختلفة نتج عنه تواصل وتفاعل، فإذا عاد التجار إلى مواطنهم حملوا معهم عادات وأفكار وأساليب جديدة، فالسلع هي دليل على حضارة المجتمع الذي انتجت فيه فإذا ابتغاهما مجتمع آخر تأثروا بمحمولتها الحضارية⁽²⁾.

5. الأوضاع الثقافية والفكرية:

لقد استفادت الحركة الفكرية بحاضرة تلمسان وتخومها من توجيه سلاطين بني زيان، وتشجيعهم المستمر لها، ورعايتهم للفنون والآداب وتدعيم النشاط الثقافي، فقد ازدهر في عهدهم فن نسخ المصاحف، وأمّهات الكتب الدينية المشرقية والمغربية، ناهيك عن المصنفات التلمسانية المحلية، وشتى الكتب العلمية والأدبية وانتشر فيها فن الرسائل الديوانية، في البلاط الزياني، هذه المؤلفات التي كانت تحفل بها القصور والخزائن العامة والخاصة، وتنافس العوام في اقتنائها أو نسخها، مما مهد لنشاط فن الخط والتجليد والتوريق والتزويق، وتذهيب العناوين وتلوين بعض حروفها، وتجميل أشكالها، وإخراجها في حلة تليق بها، وقد تنافس الفقهاء والخطاطون والطلبة في نسخ المصاحف، وتحييسها على المساجد والزوايا، ومن الفنون التي برع فيها الزيانيون فن الزخرفة والعمارة الدينية التي اتسمت بالفخامة كمسجد سيدي بلحسن الذي يعتبر من أفخم المساجد في إفريقيبا ومسجد أولاد الإمام الذي أنشأه السلطان أبو حمو الزياني حوالي سنة 710هـ/1310م⁽³⁾، وجامع أبي الحسن الذي أسسه السلطان أبو سعيد عثمان حوالي سنة 696هـ/1296م الذي تميز بالجران المنحوتة من الرخام والصوامع الأنيقة والأبواب الخشبية المزخرفة التي تذكرنا بالزخرفة الأندلسية⁽⁴⁾.

(1) المقرئ، أحمد بن محمد التلمساني (ت1041هـ) نفع الطيب من غض الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1988، ج1، ص205.

(2) محمد الطمار، تلمسان عبر العصور، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2007، ص83.

(3) عبد الحميد حاجيات، أبو حمو الزياني (حياته وآثاره)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص73.

(4) عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2002، ص146.

كما شهدت البلاد تشييد أضرحة العلماء والفقهاء والأولياء الصالحين تخليداً لذكراهم، وأبدع المعماريون في بناء صوامع المساجد، والقصور وزركشتها بالنقوش والفسيفساء والشبائيك المنمقة بالبلور الشفاف⁽¹⁾.

ورغم أن القرن التاسع يعرف بشيء من الانحطاط إلا أنّ مدينة تلمسان حافظت على مكانتها الفكرية والعلمية في شتى العلوم، ونشهد فيها تفوق الإمام القلصادي إلى جانب العلوم الشرعية فكثرت الشروح والحواشي والتعليقات. وشاع فيها علم المنطق والفلسفة والأدب شعره ونثره ونشط فن الرسائل بمختلف أنواعها والذي تزعمه كتابٌ اشتهروا بأسلوب السجع والمحسنات البديعية واللغة القوية إلى حد المبالغة في المراسلات وقد بلغ هذا الفن بمدينة تلمسان في العهد الزياني منزلة هامة ودرجة كبيرة ومن أبرز الكتاب نجد أبا بكر بن خطاب الأندلسي الذي اشتغل بديوان الرسائل بغرناطة ثم انتقل إلى مدينة تلمسان فجعله يغماسن صاحب القلم الأعلى في بلاطه⁽²⁾.

أمّا العلوم التجريبية فيبدو أنّها كانت قليلة مقارنة بسائر العلوم الأخرى، كما نجد علماء في التاريخ كـ **كيحي بن خلدون** (ت 780هـ / 1138م)، صاحب كتاب "بغية الرواد في ذكر ملوك بني عبد الواد"، و**عبد الرحمن بن خلدون** (ت 808هـ / 1406م)، صاحب كتاب "ديوان العبر ..."، والإمام **أماظ التنسي** (ت 899هـ / 1493م)، صاحب كتاب "نظم الدرر والعقيان في شرف آل زيان"، ...

وعن الانتاج العلمي للقرن التاسع الهجري، قال الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله: «... يعتبر إنتاج القرن التاسع للهجرة من أوفر إنتاج الجزائر الثقافي ومن أخصب عهودها بأسماء المثقفين (أو العلماء) والمؤلفات، وفي إحصاء سريع أجرته لأسماء العلماء المنتجين خلال القرن

(1) بريق وفاء، مرجع سابق، ص30.

(2) المرجع نفسه، ص67.

التاسع والعاشر والحادي عشر وجدت أنّ عددهم في القرن التاسع يفوق أعدادهم في القرون الباقية متفرقة»⁽¹⁾.

ومهما يكن من أمر فإنّ الحياة الفكرية وصلت أوج ازدهارها وذلك من خلال إسهامات سلاطين بني زيان وعنايتهم بتشجيع الحركة الفكرية والعلمية وهذا يعود إلى نزعتهم العلمية التي اتصف بها بعض أمراء الدولة الزيانية، حيث استطاعوا تخليد مآثرهم التي برزت في المدارس والمكتبات والقصور التي ازدانت بها عاصمتهم، وهي بدون شك تصور الرقي الحضاري للبلاد.

وسعى السلاطين في حكمهم إلى تشجيع الرحلات العلمية التي خصّوا بها الطلبة المرتحلين إلى بيت المقدس، والحجاز لأداء مناسك الحج والعمرة، وكذا الإلتقاء بعلماء الأمصار والإستفادة من علومهم ومصنفاتهم، فكان التلاقح والتمازج الفكري والحضاري بين فقهاء الغرب الإسلامي ونظرائهم من شتى البقاع⁽²⁾. ولم يتوقف الأمر على الرحلات للمشرق بل تجاوزها إلى غرناطة بالأندلس حيث شجعوا الرحلات العلمية بين تلمسان وغرناطة وذلك من خلال تبادل الآراء والمعارف والامتزاج الثقافي ممّا مكن من مد جسور العلم بينهما بالرغم من تدهور الأوضاع السياسية، وكدليل على هذا التأثير انتشار الموسيقى الأندلسية بتلمسان عن طريق هجرة الأندلسيين إليها⁽³⁾.

6- الأوضاع الاجتماعية:

تكونت عناصر المجتمع الزياني من عنصرين أساسيين نقصد بهما البربر والعرب الذين وحدّ بينهما الدين الإسلامي؛ وبالمصاهرة توحدت اللحمة بين الطائفتين، وسأحاول أن أستعرض مكونات العنصرين البربري والعربي:

(1) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط2، 1985، ج1، ص25.

(2) للمزيد انظر/ فيلاي، مرجع سابق، ص313 وما بعدها.

(3) ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن مُجدد (ت808هـ) المقدمة، (نسخة محققة لوان بإخراج جديد)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2003، ص92.

6. 1. القبائل البربرية:

تعتبر قبائل " زناتة " أهم قبيلة استوطنت المغرب الأوسط ويقول عنه ابن خلدون: آخذون شعار العرب في سكنى الخيم، واتخاذ إبل وركوب الخيل والتقلب في الأرض وإيلاف الرحلتين، وتخطف الناس من العمران والإبانة على الانقباض للنصفة⁽¹⁾.

ومن جملة قبائل زناتة المستوطنة في المغرب الأوسط نذكر مغراوة وبنو يفرن، بنو زردال بنو راشد بنو توجين وبنو عبد الواد الذين استفردوا بالحكم واتخذوا تلمسان عاصمة لهم وتلون لسانهم بالعربية بعد امتزاجهم بالعرب.

6. 2. القبائل العربية:

يعتبر القرن الخامس للهجرة بداية لتعريب المغرب الأوسط بعد دخول العرب الفاتحين إليه، خاصة بعد دخول الغزو الهلالي وأحلافهم من العرب الذين استوطنوا واختلطوا وصاهروا القبائل الزناتية⁽²⁾.

وما هو جدير بالذكر أن هناك قبائل أخرى استوطنت المغرب الأوسط ونقصد به أهل الندلس الذين شردوا من ذيارهم نهاية القرن الثامن وبداية القرن التاسع⁽³⁾.

6. 3. اليهود والنصارى:

استوطن اليهود هذه المنطقة بعد نزوحهم من أغادير بالمغرب الأقصى وسرعان ما تضاعفت أعدادهم أثناء العهد الزياني، وقد لاحظ المغيلي أن اليهود قد تجاوزوا الحدود الشرعية واستعلوا على المسلمين بالتعدي والطغيان والتمرد على الحكام، كما رأى تساهلا من المسلمين مع هؤلاء حتى أن

(1) ابن خلدون، العبر، م. مدر سابق، ج13، ص3.

(2) الأخصر عبدي، اياة الثقافية بالمغرب الأوسط في عهد بني زيان، رسالة دكتوراه في التاريخ الإسلامي، جامعة تلمسان، 2004/2005م، ص34.

(3) عبد الرحمن بن محمد الجيلالي، مرجع سابق، ج2، ص196.

الواحد منهم يقربه من نفسه وعياله ورأى نشاطهم في إحداث الكنائس والبيع، حتى أنهم امتنعوا عن دفع الجزية وتعاملوا بالربا واعتدوا على حرمة النساء كما شهد عهدهم استحواذهم على دار السكة التي كانت تصك النقود بمختلف ألوانها وأوزانها⁽¹⁾.

وعموما فقد تميز اليهود في لباسهم بوضع عمائم صفراء على رؤوسهم وبرانيس حمراء ويتمنطقون بحزام عريض⁽²⁾. وعرف اليهود ببراعتهم في الطب وكان منهم الحرفيون والتجار والصناع ...

أما الن ماري؛ فقد استخدمهم ملوك بني زيان في الحرس والجيش وهم في غالبتهم أورييون ولجوا المغرب عن طريق التجارة واستوطنوا في فنادق خاصة بهم وكانوا من جنود البندقية ومرسليا ... وإلى جانب هؤلاء وجدت جوارى مسيحيات خدمن البلاط الزياني إلى جانب الخصيان الذين عملوا على خدمة الحرم⁽³⁾.

أما عموم المجتمع الزياني فتكون من أرباب السيوف والفقهاء والقضاة وذوي المهن والحرف والتجار والفلاحين والطلبة⁽⁴⁾.

وبالنسبة للعادات والتقاليد؛ فنجد أن الزيانيين اشتهروا بإقامة احتفالات دينية على غرار المولد النبوي الشريف خاصة في عهد أبي حمو موسى الثاني وقاموا باحتفالات بمناسبة ختم أولادهم للقرآن الكريم كما فعل أبو حمو موسى الثاني سنة 770هـ/1368م بمناسبة ختم ولده الناصر للقرآن وقد صور يحي ابن خلدون هذا الاحتفال بقوله: « دعا إليها الأمم عربها والعجم والأعراب والأشراف والمشروف

(1) المغيلي، محمد بن عبد الكريم، مدونة نازلة يهود توات، ص24.

(2) الحسن الوزان، م در سابق، ج2. ص20.

(3) نفسه.

(4) موسى لقبال وآخرون، الجزائر في التاريخ، ج3، ص489-490.

والرفيع والوضيع وحشد فيها أصناف المغنيين وأرباب العزف والآلات الموسيقية بتلمسان، فاجتمع الناس بداره وابتهجوا بالغناء على أنواعه، وطعموا من ألوان الطعام العديدة المقدمة لهم عنده»⁽¹⁾.

ونشير إلى أن هذه الاحتفالات قد اصطبغت في ذهنية الناس ولكن المؤسف أنها تلونت ببعض البدع المشوهة للدين الحنيف لذلك قامت طائفة من الوعاظ والعلماء تدعو الناس غلى إلى العودة إلى الدين القويم وتأمهم بالالتزام بجادة الصواب وهو بالتأكيد ما سيكون له أثر فعال في سير الحركة الفقهية.

(1) يحيى بن خلدون، م. مدر سابق، ج 2، ص 310.

الفصل الثاني

المازوني وكتابه الدرر المكنونة في نوازل مازونة

المبحث الأول: تعريف الفقه ماهية النوازل ومميزاتها.

1. تعريف الفقه.
 2. تعريف النوازل .
 3. مميزات النوازل عند فقهاء المالكية.
 4. أهمية دراسة فقه النوازل.
 5. أهم كتب النوازل في ع ر المازوني.
- المبحث الثاني: المازوني وكتابه الدرر.

1. تاريخ مدينة مازونة.
2. التعريف بالمازوني.

المبحث الأول: تعريف الفقه وماهية النوازل وميزاتها.

1. تعريف الفقه:

1.1. لغة:

وردت كلمة الفقه في القاموس المحيط بمعنى الفهم والفتنة والعلم⁽¹⁾، وهو أيضا العلم بالشيء وفهمه، ويقال: فقه الرجل يفقه فقها، إذا فهم وعلم وأدرك المعنى⁽²⁾، وفقهت فلاناً كذا وأفهمته إياه أي: فقهه وتفهمه⁽³⁾.

والفقيه هو اسم فاعل من فقه إذا صار الفقه له سجية⁽⁴⁾، وقد ورد ذكر الفقه ومشتقاته في القرآن الكريم في مواضع عديدة، منها قوله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ الْأَسْبَعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾⁽⁵⁾.

وجاء أيضا في قوله تعالى: ﴿يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾⁽⁶⁾.

(1) الفيروزآبادي، أبو طاهر، مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، الشيرازي (ت817هـ) القاموس 1 يط، مؤسسة الرسالة، بيروت، دت، ط، ص125.

(2) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله، شمس الدين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي (ت751هـ) جامع الفقه، جمع يسري السيد، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، 2000، ج1، ص22.

(3) الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي (ت538هـ) أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل، منشورات دار الكتب العلمية، لبنان، 1998، ج1، ص32.

(4) القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الفزاري ثم القاهري (ت821هـ) صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب الخلدونية، القاهرة، 1924، ج6، ص22.

(5) سورة الإسراء، الآية: 44.

(6) سورة طه، الآية: 28.

1. 2. اصطلاحاً:

أطلق الفقه في صدر الإسلام على فهم الأحكام الشرعية سواء أكانت اعتقادية أم عملية، فكانت كلمة الفقه مرادفة لكلمة الشريعة، كما أطلق على الأحكام الشرعية ذاتها، وقد ظل هذا الإطلاق سائداً حتى عصر أبي حنيفة الذي عرفه بأنه: معرفة النفس ما لها وما عليها⁽¹⁾.

والمعنى الذي يقصد به في اصطلاح الفقهاء والأصوليين هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها الشرعية⁽²⁾.

ويعرفه ابن خلدون (ت 808هـ / 1406م) بقوله: «الفقه هو معرفة أحكام الله تعالى في أفعال المكلفين بالوجوب والنذر والندب والكراهة والإباحة، وهي متلقاة من الكتاب والسنة، وما نزهه الشارع لمعرفتها من الأدلة، فإذا استخرجت الأحكام من تلك الأدلة قيل لها فقه»⁽³⁾.

ويعد الفقه الإطار التفصيلي للسياسة الشرعية الإسلامية ومن ثمة فإنه ليس علماً مفصلاً للحلال والحرام فحسب، وإنما هو نظام الحياة الاجتماعية شريعته، فهو متفاعل مع الواقع تفاعلاً صحيحاً.

ويعتبر ابن فرحون (ت 799هـ / 1397م) أن الفقيه لا يسمى كذلك حتى يكتهل ويكمل سنه ويقوى نظره ويبرع في حفظ الرأي ورواية الحديث ويتميز فيه، ويعرف طبقات رجاله، ويحكم عقد الوثائق، ويعرف عللها، ويطالع الاختلاف الحاصلة ويعرف مذاهب العلماء والتفسير، ومعاني القرآن، فحينئذ يستحق أن يسمى فقيهاً⁽⁴⁾.

(1) عبد المجيد محمود مطلوب، المدخل إلى الفقه الإسلامي، مؤسسة المختار، مصر، 2003، ص 17.

(2) سميح عاطف الزين، الثقافة والثقافة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني، 1979، ص 63.

(3) ابن خلدون، المقدمة، م. مدر سابق، ص 427.

(4) ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد (ت 799هـ) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق مأمون بن

محي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د، ت، ط، ص 350.

وما يلفت النظر أن لقب فقيه لم يعد مقتصرًا على المشتغلين بالفقه فحسب، وإنما توسعوا في استعماله فكان يطلق على القاضي والكااتب والنحوي واللغوي⁽¹⁾ فلقب فقيه في المغرب هو بمنزلة القاضي في المشرق، فما من فقيه إلا وتجدده مُلِمًّا بعلوم عديدة، حتى أن اسم العالم إذا أطلق انصرف معناه في الغالب إلى الفقيه⁽²⁾.

وبناء على ما تقدم يتضح أن الشريعة أعمُّ من الفقه، وأن الفقه جزء منها، إذ الشريعة تتناول إلى جانب الفقه بيان العقائد التي هي موضوع علم التوحيد وبيان مكارم الأخلاق ووسائل تهذيب النفس فنسبة الفقه إلى الشريعة كنسبة النوع إلى الجنس^(*).

2. تعريف النوازل:

2. 1. لغة:

النَّوْزَلُ جَمْعُ نَازَلَةٍ وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْفِعْلِ نَزَلَ.

قال أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ / 1004م): « نزل: التَّوَنُّ وَالزَّايُّ وَاللَّامُ، كَلِمَةٌ صَحِيحَةٌ، تَدُلُّ عَلَى هَبْوِ الشَّيْءِ وَوُقُوعِهِ، وَعَلَى هَذَا فَالنَّازِلَةُ هِيَ الشَّدِيدَةُ مِنْ شِدَائِدِ الدَّهْرِ تَنْزَلُ»⁽³⁾.

(1) مُجَدِّدُ عَادِلِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، التَّوْبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي الْمَغْرِبِ أَصُولُهَا الْمَشْرِقِيَّةُ وَتَأْثِيرَاتُهَا الْأَنْدَلُسِيَّةُ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ لِلْكِتَابِ، مِصْرٌ، 1988، ص 17.

(2) الْمُقْرِي، الْمُدْرُ السَّابِقُ، ج 1، ص 221.

(*) بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَطْلُقُونَ الشَّرِيعَةَ وَيُرِيدُونَ بِهَا الْفِقْهَ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ الْعَامِ وَإِيرَادِ الْخَاصِّ، وَهُوَ اسْتِعْمَالُ شَائِعٍ.

(3) ابْنُ فَارِسٍ، أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسِ بْنِ زَكْرِيَا (ت 395هـ) مَعْجَمُ مَقَايِيسِ اللُّغَةِ، تَحْقِيقُ عَبْدِ السَّلَامِ مُجَدِّدِ هَارُونَ، دَارُ الْجِيلِ، بَيْرُوتَ، 1999م، مَج 5، ص 417.

وقال مُجَّد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت بعد 666هـ/ بعد 1268م): «النزول هو الحلول، تقول نزل ينزل نزولاً أو منزلاً وأنزله غيره واستنزله بمعنى: نزله تنزيلاً، والتنزل هو النزول في مهلة. والنازلة الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس»⁽¹⁾.

وقال أبو الفضل مُجَّد بن مكرم بن علي، ابن منظور الافريقي (ت 711هـ/ 1311م): «والتَّازِلَةُ هي الشدة من شدائد الدَّهر تنزلُ بالناس»⁽²⁾.

ومن معاني النَّوازل: الحرب، الوباء، القحط، الأمطار، السيول، الفتن،...

2.2. اصطلاحاً:

لم يتطرق العلماء السابقون إلى تعريف "النازلة" وإعطائها وصفاً دقيقاً، بل تمّ ذكرها دون تفصيل، أما بالنسبة للعلماء المتأخرين، فقد عرّف العلامة مُجَّد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي (ت 1252هـ/ 1836م) النوازل^(*) بأنها: «الفتاوى والواقعات، وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عن ذلك، ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين»⁽³⁾؛ وعرفها الدكتور مُجَّد حجي بقوله: «هي مسائل وقضايا دينية ودينية تحدث للمسلم ويريد أن يعرف حكم الله فيها، وقد أخذ المسلمون بعد موت الرّسول - ﷺ - وانقطاع الوحي ...، يسألون الصحابة عن أحكام هذه النوازل

(1) الرازي، مُجَّد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت بعد 666هـ) مختار المحاح، عني بترتيبه محمود خاطر، راجعته وحققته لجنة من علماء العربية، دار الفكر، بيروت، د.ت، ط، ص 655.

(2) ابن منظور، أبو الفضل مُجَّد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الافريقي (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت. ج 11، ص 656.

(*) أصبح مصطلح النوازل مقترناً بالفقه المالكي في بلاد المغرب.

(3) ابن عابدين، العلامة مُجَّد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي (ت 1252هـ)، رسائل ابن عابدين، د.ت، ط، ج 1، ص 17.

فكان هؤلاء يلتمسون لها نصاً في كتاب الله، أو سنة رسوله ... فإذا وجدوه وقفوا عنده وإلا اجتهدوا ...» (1).

. والنوازل: هي القضايا والوقائع التي يفصل فيها القضاة طبقاً للفقهاء الإسلاميين، وقد كتبت فيها كتب ورسائل بل تعدى بهم الحال إلى أن نظموا فيها منظومات (2).

أو هي تلك الحوادث اليومية التي تنزل بالناس، فيتوجهون إلى الفقهاء للبحث عن الحلول الشرعية لها.

وذهب بعضهم إلى اعتبارها:

- الوقائع والمسائل المستجدة والحادثة.

- الحادثة التي تحتاج إلى حكم شرعي (3).

وقد تميز هذا النوع من الفقه بمنطقة المغرب الأوسط على فقه الإمام مالك رضي الله عنه (*)، بالرغم أن كثيراً من العلماء لم يكونوا على مذهب مالك وألفوا وصنفوا في هذا العلم، وسموها أحياناً بالأجوبة، والفتاوى، والأحكام، أو مسائل الأحكام.

(1) مُجَدَّ حجي، نظرات في النوازل الفقهية، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مطبعة الجديدة، دار البيضاء 1999م، ص 11.

(2) أبو عاصم بشير ضيف، من مآدر الفقه المالكي أصولاً وفروعاً في المشرق والمغرب، دار ابن حزم، بيروت، 2008م. ص 52. وقد اهتم كثير من المستشرقين بدراسة النوازل في دراسات مفردة، أو عرضاً، على سبيل المثال لا الحصر نذكر:

- Levi provençal, **Histoire de l'Espagne Musulmane**. 3vol, Paris, 1950,

- Jacques berque, **Les Nawazil Mazouna d'après Le Miyar el djadid**, Paris, 1938.

(3) الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى بن مُجَدَّ الونشريسي التلمساني (ت914هـ) النوازل الجامعة (أو نوازل الجامع)، تحقيق شريف المرسي، دار الآفاق العربية، القاهرة، 2011، ص5.

(*) سنعرف به لاحقاً، ص58.

وتجدر الإشارة إلى أن المستشرقين كانوا من بين السباقين إلى التنبيه إلى أهمية كتب النوازل الفقهية في الدراسات التاريخية، وفي الاعتماد عليها في الأبحاث، بل إن المستشرق الألماني "شاخت" ذكر في أحد أعماله عن تاريخ التشريع الإسلامي أن النوازل الفقهية منجم بكر لا بُدَّ من دراسته للاستفادة من مادته التاريخية الخام لكل من يريد فهم طبيعة المجتمع الإسلامي⁽¹⁾.

وقد ذهب الدكتور "وهبة الزحيلي" إلى اعتبارها «المسائل والمستجدات الطارئة على المجتمع بسبب توسع الأعمال وتعقد المعاملات والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر أو اجتهاد فقهي سابق ينطبق عليها، وصورها متعددة ومتجددة ومختلفة بين البلدان والأقاليم، لاختلاف العادات والأعراف المحلية»⁽²⁾.

ونوه أن المتقدمين من العلماء لم ينقل عنهم تعريف النوازل، إما لعدم انتشار المصطلح عندهم أو لعدم إغراقهم في التعريفات بقدر الاهتمام بالمحتوى.

3. مميزات النوازل عند فقهاء المالكية:

لم تظهر كتب النوازل الفقهية عند المالكية المتقدمين⁽³⁾ وذلك راجع إلى أن الإمام مالك - رحمه الله - اشتهر بعزوفه عن الافتراضات النظرية، فقد ذكر تلاميذه أنه كان لا يجيب عنها. وأصحابه يجتالون في أن يجيء رجل بالمسألة التي يرغبون في طرحها كأنها مسألة، فيجيب عنها⁽¹⁾.

(1) مُجَّد استبْتِو، النوازل وطبيعة مآدِرها وحدود توظيفها في الكتابة التاريخية، مجلة كلية الآداب، وجدة، 5ع، 1995، ص127.

(2) وهبة الزحيلي، سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، صيدا - بيروت، ط2، 2003، ص9.

(3) كانت المدينة المنورة قاعدة انطلاق المذهب المالكي، نسبة إلى الإمام أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري رحمه الله (ت179هـ/795م)، ثم انتشر إلى جهات مختلفة بعد ذلك من الحجاز، ثم دخل إلى مصر، وانتقل إلى العراق، ودخل خراسان، وفشنى بقزوين، وما والاها بلاد الجبل، ودخل بلاد فارس والشام، ثم دخل إفريقية، وما والاها من بلاد المغرب والأندلس، وفي هذا يقول المقرئ: اعلم أن أهل الأندلس كانوا في القديم على مذهب الأوزاعي وأهل الشام، منذ أول الفتح،

ونجد مدرسة الغرب الإسلامي قد استحوذت على نصيب وافر من أسئلة الطلبة وأجوبة العلماء، ويمكن أن نوجز أهم مميزات النوازل الفقهية عند المغاربة فيما يلي:

- تتميزت النوازل بارتباطها بالمذهب المالكي، وإطار زمني خاص، ومكاني متعلق بالمغرب والأندلس.

- تتميزت النوازل بواقعتها فهي مسائل وقضايا وقعت بالفعل بعيدة عن الافتراضات التي أقر بها الإمام مالك.

- يعتمد الفقهاء في إجاباتهم على مصادر فقهية معلومة في المذهب المالكي، كالموطأ لمالك (ت179هـ/795م)، والمختصر لابن عبد الحكم (ت214هـ/829م)، والواضحة لابن حبيب (ت238هـ/853م)، والمستخرجة العتبية للعتبي (ت255هـ/869م) والمدونة لسعيد بن سحنون التنوخي (ت256هـ/870م)، والموازية لابن المواز (ت269هـ/882م أو 281هـ/894م)، والرسالة لابن أبي زيد القيرواني (ت286هـ/898م)، والبيان والتحصيل لابن رشد الجد (ت520هـ/1126م)، ومختصر ابن الحاجب (ت646هـ/1249م) ...

- يتميز أسلوب النوازل الفقهية بمنهج الرواية في الحديث فالملتون ينقلون فتاويهم وفتاوى غيرهم، ثم يعقبون على ذلك بالترجيح قبولاً أو رفضاً.

- تتميز الفتاوى بتعدد مواضيعها الفقهية والعقدية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والعلمية، مما دفع ببعض الدارسين إلى اعتبارها مصادر عذراء تستحق الدراسة والتحليل.

ففي دولة الحكم بن هشام، وهو ثالث الولاة، انتقلت الفتوى إلى رأي الإمام مالك بن أنس، وأهل المدينة، وانتشر علم مالك ورأيه بقرطبة والأندلس، بل والمغرب، وقد شاء الله لهذا المذهب أن ينتشر في ثغر من ثغور الإسلام، وأن يترك فيه ثروة علمية، هائلة، في أصول الدين وفروعه، حول هذا، انظر/ مُجَّد بن مُجَّد بن عمر بن قاسم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، اعتنى به عبد الغني مستو وجمال أحمد حسن، المكتبة العصرية، بيروت، 2014، ص225.

(1) القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي (ت544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق الدكتور علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2009، ج1، ص160.

- تذكر كتب النوازل في الغالب اسم الفقيه الذي سئل عن مسألة من المسائل أو تذكر كنيته أو لقبه، وقد تنقل الفتوى في كثير من المصادر الفقهية ومن أمثلة هذا، سئل الامام ابن عرفة عم يأخذه أعراب إفريقية من الزكاة من بلاد الظهائر فأجاب إن كانوا خدمة أجزأ، وإن خالفوا على أميرها فلا تجزأ، وقد أورد هذه النازلة ابن أبي زيد القيرواني⁽¹⁾ والبرزلي⁽²⁾ والمازوني⁽³⁾.

- تتشابه كتب النوازل في ترتيب مسائلها، فهي عادة ما تبدأ بمسائل الغسل والطهارة، ثم مسائل الصلاة، ثم مسائل الجنائز ثم الزكاة والصيام والحج، ثم مسائل الذبائح والعقيقة وغير ذلك...⁽⁴⁾.

- وفي العموم الفتوى هي عملية تحليلية تخضع لها النازلة لمعرفة ظروفها وعلاقتها بالسلوكات إذ لا يمكن أن توجد فتوى إلا إذا كانت هناك نازلة، بخلاف الفتاوى الظنية أو الافتراضية التي يمكن أن تبقى بدون نوازل فقهية عاشها الناس واحتاجوا لمعرفة الحكم الشرعي فيها⁽⁵⁾.

- من خلال استقراء النوازل يتضح البون بين المفتي الصريح من المقلد الذي يعتمد على فتاوي سابقه دون اجتهاد، وهذا ما عناه الإمام العزّ بن عبد السلام في شرحه لمختصر ابن الحاجب: « لا

(1) القيرواني، عبد الله بن أبي زيد (ت286هـ) فتاوى ابن أبي زيد القيرواني، جمع الدكتور حميد لحر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2004، ص126.

(2) البرزلي، أبو القاسم بن أحمد بن مُجَدِّد البلوي التونسي (ت 841هـ) جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالفتين وإكام، تقديم وتحقيق مُجَدِّد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002، ج1، ص568.

(3) المازوني، أبو زكريا يحيى بن موسى المازوني التلمساني (ت883هـ)، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تحقيق قندوز ماحي، قرأه وصححه محمد أودير مشنان، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، 2007، ج2، ص744.

(4) أنظر/ نوازل الوئشريسي، والمازوني والبرزلي.

(5) إدريس كرم، العلاقات الاجتماعية من خلال النوازل الفقهية بالمغرب، دار إديجال، الرباط، 2005، ص17.

ينبغي أن يتولى في زماننا هذا من المقلدين من ليس عنده قدرة على الترجيح بين الأقوال، فإن ذلك غير معدوم، وإن كان قليلاً، وأما مرتبة الاجتهاد في المغرب فمعدوم⁽¹⁾.

وقد لخص ابن رشد الحفيد(ت520هـ/1126م) في أجوبته من يتميز عن العوام بالمحفوظ والمفهوم إلى أقسام:

1. قسم قلّد مذهب مالك وحفظ أقواله وأقوال أصحابه ولم يتفقه في معانيها ولا ميز صحيحها من سقيمها، فهذا لا تصح فتواه بما حفظ، فلا تصح الفتوى بمجرد التقليد بغير علم.
2. قسم قلّد مالكاً وحفظ أقواله وأقوال أصحابه وتفقه في معانيها وعلم الصحيح من السقيم إلا أنه لم يبلغ درجة التحقيق بمعرفة قياس الفروع على الأصول، فهذا يفتي بما علم من قول مالك وأصحابه.
3. قسم كالذي قبله وزاد بمعرفة قياس الفروع على الأصول، لعلمه بأحكام القرآن والسنة، وما اتفق واختلف عليه الأئمة، وعنده من العلوم ما يحتاج إليه في الاجتهاد، فهذا هو الذي يفتي بالاجتهاد في الأدلة الشرعية⁽²⁾.

4. أهمية دراسة فقه النوازل:

لقد أولى الفقهاء عناية كبيرة بالنوازل إدراكاً منهم لأهميتها الدينية والدينيوية وقيمتها التاريخية وتتجسد هذه الأهمية في:

(1) أنظر/ الونشريسي التلمساني، أبو العباس أحمد بن يحيى بن مُجَدِّد(ت914هـ)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف مُجَدِّد حجج، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1981م، ج1، ص 103.

(2) ابن رشد القرطبي، أبو الوليد(الجد)(ت520هـ)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في المسائل المستخرجة، وضمنه المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعنينة لمحمد العتيبي القرطبي المتوفى عام 255هـ، تحقيق سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1988، ج7، ص 228.

- إنارة السبيل أمام العوام بإيضاح حكم النوازل حتى يعبدوا الله على بصيرة وفق منهج إسلامي قويم، فلو ترك المجتهدون النوازل دون تبيان حكمها لصار الناس في تخبط ولأصبح الجهال يفتون بغير علم.

- كسب الأجر والمثوبة من الله ﷻ لأن الدارس للنازلة يجتهد في الوصول إلى حكمها فإن أخطأ له أجر وإن أصاب فله أجران.

- الحرص على تأدية الأمانة التي حملها الله للعلماء، فقد أخذ الله الميثاق على العلماء ببيان الأحكام الشرعية وعدم كتمانها، فكان لزاماً عليهم التصدي لها.

5. أهم كتب النوازل في عهد المازوني:

من ملامح الحركة الفقهية في القرنين الثامن والتاسع للهجرة في بلاد المغرب الأوسط ظهور فقيهين بارزين عاصرا الفقيه أبي زكريا يحيى المازوني قاضي تلمسان ونقصد بهما: أبو القاسم البرزلي وأحمد الونشريسي، ولأهمية فتاوى البرزلي والونشريسي وما حفلا به من اهتمام العلماء وذياح صيتهما في مختلف أقطار العالم الإسلامي مشرقاً ومغرباً سنقصر حديثنا عليهما وعذرنا في ذلك أنهما عاصرا المازوني في بيئته الزمانية والمكانية؛ وكانت له معها صلة علمية داخل دوحة الفقه المالكي في بيئة المغرب الأوسط.

5.1. نوازل البرزلي (جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين وا كام)⁽¹⁾:

- التعريف بالبرزلي (841هـ/1438م):

هو أبو القاسم بن أحمد بن محمد بن المعتل البلوي القيرواني، الشهير بالبرزلي، مفتي تونس وفقهها⁽¹⁾. واختلف في لفظ البرزلي، هل يقصد به انتسابه الى قبيلة بربرية تدعى بني برزال، أم ينتسب إلى "برزلة" التي لم يتوصل المؤرخون بشأنها إلى شيء⁽²⁾.

(1) حققه محمد الحبيب الهيلة دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002.

وولد البرزلي بالقيروان حوالي(738هـ/1337م)، وتوفي سنة(841هـ/1438م)، وعمره قد ناهز القرن وثلاث سنين (3).

درس البرزلي على يد جملة من أعلام المذهب المالكي ونخبة من المحدثين والقراء وكبار من الفقهاء وجهابذة علماء عصره، ومن شيوخه نذكر مثلاً:

أبو عبد الله محمد بن عرفة الورغمي التونسي(ت803هـ/1401م)، حيث جالسه البرزلي عند وصوله لتونس، قرابة ثلاثين سنة (4).

أبو محمد عبد الله الشبيبي القيرواني(ت782هـ/1380م)، وهو أول من أخذ البرزلي، حيث قال عنه في إجازته: أول شيخ فتحت الكتاب عليه وأفتيت بين يديه وقد أخذ عنه البرزلي النحو والفقه والفرائض والحساب والتنجيم.

أبو عبد الله شمس الدين بن مرزوق التلمساني الشهير بالخطيب(ت781هـ/1380م)، وهو من أكبر فقهاء المغرب.

أبو الحسن محمد بن أحمد بن موسى الأنصاري(ت793هـ/1391م).

(1) أنظر ترجمته في/ السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد(ت902هـ) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، 1992، ج11، ص113، ابن مريم، محمد بن محمد بن أحمد، أبو عبد الله الشريف الملبتي المديوني التلمساني(ت بعد 1014هـ) البستان في ذكر علماء تلمسان، تحقيق محمد بن أبي شنب، قدم له عبد الرحمن طالب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص150، التمبكتي، أحمد بابا (ت1036هـ) نيل الابتهاج بتطريز الديباج، إشراف وتقديم عبد الحميد عبد الله الهرامة، وضع حواشيه وفهارسه طلاب من كلية الدعوة الإسلامية، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1989، ص368، عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، مطبعة الترقى، دمشق، 1957-1961، ج8، ص94.

(2) انظر/ البرزلي، م مدر سابق، ج1، ص6.

(3) الزركشي، محمد بن إبراهيم بن لؤلؤ(ت بعد 932هـ) تاريخ الدولتين الموحدية واليهية، تحقيق محمد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس، ط2، 1966، ص97.

(4) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج11، ص285.

أبو العباس أحمد بن محمد الحيدرة التوزري التونسي (ت 778هـ/1376م).

أبو العباس أحمد بن إدريس البجائي (ت 760هـ/1359م)، أكبر علماء بجاية وفقهائها⁽¹⁾.

تولى البرزلي مشيخة مدرسة الشماعين بتونس، واستمر عليها حتى سنة 813هـ/1408م، ثم عين في خطط الإمامة، والخطبة والفتيا، بجامعة الزيتونة. وعرف عنه انتقاله إلى المشرق في رحلة الحج وذلك سنة 799هـ/1396م حتى سنة 800هـ/1397م، وزار مصر، وسعى بين أبرز علماء القطرين⁽²⁾.

وكتب البرزلي مؤلفات عديدة وصلنا منها رسالة الرد على عمر الرجراجي ولكن كتابه الأهم هو الفتاوى أو النوازل أو ديوان البرزلي الموسوم بجامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، وقد أثنى عليه كبار العلماء والفقهاء، حيث وصفه ابن مريم بأنه "الديوان الكبير في الفقه والفتاوى، وهو من كتب المذهب الأجلة، أجاد فيه ما شاء"، ويقر البرزلي دوافع تأليف كتابه بقوله: «هذا كتاب قصدت فيه إلى جمع أسئلة اختصرتها من نوازل ابن رشد وابن الحاج والحاوي بن عبد النور... وغيرهم من فتاوى المتأخرين من أئمة المالكيين من المغاربة والإفريقيين ممن أدركناه وأخذنا عنه أو غيرهم ممن نقلوا عنهم مما اخترناه ووقعت به فتوانا أو اختاره بعض مشائخنا، ونعزو كل مسألة إلى من نقلتها عنه، وما لا نعزو فيه فقد نقلته من كتب مشهورة مما اختصرته أو رويته...»⁽³⁾، ويحتوي ديوانه على أجزاء عدة خصص في جزئه الأول أحكام الاستفتاء والطهارة والصلاة والصوم والحج والجهاد وجزءاً للبيوع والوصايا والإجارة والأكرية وجزءاً للقضاء والشهادة والدين وجزءاً للرهن والضمان والشراكة وجزءاً للمواريث والدماء والحدود، وختمه بمسائل الأشربة وما شذ من الأحكام.

(1) ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن (ت 808هـ) رحلة ابن خلدون، عارضها على أصولها وعلق عليها محمد بن تاويت الطنجي، دار الكتب العلمية بيروت، ط2، 2004م، ص135. التمبكتي، نيل الابتهاج، م مدر سابق، ص 370.

(2) التمبكتي، نفسه، ص372.

(3) البرزلي، م مدر سابق، ج1، ص61.

5. 2. نوازل الونشريسي (النوازل الجامعة أو نوازل الجامع)⁽¹⁾.

التعريف بالونشريسي (ت914هـ/1508م):

هو أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي، نسبة إلى مسقط رأسه الونشريسي إحدى الكتل الجبلية، حيث ولد سنة (834هـ/1430م).

نشأ الونشريسي بحاضرة تلمسان أين درس على يد جماعة من الأعلام كشيخ المفتين والنحاة أبي عبد الله محمد بن العباس (ت871هـ/1466م)، وأبي الفضل قاسم بن سعيد العقباني (ت854هـ/1450م)، وولده قاضي الجماعة بتلمسان أبو سالم بن إبراهيم بن قاسم (ت880هـ/1475م)، وعيسى بن الجلاب (ت875هـ/1470م)، ومحمد بن مرزوق الكفيف (ت901هـ/1495م) وغيرهم، ولما بلغ أشده غضب عليه السلطان أبو ثابت الزياني وأمر بنهب داره، فخرج إلى فاس، ولقي حفاوة من فقهاء فأتخذها موطناً له ولأبنائه، وقد قال عنه الإمام ابن غازي: "لو أن رجلاً حلف بطلاق زوجته أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك أصوله وفروعه لكان باراً بيمينه ولا تطلق عليه زوجته"، وقد درس بفاس أصول الفقه المالكي واشتهر بفصاحة اللسان والقلم حتى قال بعض من حضر درسه: لو حضره سيويه لأخذ النحو من فيه⁽²⁾.

ونبع كثير من تلاميذه في الفتيا، منهم ولده عبد الواحد الونشريسي قاضي فاس (ت955هـ/1548م)، ومحمد بن الغرديس (ت976هـ/1568م).

وألّف الونشريسي مؤلفات عديدة منها.

- المنهج الرائق.

(1) حققه شريف المرسي، دار الآفاق العربية، مصر، 2011.

(2) انظر ترجمته في/ ابن مريم، م. مدر سابق، ص53-54. مخلوف، مرجع سابق، ج1، ص361. الرزركلي، مرجع سابق، ج1، ص255. أبو القاسم محمد الحفناوي، تعريف الخلف برجال السلف، دراسة وتحقيق الدكتور خير الدين شترة، دار كردادة للنشر والتوزيع، 2012م. ج1، ص554. الونشريسي، المعيار، مصدر سابق، ج1، مقدمة المحقق.

- إيضاح المسالك في قواعد الإمام مالك.
- القصد الواجب في معرفة اصطلاح ابن الحاجب.
- إضاءة الحالك في الرد على من أفتى بتضمين الراعي المشترك.
- " وفيات الونشريسي " وهو ذيل لكتاب " أشرف المطالب " لابن قنفذ القسنطيني ولكن المؤلف الأشهر هو كتاب المعيار، الذي يتميز بعدم النقل المباشر بل تعدى فيه الونشريسي إلى النقد والتجريح.
- ويستفاد من الكتاب الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، فقد حوى كثيراً من الإشارات وأحوال المجتمع الإسلامي في بلاد المغرب، ونقل عنه كثيراً ممن جاء بعده من الفقهاء، واهتم بتلخيص " المعيار " في مجلد واحد صاحب " كتاب أحكام التسعير " ابن سعيد المجيلدي الفاسي (ت1094هـ / 1682م)⁽¹⁾.
- وكما أسلفنا الذكر فإن كتب النوازل تميزت بغزارة التأليف في بلاد المغرب الإسلامي عموماً، ولا يمكن الإحاطة بمجمل ما كتب، بل إن كثيراً منها ما زال مخطوطاً حبيس المكتبات، ومنها ما فُقد أو أُتلف ومنها ما طالته أيدي الباحثين بالدراسة والتحقيق، ونذكر على سبيل المثال لا الحصر بعضاً من كتب الفقه التي عالج فيها أصحابها نوازل حدثت في وقتهم، وهي تبرز أن هذا النوع من الاجتهاد يعد خاصية مغاربية للفقه المالكي. ونذكر بعضاً من كتب النوازل مرتبة وفق وفيات أصحابها ونبدأ بالمحققة منها:

- الإعلام بنوازل الأحكام أو ديوان الأحكام الكبرى، للقاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي القرطبي (ت486هـ / 1093م)⁽²⁾.

(1) الونشريسي، المعيار، مصدر سابق، ج1، مقدمة المحقق.

(2) حقيقه يحي مراد، دار الحديث، مصر، 2007.

- البيان والتحدّيل والشرح والتوجيه والتعليل في المسائل المستخرجة لأبي الوليد بن رشد
الجد (ت 520هـ / 1126م) (1).
- فتاوى المازري، لأبي عبد الله محمد بن علي المازري (ت 536هـ / 1141م) (2).
- نوازل الإمام أبي إسحاق الشاطبي (ت 790هـ / 1387م) (3).
- الدرر النثير على أجوبة أبي اسن ال مغير، لإبراهيم بن هلال السلجماسي (ت 902هـ /
1496م) (4).
- المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب لأحمد
بن يحيى الونشريشي (ت 914هـ / 1508م) (5).
- مجالس القضاء واكام والتنبيه والإعلام بما أفتاه المفتون وحكم به القضاة من الأوهام،
لصاحبه أبي عبد الله محمد بن عبد الله المكناسي (ت 917هـ / 1511م) (6).
- النوازل لعلي بن عيسى الشفشاوني (ت 1332هـ / 1913م) (7).
- النوازل الجديدة الكبرى في أجوبة أهل فاس وغيرهم من البدو والقرى لأبي عيسى محمد
المهدي العمراني (ت 1342هـ / 1923م) (8).

(1) حققه محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988.

(2) حققه الطاهر المعموري، دار التونسية للنشر، تونس، 1994.

(3) حققه محمد أبو الأجفان، الدار التونسية للنشر، تونس، 1988.

(4) حققه أبو الفضل الدمياطي، نشره مركز التراث الثقافي المغربي، المغرب، 2011. (جزآن).

(5) حققه محمد حجي وآخرون، نشرته وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، المغرب، 1981، (13 جزءاً).

(6) حققه نعيم عبد العزيز سالم، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، 2002.

(7) حققه المجلس العلمي بفاس، طبعة وزارة الأوقاف المغربية، المغرب، 1989.

(8) منشورات وزارة الأوقاف المغربية، المغرب، 1999.

ومن التي لم تحقق بعد نذكر:

- أرجوزة البدع لأحمد بن مُجَّد الهوازلي (ت 1162هـ / 1748م).

- تحفة القضاة ببعض مسائل الرعاة لأحمد بن مُجَّد الملوي.

- زجر الطغاة وقمع البغاة في رد أحكام بعض القضاة، لأحمد بن إدريس الجامعي.

- الروض الفائح في صفة الذبائح لأبي عبد الله مُجَّد بن أحمد بن مُجَّد بن علي بن غازي العثماني المكنانسي (ت 919هـ / 1513م)⁽¹⁾.

- الجواهر النفيسة فيما يتكرر من ا وادث الغريبة، لأبي الحسن علي بن عبد السلام بن علي الفاسي التسولي (ت 1258هـ / 1842م) ...⁽²⁾. وذكر الزركلي أن له كتابا بعنوان "النوازل" مجلد منه، في خزنة الرباط (882د)⁽³⁾. بل قد يكون هو نفسه الجواهر الآنف الذكر.

وهناك كم هائل من النوازل التي كتبت بحاضرة تلمسان وما جاورها، وذكرها صاحب نيل الابتهاج وصاحب البستان⁽⁴⁾ منها:

- فتاوى المشدالي عمران بن موسى (ت 745هـ / 1344م) نقل بعضها في المعيار.

- فتاوى المشدالي عمران بن موسى (ت 745هـ / 1344م) نقل بعضها في المعيار والدرر.

- فتاوى ابن عطية الونشريسي (ت 781هـ / 1379م) وعنه نقل ابن الخطيب القسنطيني وابن الأحمر وله فتاوى في المعيار⁽¹⁾.

(1) انظر ترجمته في / مخلوف، مرجع سابق، ج 1، ص 363. الزركلي، مرجع سابق، ج 5، ص 336.

(2) انظر / إدريس كرم، مرجع سابق، ص 30 وما بعدها.

(3) انظر ترجمته في / الزركلي، مرجع سابق، ج 4، ص 299.

(4) أنظر / التمكني، نيل الابتهاج، م مدر سابق، ص ص 65، 116، 119، 121، 147، 159، 228، 252، 430،

552. ابن مريم، م مدر سابق، ص ص 42، 47، 165، 232، 252، 259.

- " فتاوى حول يهود توات " لمحمد بن عبد الجليل التنسي (ت 799هـ / 1396م) صاحب كتاب " نظم الدرر والعقيان في بيان شرف بني زيان " وكتاب " الطراز في شرح ضبط الخراز " و" راح الأرواح فيما قاله المولى أبو حمو من الشعر وقيل فيه من الأمداح وما يوافق ذلك على حسب الاقتراح "(2).

- فتاوى الجلاب (ت 875هـ / 1470م) نقلها الونشريسي والمازوني.

- فتاوى الباروني الجزائري المتوفى في القرن الثامن.

- فتاوى النجار مُجَّد بن يحي التلمساني المتوفى في القرن الثامن، ونقل بعضها في المعيار أيضا.

- فتاوى البطيوي التلمساني (ت بعد 843هـ / 1439م) نقل بعضها في المعيار والدرر.

- فتاوى ابن زكري أحمد بن مُجَّد المانوي التلمساني (ت 900هـ / 1494م).

- فتاوى ابن ذفال أحمد بن مُجَّد الجزائري المتوفى في القرن التاسع الهجري، نقل عنه المازوني

والونشريسي.

- فتاوى ابن أبي العيش الخزرجي مُجَّد بن عبد الرحمن التلمساني (ت 911هـ / 1505م) نقل بعضها في

المعيار.

=

(1) مُجَّد بن مخلوف، مرجع سابق، ج1، ص 315.

(2) حققه وعلق عليه محمود بوعباد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

المبحث الثاني: المازوني وكتابه الدرر.

2. 1. تاريخ مدينة مازونة:

يعتبر البحث في تاريخ هذه المدينة الطيبة صعباً بما كان لشح الدراسات المتعلقة بها رغم أهميتها من الناحية التاريخية، خاصة وأنها ترتبط بفتية مشهور وينسب إليها.

ومن الجغرافيين الذين وصفوا هذه المدينة الشريف الإدريسي بقوله: « مازونة بالمغرب بالقرب من مستغانم، وهي على ستة أميال من البحر، وهي مدينة بين أجبل ولها مزارع وبساتين عامرة ولها يوم يجتمع فيه لسوقها أصناف البربر بضروب من الفواكه والألبان والسمن والعسل بما كثير وهي من أحسن البلاد صفة، وأكثرها فواكه وخصبا »⁽¹⁾. وقد ذكر الرحالة العبدري في رحلته المغربية التي اختصرها إبراهيم المراكشي مدينة مازونة « ... على طريق مازونة مثنوى خطوب الزمن، بليدة مجموعة مقطوعة من بعض جهاتها بجوف واد منقطع شبه قلعة، ولكنها واهية حسا ومعنى، وليس بها ما يتعرض لذكره البتة »⁽²⁾.

ووصفها الحسن الوزان خلال القرن العاشر الهجري بقوله: « هي مدينة أزلية بناها الرومان ... على بعد أربعين ميلا من البحر تمتد على مساحة شاسعة وتحيط بها أصوار متينة ... كانت المدينة متحضرة في القديم لكنها تعرضت للتخريب من قبل ملوك تونس تارة، ومن الأعراب تارة أخرى حتى أصبحت اليوم قليلة السكان وهم إما نساجون أو فلاحون ... ولم يذكرها قط مؤرخونا الأفاقة »⁽³⁾.

(1) الشريف الإدريسي، م. مدر سابق، ص 100.

(2) المراكشي، العباس بن محمد بن محمد بن إبراهيم ابن الحسن بن محمد السملالي (ت 1378هـ) الأعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية بالرباط، المغرب، 1988، ج 4، ص 328.

(3) الحسن الوزان، م. مدر سابق، ج 2، ص 36.

ويذكر مولاي بلحميسي أن "مازونة" استنبط اسمها من اسم ملكة كانت تملك كنزا كله نقود كان يسمى موزونة، وفي رواية ثانية أن ملكا يدعى "ماتع" جاء إلى هذه البقعة وكانت له بنت اسمها "زونا" والتي نسب إليها منبع الماء: ماء زونا⁽¹⁾.

ويفيدنا العلامة عبد الرحمن الجيلالي أن اختطاط مازونة بعمالة وهران كان سنة 565هـ/1170م على يد بني منديل ابن عبد الرحمن المغراوي أشهر زعماء مدينة مغراوة، وسميت باسم إحدى فصائل مغراوة الزناتة: مازونة. وبالتالي فمدينة مازونة تتمتع بموقع ممتاز في قلب جبال الظهرة في طريق بين الشرق والغرب لهذا اهتم بها حكام المغرب عبر العصور حتى مستها حروب تكاد لا تنقطع فعانت من الصراع والنزاع أيام ملوك إفريقية والمرابطين والموحدين وبني زيان ثم مع أتراك الجزائر فيما بعد حيث أنشأوا بها أول بايلك لهم في غرب البلاد⁽²⁾.

وقد هام الشعراء بمدينة مازونة، فهذا الشيخ جلول البدوي يقول فيها: [البسيط]

أذْكَرُ مَا زُونَةَ وَأَعْرَفُ قَدْرَ مَا عَلَيْهِ مِنْ خَيْرٍ مَا يَنْوُبُهُ مُرْتَادُ
مَدِينَةٌ جَالٌ فِيهَا الْعِلْمُ جَوْلَتُهُ إِذْ عَاشَ فِيهَا مِنَ الْأَعْلَامِ أَطْوَادُ⁽³⁾

وعند قيام الدولة الزيانية واشتداد العداوة بينها وبين مدينة مغراوة قام السلطان عثمان ابن يغمراسن باخضاع البلاد الخارجة عن سلطانه ومنها مازونة التي كانت لأبناء منديل، يقول صاحب بغية الرواد: « وفي جمادى الأولى من سنة ست وثمانين وستمائة للهجرة نزل (أي عثمان) بجاية وأحرق

(1) مولاي بلحميسي، دور مدرسة مازونة في ا ركة العلمية والثقافية في القرن الخامس عشر الميلادي، محاضرات الموسم الثقافي 1998/1999، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، ص13.

(2) نور الدين غرداوي، مازونة مركزاً للفقهاء المالكي في الع ر الزياني من خلال مخطوط الدرر المكنونة في نوازل مازونة، مجلة الدراسات التراثية، مخبر البناء الحضاري، الجزائر، 2007، ع1، ص42.

(3) مولاي بلحميسي، المرجع السابق، ص17.

قراها، وقفل، وفي منتصف رمضان منها أخذ مازونة من أيدي مغاوة وحصن تفرجيت من أيدي توجين» (1).

وتأسست بمدينة مازونة مدرسة كان المازوني من طلابها ومن الذين زاولوا الدراسة بها، الشيخ محمد بن علي السنوسي مؤسس الطريقة السنوسية وتوجد بالقرب منها أول زاوية سنوسية لا زالت قائمة إلى يومنا ولعبت هذه المدرسة دور المشرف في انتشار العلوم الإسلامية منذ تأسيسها، ولعبت دوراً بارزاً منذ القرن التاسع الهجري، بفضل مجموعة من العلماء المغاربة والأندلسيين ولعل من أبرز من تخرج منها أبو راس الناصري المعسكري (2).

ويذكر أبو القاسم سعد الله أن مدرسة مازونة كانت على درجة كبيرة من الأهمية وكان لها نظام راسخ وتقاليد متينة... (3)، وقد ظهر من مدينة مازونة علماء أجلاء منهم: محمد بن علي أبو طالب المازوني (ت1233هـ/1817م)، الذي قال عنه الشيخ المهدي البوعبدلي: «هو من جملة من التحق بالرباط وعمره ثمانون سنة، وبنيت له مدرسة شهيرة بمازونة وما زالت المدرسة تحتفظ بجزء من صحيح مسلم» وعنه تخرج أشهر فقهاء البلاد منهم "محمد بن علي السنوسي" وكثير من علماء البلاد وفقهائها» (4).

ومنهم: "الصادق الحميسي المازوني"، و"محمد الصادق بن علي الماغيلي المازوني" وهو حفيد "أبي زكريا المازوني"، و"أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحاج عمار المازوني" صاحب "شرح السنوسية" (5)، وكذا "الشيخ موسى بن يحيى بن عيسى الماغيلي المازوني" قاضي القضاة في مدينة مازونة وهو والد صاحب النوازل وصاحب كتاب الرقائق في تدريب الناشئين من القضاة وأهل

(1) ابن خلدون، يحيى، م. مدر سابق، ج1، ص208.

(2) أنظر/ محمد بن مخلوف، مرجع سابق، ص24.

(3) أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ج1، ص285.

(4) المرجع نفسه، ج2، ص36.

(5) أنظر/ عمر كحالة، مرجع سابق، ج2، ص305 وما بعدها.

الوثائق⁽¹⁾. وشيخ مغيلة " محمد بن أحمد بن عيسى المغيلى " الشهير بـ " الجلاب "، و " أبو العباس الوجلبي " صاحب التفاسير.

2.2. التعريف بالمازوني:

2.2.1. اسمه ونسبه:

هو أبو زكريا يحيى بن موسى بن عيسى المغيلى المازوني الفقيه العلامة، وقد ترجم له الإمام الونشريسي صاحب المعيار بقوله: " الفقيه الشيخ القاضي العالم المفيد الجامع الشامل الحافظ الحافل الكامل المشار إليه في سماء المعالي بالأنامل، الصدر الأواحد العلامة العلم الفضال ذي الخلال السنية وسني الخصال شيخنا ومفيدنا وملاذنا وسيدنا وبركة بلادنا أبي زكريا سيدي يحيى ابن الشيخ الفقيه علم الأعلام أبي عمران سيدي موسى " (2).

وبالعبارات نفسها، أثنى عليه الشيخ عبد الرحمن الجيلالي بقوله: " العلامة المتشرف الفقيه الضليل والحقوقى البار، الإمام أبو زكريا يحيى بن العالم الجليل المؤلف أبي عمران موسى بن عيسى بن يحيى المغيلى المازوني، أخذ علمه عن والده وعن أئمة عصره، كـ " ابن مرزوق الحفيد "، و " قاسم العقباني "، و " ابن زاغو "، و " محمد بن العباس "، وغيرهم، فنجب، وتولى قضاء بلدة مازونة، فكان إمام المحققين، ومرجع أهل الشورى في الأحكام الشرعية، معتمداً مذهب مالك حاملاً لواءه بالمغرب في عصره، مطلعاً على دقائق المسائل وفتاوى العلماء فيها، وذكر الونشريسي أنه انتقل إلى تلمسان بعد أن ذاع صيته في بلاد المغرب بطلب من السلطان الزياني المتوكل على الله واستقر بها إلى أن وافته المنية

(1) المغيلى، الإمام محمد بن عبد الكريم، الإمام محمد بن عبد الكريم المغيلى التلمساني مناقب وآثار، تحقيق مقدم مبروك وتقديم بوعبد الله غلام الله، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، 2011، ص36.

(2) التمكنيتي، نيل الابتهاج، م مدر سابق، ص359. ابن مريم، م مدر سابق، ص42. الحفناوي، مرجع سابق، ج1، ص189. الزركلي، مرجع سابق، ج8، ص175. مخلوف، مرجع سابق، ج1، ص350، وهو فيه " أبو زكريا يحيى بن موسى المغيلى المازوني ". وانظر ذلك:

سنة (883هـ / 1478م)⁽¹⁾. ودفن بها وخلد اسمه بحارة " الرحبية " قرب باب الجياد المشهور إلى يومنا هذا بمدينة تلمسان.

وذكر عنه صاحب " شجرة الثور الركيّة " أنه العلامة العمدة المطلع الفهامة الحافظ لمسائل المذهب، أخذ عن " ابن مرزوق الحفيد " و " قاسم العقباني " و " ابن زاغو " و " مُجّد بن العباس "، ألف النوازل المشهورة، بما فتاوى المتأخرين من علماء تونس وبجاية وتلمسان والجزائر وغيرهم؛ ومنه استمد الونشريسي مع نوازل البرزلي⁽²⁾.

أمّا نسبه فينتهي إلى قبيلة " مغيلة " وهي قبيلة بربرية مضارها بجبل الونشريس من عمل تيهرت، ومغيل هو ابن فاتن بن جانا بن يحي أبو زناتة⁽³⁾. وينسب إلى مازونة مدينته، وينسب أيضا إلى تلمسان لأنه مات ودفن فيها. ويعتبر المازوني سليل أسرة اشتهرت بالعلم، وتوارث القضاء أبا عن جد، وقد وصفه ابن مريم بأنه صاحب النوازل، ولم يطنب في ترجمته على الرغم من شهرته.

2.2.2. شيوخه:

تذكر كتب التراجم والسير أن المازوني تتلمذ على يد شيوخ أجلاء نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر.

- والده الفقيه أبو عمران موسى بن عيسى المغيلي المتوفى في القرن التاسع صاحب المؤلف:
" الرائق في تدريب الناشيء من القضاة وأهل الوثائق " ⁽⁴⁾.

(1) عبد الرحمن بن مُجّد الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، دار الثقافة، الجزائر، ط3، 1982، ج2، ص277.

(2) مُجّد بن مخلوف، مرجع سابق، ج1، ص350.

(3) مؤلف مجهول، مفاخر البربر، تحقيق عبد القادر بوباية، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 2005م، ص188.

(4) التمبكتي، نيل الابتهاج، ص605.

– أبو عبد الله محمد بن مرزوق (ت842هـ/1438م):

الحفيد العجيسي التلمساني، فقيه وأصولي ونحوي ولغوي، قال عنه المازوني: وشيخي الامام الحافظ بقية النظار، والمجتهدين ذي التواليف العجيبة والفوائد الغريبة، مستوفي المطالب والتحقيق سيدي أبي عبد الله محمد بن مرزوق، حتى قال عنه القلصادي صاحب الرحلة: أدركت بتلمسان كثيرا من العلماء والعباد، والصلحاء، وأولاهم بالذكر والتقديم الفقيه الامام العلامة شيخنا أبو عبد الله بن مرزوق العجيسي (1).

– أبو الفضل قاسم العقباني (ت854هـ/1450م):

هو من كبار الفقهاء وقاضي الجماعة بتلمسان، قال عنه المازوني: شيخي ومفيدي شيخ الإسلام العارف بالقواعد والمباني سيدي أبو الفضل قاسم العقباني (2).

– محمد بن أبي القاسم المشذالي البجائي (ت866هـ/1461م):

اشتهر بفتاوى نقلها عنه المازوني والونشريسي، وتكملة حاشية ابن المهدي الوانوعي على المدونة، واختصار أبحاث بن عرفة، وصفه التمبكتي بخطيب مسجد بجاية (3).

– أبو عبد الله محمد بن العباس (ت871هـ/1466م):

أقر له المازني بأستاذيته عليه، ووصفه بفقيه تلمسان في نوازل، له تأليف عديدة منها: " شرح لامية الأفعال في التصريف "، و " العروة الوثقى في تنزيه الأنبياء عن فرية الالقاء "، توفي ودفن بالعباد بتلمسان (4).

(1) التمبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص504.

(2) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص96.

(3) التمبكتي، نفسه، ج1، ص539.

(4) أنظر/ المقرئ، م در سابق، ج5، ص415، الونشريسي، الوفيات، ص184، ابن مريم، م در سابق، ص223.

إضافة إلى عدد كبير من العلماء أذكر منهم:

أبو عبد الله حمو الشريف التلمساني المتوفى سنة (833هـ/1429م).

وأبو حفص عمر القلشاني المتوفى سنة (847هـ/1443م).

عبد الحق بن علي الجزائري المتوفى نهاية القرن التاسع.

أبي الحسن علي بن محمد الحلبي، وهو من مدينة الجزائر، ذكره المازوني في الدرر.

2.2.3. مؤلفات المازوني:

لم تثبت المصادر التي ترجمت حياة المازوني تأليف غير كتاب الدرر المكنونة في نوازل مازونة، والأرجح أن توليه القضاء بمازونة كان حائلا دون تأليف كتب أخرى، وهو ما يثبت نفسه قائلاً: «... فإني لما امتحنت بحنة القضاء في عنفوان الشباب، وقاد في اليد ما يعلمه الله من الأمور الصعاب، وكثرت علي نوازل الخصوم، وتوالت لدي شكايات المظلوم، وقصر الباع عن إدراك ما لا يتطرق إليه التباس من نص جلي وواضح قياس، لجأت إلى كتب الأسئلة فيما يشكل علي من نوازل الأحكام، متطلباً جوابها من الأئمة الأعلام، المتعرضين للفتوى بين الأنام، متخوفاً مما قال عليه الصلاة والسلام في القضاة الثلاثة الحكام⁽¹⁾، واجتهدت في ذلك، علم الله جهدي، ولم أتجاسر على تقييد حكم، في قضية فيها احتمال وحدي، حتى أكون على بصيرة من ذلك، كي لا أهلك مع كل هالك⁽²⁾».

(1) ويقصد حديث النبي - ﷺ -: «القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقاضى به، ورجل عرف الحق فجارى في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار». انظر/ أبو داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، دت، ط، ج3، ص297.

(2) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص198.

من هذا القول يتضح بأن المازوني قد شغله القضاء بين الناس عن التأليف. وقد ذكر مختار حساني في نشره للدرر أنه ليس الكتاب الوحيد للمازوني، بل له كتاب آخر تناول فيه أحكام التوثيق والقضايا، ويحتوي على مجموعة من النوازل تخص تكوين القضاة والموثقين⁽¹⁾، لكنه لم يشر إلى النسخ المتوفرة لهذا الكتاب، ولغاية إثبات هذا القول يبقى كتاب الدرر الكتاب الوحيد للمازوني.

2.2.4. كتاب الدرر المكنونة للمازوني:

2.2.4.1. نسبة الكتاب:

لا نشك في نسبة كتاب الدرر للمازوني بحكم أن معاصريه قد أثبتوا له هذا المؤلف، وأثنوا عليه في أكثر من موضع، حتى غدا من المصادر المعتمدة في الفتوى في مذهب الإمام مالك - رحمه الله - ولقبوا الكتاب بالمازونية، وحتى الشعراء قد افتتنوا به فقال مُجَّد النَّابِغَةِ بن عمر الغلاوي (ت 1245هـ):

[الرجز]

وَأَعْتَمَدُوا نَوَازِلَ الْهَلَالِ	وَدُرَّةَ النَّشِيرِ كَاللَّيْلِ
كَذَاكَ مَا يُعْزَى إِلَى مَازُونَةَ	وَهُوَ الْمُسَمَّى الدَّرَرَ الْمَكْنُونَةَ
وَأَعْتَمَدُوا الْمَعْيَارَ لَكِنَّ فِيهِ	أَجْوَبَةٌ ضَعَفَتْهَا فِيهِ ⁽²⁾

وأثبت له معاصروه والباحثون المتأخرون أنه جمع فتاواه في ديوان أسماه " الدرر المكنونة في نوازل مازونة "، فالونشريسي المعاصر له أثبت هذه التسمية؛ والمازوني ذكر هذا في معرض حديثه عن كتابه حين قال: « ... فضممت ما كنت جمعت، وما جمع مولاي الوالد رحمة الله عليه، وما وجدته بيد بعض الخصوم، ويد بعض القضاة، وكتبا من أجوبة المتأخرين ... وما يقع لي مع الأصحاب في المذاكرات ... وضمنت جميع ذلك في كراريس عديدة على غير ترتيب، خوف الضياع ... واقتصررت

(1) المازوني، الدرر، تحقيق مختار حساني، جامعة الجزائر، 2004، ج1، ص10 (مقدمة المحقق).

(2) أنظر/ مُجَّد النَّابِغَةِ بن عمر (ت 1245هـ) بوطليحية الغلاوي، تحقيق يحيى بن البراء، مؤسسة الريان، لبنان، 2002، ص87.

في جميع ذلك على أجوبة المتأخرين من علماء تونس وبجاية والجزائر وأشياخنا التلمسانيين ... قصدت إلى ترتيبها على أبواب الفقه في مجموع يحصل به الانتفاع ويتمتع به الناظر أي امتاع وسميته بالدرر المكنونة في نوازل مازونة»⁽¹⁾.

2.2.4.2. نسخ الكتاب:

نظرا لأهمية كتاب الدرر من الناحية الفقهية ومكانته بين كتب الفتاوى والاجتهادات الفقهية بوصفه مصدرا أصيلا من مصادر الفقه المالكي بالغرب الإسلامي، فقد حرص تلاميذه ومعاصريه على نسخه، سواء في عصره أو بعد ذلك، ومن النسخ التي وصلتنا⁽²⁾. واعتمد عليها جملة من الباحثين والمؤرخين التي كانت ماثورة في سائر بلاد الغرب الإسلامي نذكر:

- نسخة المكتبة الوطنية با مامة، في سفرين، تحت رقم: 1335 / 1336.

- نسخة الخزانة العامة بالرباط، بالمغرب، تحت رقم: د 883.

- نسخة ا رم المدني بالمدينة المنورة، قسم المخطوطات، تحت رقم: (29 / 2، 217).

- نسخة المكتبة الوطنية بتونس، تحت رقم: 3502.

- نسخة الشيخ المهدي البوعبدلي، بطبوة، وهران، تحت رقم: 09.

- نسخة زاوية الشيخ ا سين، بميلة، الجزائر، تحت رقم: 04.

- نسخة خزانة الشيخ محمد بن عبد الرحمن أنزغمير، أدرار، الجزائر.

- نسخة الزاوية العثمانية، سيدي علي بن عمر، طولقة، بسكرة.

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص 199 - 200.

(2) أنظر/ نور الدين غرداوي، تحقيق كتاب الجامع، م در سابق، ج1، ص 69.

- نسخة الزاوية القاسمية بالهامل، بوسعادة الجزائر.

- نسخة مدرسة مازونة غليزان، الجزائر.

والأكيد أن هناك نسخاً أخرى لم تمتد إليها يد المحققين.

2.2.4.3. منهج الكتاب:

نظراً لتمكن الفقيه المازوني من قواعد العربية نحوها وبلاغتها فقد جاء الكتاب تحفة أدبية وفقهية نادرة الحلل، ومن أمثلة ذلك ما ذكره المؤلف في بداية الكتاب: « الحمد لله مانح عقول العلماء موهبة خصوا بها على سائر العقلاء بمنزلة التشریف، وفضل بعضهم على بعض بحسن الإلقاء والتقدير وذكاء الفهم وعذوبة التأليف والتصنيف... وجعل عقولهم للنجاح ضميناً، وصدورهم لأسرار الحكمة كميناً، أسهروا في تقييد العقائل أجفانهم، وأجالوا في نظم قلائدهم أفكارهم ... »⁽¹⁾.

فيظهر من هذا الأسلوب تمكن الرجل من ناصية البلاغة والبيان؛ كما أنه استشهد بالشعر في كتابه أكثر من سبعين بيتاً في مواضع متفرقة⁽²⁾؛ بل وصل الأمر إلى أن يكون السؤال في قالب شعري والجواب كمثلته⁽³⁾، كما كان متمكناً من علم الحديث فاستشهد به في كثير من المواضع بأحاديث النبي - ﷺ - مخرجاً لها من مصادرها وترد أحياناً في مقام الإجابة عن استفسار أو جواب لمن استعصى عليه فهم حديث من الأحاديث.

كما أنه يستعمل منهج الإقناع في فتاويه من خلال استدلاله بالحجج والأدلة الدامغة لإثبات رأي أو نقد مسألة.

ورغم بلوغه درجة الاجتهاد إلا أنه كان لا يتحرج من نقل فتاوى سابقيه من الشيوخ المفتين الذين سلم بصحة فتواهم، ولما يجد في الإجابة إشكالا كان يرأسل علماء الأقطار من تلمسان وبجاية

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص 97.

(2) الما مدر نفسه، ج1، ص ص 38، 136، 157، ج2، ص ص 572، 573، 691، 818.

(3) الما مدر نفسه، ج2، ص 572.

وتونس وفاس دون غضاضة، وأذكر في هذا الباب سؤاله الذي وجهه للشيخين مُجَّد بن العباس التلمساني والحفيد العقباني، حيث راجع هذا الأخير في مسائل⁽¹⁾، كما استعمل قواعد القياس والتعليل والمصالح والترجيح بين المسائل والمقاصد الجزئية والعامّة وتقديم حفظ الدين على حفظ النفس.

بالإضافة إلى توظيفه الأدلة الأصلية من كتاب وسنة وإجماع، وظف أيضا الاستحسان⁽²⁾. والاستصحاب⁽³⁾. ومراعاة الخلاف وما جرى به العمل والعرف⁽⁴⁾.

2.2.4.4. مضمون كتاب الدرر:

تضمن كتاب " الدرر المكنونة في نوازل مازونة " ليحي المازوني مئات النوازل الفقهية وقد وزعت على تسع وأربعين بابا فقهياً من أصل ستين بابا الموجودة في أغلب كتب الفقه المعروفة، ومن أمثلة ذلك:

- مسائل الجهاد اشتملت على ستين مسألة⁽¹⁾.

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص 157.

(2) الاستحسان: الإستحسان هو العدول في مسألة، عن حكم نظائرها، إلى حكم آخر، بدليل، رفعا للحرَج. انظر/ الزركشي، بدر الدين مُجَّد بن بهادر (ت794هـ) البحر ا بيط في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت. ط1، 2000م، ج4، ص386. الشوكاني، مُجَّد بن علي (ت1250هـ)، إرشاد الفحول إلى تحقيق ا ق من علم الأصول، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 2003م، ج2 ص181. الجرجاني، علي بن مُجَّد بن علي (ت816هـ)، التعريفات، مؤسسة الحسين-الدار البضاء، المغرب، 2006، ص16. وقد أخذ بالاستحسان فقهاء الحنفية والمالكية وابن حنبل وأبطله الشافعي.

(3) الاستصحاب: استدامة إثبات ما كان ثابتا، ونفي ما كان منفيًا. انظر/ ابن قيم الجزوية، مُجَّد بن أبي بكر (ت751هـ)، أعلام الموقعين عن رب العالمين وعباده المرسلين، دار الجيل، بيروت، د، ط، ج1، ص339. الجرجاني، الما مدر نفسه، ص17.

(4) العرف: هو ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول. انظر/ الشاطبي، إبراهيم بن موسى (ت790هـ)، الموافقات، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1997م، ج2، ص220. الجرجاني، الما مدر نفسه، ص84.

- الأيمان والنذور على ثمان وأربعين مسألة،

- مسائل الطهارة على خمس وستين مسألة⁽²⁾.

- مسائل الصلاة على ثلاث وستين مسألة⁽³⁾.

- أمّا الزكاة فحوت إثنين وثلاثين مسألة⁽⁴⁾،

وهناك مسائل الصيام والحج والذبائح والاعتكاف والعقيقة... وغيرها من أبواب الفقه

وارتبطت المسائل المطروحة بحياة الناس ومشاكلهم اليومية، التي كانت إبان القرنين الثامن والتاسع الهجريين، فكان المفتون يعودون في إجاباتهم إلى الاستدلال بأقوال من سبقوهم في أحكامهم وهذا ما يطلق عليه "المجتهد المقلد"؛ وقد أثرت الحياة الأمنية غير المستقرة على جل المسائل الواردة إلى الفقهاء، خاصة عدم قدرتهم على الحد من ظاهرة السلب والنهب التي انتشرت في البلاد خاصة من أعراب بني عامر وكمثال على ذلك ما أورده المازوني بقوله: «سأل الفقيه ابن عرفة الورغمي حول قتال بني عامر بإفريقية سنة (796هـ / 1393م) فأجاب بأن هؤلاء ليست لهم حرفة إلا شن الغارات وقطع الطرقات وسفك الدماء، وعليه أمر بقتالهم وصرح بوجوب الجهاد»⁽⁵⁾.

وفي ظل هذه الأوضاع السياسية العصبية لم يجد العامة من الناس سبيلاً لمعاناتهم إلا طائفة الفقهاء كبديل للسلطة الحاكمة بغية معرفة الأحكام وهذا ما جعل الفقهاء في تحد كبير وصعب لصعوبة التوفيق بين سلطة حاكمة مرتبطة بمصالحها السياسية مع الأعراب وبين حماية سكان

=

(1) أنظر/ المازوني، الدرر، تحقيق فريد قموح، ص 178.

(2) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز ماحي، ج1، ص 201، ج2، ص 504.

(3) الما مدر نفسه، ج2، ص ص 519، 671.

(4) الما مدر نفسه، ج2، ص ص 695، 744.

(5) المازوني، الدرر، تحقيق نور الدين غرداوي، ج1، ص 38. المازوني، الدرر، تحقيق قموح، قسم الأيمان، ص 43.

- م طلع المشهور أو مشهور المذهب:

وقد اختلف في حده فقيل: ما كثر قائله؛ وقيل: ما قوي دليبه؛ ومثال ذلك في الدرر لما تكلم عما يجوز مسه في أعضاء الميت على الأجنبي " فإذا أردتم ليسا- أي الوجه والكفين- بعورة بالنسبة إلى الصلاة فمسلّم وإن أردتم فبالنسبة إلى نظر الأجنبي إليها هو مقصودكم، فلا نسلم كونهما ليسا بعورة، ولا كونهما يجوز النظر إليهما من الأجنبي بل المذهب ومشهوره خلاف ذلك" (1).

- م طلع المغربي:

ويقصد به أبا الحسن الصغير علي بن عبد الحق الزرويلي (ت 719هـ/ 1319م).

- م طلع شهّره ابن الحاجب:

اختلفت معاني المشهور عند ابن الحاجب، فتارة يعبر عن المشهور بالمعروف، وأخرى بالصحيح أو الأصح.

ومثاله ما ذكر المازوني في تخريج بعض فقهاء تلمسان لصور اجتماع الحرير والنجس فقال: "... لكن قوي هذا التخريج عند ابن الحاجب، حتى وصفه بأنه مشهور..." (2).

- م طلع الرسالة:

والمقصود به في الغالب كتاب الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، ففي عورة المرأة، قال في الرسالة: " ليس في النظرة الأولى بغير تعمد حرج" (3).

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص169.

(2) نفسه، ج1، ص170.

(3) نفسه، ج1، ص681.

- م طلع بعض التونسيين، بعض طلبة بلادنا، بعض أصحابنا التلمسانيين:

ومن أمثلة هذا الأمر، سئل بعض التونسيين عن مسجد الجمعة أيشترط فيه أن يكون مسقفا أم لا...؟⁽¹⁾.

- م طلع هذا ما حضرني في المسألة:

يقصد بها عدم الإحاطة بالمسألة إلا بالرجوع إلى فتاوى غيره من أجوبة المتقدمين المشهورين في المذهب، مثلما حدث له في مسألة الشرب في آنية الذهب أو الفضة⁽²⁾.

- م طلع وقعت مسألة بكذا:

ويقصد بها الأمصار التي وقعت بها بعض النوازل، ومثال ذلك "وقعت مسألة موت فأرة في ماء عجن به الدقيق"⁽³⁾.

- م طلع أكثر من لقيناه:

ويقصد بهم الفقهاء الذين كان يلتقي بهم في مجالسه، وهذا بدوره يدل على حركية نشاط الفقهاء واحتكاكهم ببعضهم، كجوابه لمسألة إعطاء الزكاة للقادم من خارج الدولة إلى البلد" وسئل بعضهم عن القادم على بلد يطلب الزكاة، هل يعطى كما يعطى فقراء البلد أو يختص بها أهل البلد فأجاب البرزلي: كان أكثر من لقيناه يقول يعطون كأهل البلد"⁽⁴⁾.

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج2، ص 669.

(2) الما مدر نفسه، ج2، ص 739.

(3) أنظر/ م مدر نفسه، ج2، ص743. البرزلي، م مدر سابق، ج1، ص557. الونشريسي، المعيار، ج1، ص18.

(4) أنظر/ الما مدر نفسه، ج2، ص742. البرزلي، نفسه، ج1، ص557. الونشريسي، نفسه، ج1، ص366.

م - طلع قال بعض الشيوخ:

ويقصد به الحكم في مسألة أفصل في أمرها فقهاء المذهب وهي كثيرة في الدرر، ومثال ذلك " وقال بعض الشيوخ في مسألة تتبع ليلة القدر ما ذكره تقي الدين إنما يصح على مذهب الشافعية، وأما على مذهب مالك فلا يحتاج إلى نظر" (1).

م - طلع وفيه نظر:

ويقصد به اختلاف أقوال الفقهاء فيها وهي تحتاج إلى اجتهادات أخرى، مثال ذلك مسألة تتبع ليلة القدر (2).

م - طلع اختلف والاختلاف:

يقول المازوني: « عادة اللخمي على ما تلقيناه من الأشياخ ولا يخفى على كبير علمكم أنه إذا قال: اختلف، فهو خلاف ثابت منصوص، وإذا قال: يختلف، فهو إشارة إلى أن المسألة يمكن أن يدخلها الخلاف» (3). وكما هو معروف ومتداول بين الفقهاء فالمسألة الواحدة قد تتعدد حولها الآراء الفقهية في المذهب الواحد كما قد يتعدد رأي الفقيه في المسألة الواحدة.

وشيوع هذه المصطلحات وتنوعها دليل على خصوبة الفكر الفقهي لدى فقهاء المنطقة في عصر المازوني ومن ثمة دليل آخر على حركية العقل الفقهي لعلماء المغرب الإسلامي عامة و المغرب الأوسط على الخصوص مما أنتج آراء فقهية لا زالت صالحة إلى اليوم.

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج2، ص 758.

(2) أنظر/ الم مدر نفسه، ج2، ص757.

(3) الم مدر نفسه، ج1، ص 170.

الفصل الثالث

١ ركة الفقهية بالمغرب الأوسط من خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة

تمهيد.

1. المذهب المالكي.
2. أسباب وعوامل ازدهار ا ركة الفقهية بالمغرب الإسلامي.
3. المذهب المالكي بين التقليد والاجتهاد في ع ر المازوني.
4. اجتهادات الفقهاء في المسائل العلمية والعقدية.
5. اجتهادات الفقهاء في المجال الاجتماعي. .
6. اجتهادات الفقهاء في المجال الاقته مادي.

تمهيد:

تكتسي دراسة الاجتهادات الفقهية أهمية بالغة؛ إذ من خلالها تظهر غزارة النوازل الفقهية في التراث العربي الإسلامي الذي تركه أسلافنا، من إنتاج علمي كبير، وتتجلى هذه الأهمية في تتبع الجوانب الحضارية التي أسهم العلماء فيها، من خلال الفتاوى والتوثيق، والمناظرات العلمية، والحسبة، وفي كثرة أسماء العلماء والأعلام، الذين اكتضت بهم حاضرة تلمسان وضواحيها في أواخر العصر الوسيط.

وقبل الحديث عما كان بتلمسان من اجتهادات فقهية لفقهاء المالكية من خلال نوازل المازوني نجد أن المنهج العلمي فرض علينا الحديث عن المذهب المالكي ببلاد المغرب الأوسط وهذا الأمر هو الآخر جعلنا نفرد صاحب المذهب بنبذة تعريفية به لنعرج بالحديث عن انتشار المذهب بهذه البقاع، ومن ثمّ بينا مكانة الاجتهاد والتقليد عند علماء المذهب بالمغرب الأوسط خلال القرنين 8-9هـ/ 14-15م؛ لتتختم حديثنا عن اجتهاداتهم في مختلف مناحي الحياة (الاجتماعية، والعلمية، والعقدية، والاقتصادية).

1. المذهب المالكي:

1.1. التعريف بالإمام مالك رضي الله عنه (1):

هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عثمان بن خثيل الأصبحي الحميري المدني إمام دار الهجرة، أحد أصحاب المذاهب السنية المعروفة، انتشر مذهبه أولاً في الحجاز ثم المغرب والأندلس، ولد في المدينة المنورة سنة (93هـ/713م)، وأمّه العالية بنت شريك الأزدي، نشأ في بيت علم وصلاح فأبوه أنس كان عالماً فقيهاً، وعماه ربيع ونافع كانا عالماً محدّثين وجده مالك كان من كبار التابعين (2)، وقد لازم من العلماء عبد الرحمن بن هرمز وأقام معه مدة طويلة، وأخذ عن نافع مولى ابن عمر وابن شهاب الزهري، وشيخه في الفقه ربيعة بن عبد الرحمن المعروف بريعة الرأي، ولما شهد له شيوخه بالحديث والفقه جلس للفتيا والتدريس (3) وكان عمره آنذاك سبع عشرة سنة، وقد شهد له سبعون شيخاً من أهل العلم بأنه مرضاة لذلك، ذاع صيته في جميع الأقطار، فارتحل الناس إليه من كل فج ومكث يفتي الناس نحو من سبعين سنة، قال الشافعي عنه: مالك حجّة الله على خلقه (4)، وقال عنه أبو زرعة: لو حلف رجل بالطلاق على أن أحاديث مالك التي في الموطأ صحاح لم يحنث أتم نفسه بالإخلاص فيه فألقاه في الماء. وقال: إن ابتل فلا حاجة لي به، فلم يبتل منه شيء. توفي الإمام مالك سنة (179هـ/795م) (5).

(1) انظر ترجمته في/ القاضي عياض، م مدر سابق، ج1، ص118. ابن فرحون، م مدر سابق، ص17-30. الونشريسي، أحمد، الوفيات، تحقيق مجّد حجي وآخرون، وزارة الأوقاف المغربية، ج1، ص439. ابن خلدون، عبد الرحمن، رحلة ابن خلدون، ص297-305. مجّد أبو زهرة، مالك ابن أنس (حياته، ع. ر. ه)، دار الفكر العربي، ط2، 1952. أمين الخولي، ترجمة محررة لمالك ابن أنس، دار الكتب الحديثة- مصر، 1951م.

(2) مالك بن أنس الأصبحي (ت179هـ) تفسير الإمام مالك بن أنس، جمع وتحقيق حميد بن مجّد لحمير، دار المعرفة، المغرب، ط2، 2006، ص15.

(3) عبد المجيد محمود مطلوب، المدخل إلى الفقه الإسلامي، مؤسسة المختار، القاهرة، 2003، ص128.

(4) مجّد علي السائس، تاريخ الفقه الإسلامي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، 2002، ص112.

(5) مجّد بن مخلوف، مرجع سابق، ج1، ص93.

ومن مؤلفات الإمام مالك "الموطأ" الذي هو عمدة المذهب؛ وقد رتبته علي أبواب الفقه، جمع فيه ما قوي عنده من حديث أهل الحجاز وأضاف إليه أقوال الصحابة وفتاوى التابعين وعمل فيه تأليفاً وتهذيباً نحو أربعين عاماً⁽¹⁾، وهناك كتاب المدونة لابن سحنون الذي جمع فيه أقوال الإمام مالك وإجاباته، وله كتابه في التفسير لغريب القرآن الذي يرويه خالد بن عبد الرحمن المخزومي، وكتاب المسائل وعدداً كثيراً من الرسائل منها:

- رسالة إلى هارون الرشيد في الآداب والمواعظ.

- رسالة إلى الليث في إجماع أهل المدينة...⁽²⁾.

1-2- انتشار المذهب المالكي بالمغرب الإسلامي:

بعد انتشار الاجتهادات الفقهية للإمام مالك في المدينة المنورة، ذاع صيته بعد ذلك في كثير من الأقطار؛ وكانت مصر أول أرض انتشرت فيها اجتهاداته وأجوبته الفقهية عن طريق تلامذته كابن القاسم، أما بلاد المغرب فقد دخلها في حياة الإمام مالك على يد تلاميذه من المغاربة والأندلسيين كعلي بن زياد وأسد بن الفرات، علي الرغم من أنه هناك مذاهب أخرى سبقته بالدخول للمغرب منها الحنفي والشافعي... وكان لبعثة عمر بن عبد العزيز المتكونة من الفقهاء العشرة لانتشار الإسلام والفقهاء بينهم دوراً كبيراً في ترسيخ المذهب، وتذكر المصادر عدّة شخصيات ساهمت في انتشار المذهب المالكي منهم علي بن زياد وجماعة من معاصريه أمثال البهلول بن راشد وابن أشرس، ثم أسد بن الفرات صاحب الأسدية وبعده سحنون بن سعيد راوي المدونة عن ابن القاسم⁽³⁾.

(1) عبد المجيد محمود مطلوب، مرجع سابق، ص 129.

(2) أنظر/ تقي الدين الندوي، الإمام مالك ومكانة كتابه الموطأ، دار البشائر الإسلامية، ط5، 2010، ص 114.

(3) إبراهيم التهامي، جهود علماء المغرب في الدفاع عن عقيدة أهل السنة، دار الرسالة، الجزائر، 2002، ص ص 20، 21.

وهناك أسباب مهدت لانتشار المذهب المالكي ببلاد المغرب الإسلامي نذكر منها تماشي الاجتهاد الفقهي المالكي مع ذهنية وطبيعة أهل المغرب لكونه مذهباً عملياً أكثر مما هو نظري، وفقهه بسيط وواضح وليس به تعقيد كما أنه يأخذ بأعراف الناس وعاداتهم فهو بذلك يتماشى مع طبيعة الفطرة في بساطتها ووضوحها دون تكلف أو تعقيد⁽¹⁾.

كما أنّ طبيعة أهل المغرب البدوية والتي جعلتهم يميلون إلى تقليد أهل الحجاز ولم يقلدوا أهل العراق الذين كانت تغلب عليهم الحضارة⁽²⁾.

2- أسباب وعوامل ازدهار حركة الفقهية بالمغرب الأوسط:

تكتسي دراسة الحركة الفقهية أهمية بالغة في الإسهام لإحياء التراث العربي الإسلامي الذي تركه أسلافنا من إنتاج علمي غزير تتجلى هذه الأهمية في تتبع الجوانب الحضارية التي أسهم فيها هؤلاء الفقهاء في مختلف مجالات الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في إطار ديني خالص.

واختلفت أشكال الحركة الفقهية وتنوعت وبرزت من خلال كثرة الفتاوى والنوازل وكتب التوثيق والمناظرات الفقهية، والحسبة، وفي كثرة أسماء الفقهاء العلماء والأعلام الذين اكتظت بهم حاضرة تلمسان وضواحيها في فترة دراستنا.

ولا شك أنّ ازدهار الحركة الفقهية مرده إلى مجموعة من العوامل نذكر منها:

(1) عمر الجيدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في المغرب الإسلامي، منشورات عكاظ، الرباط، 2011، ص 30.

(2) ابن خلدون، المقدمة، م. مدر سابق، ص 498.

2. 1. الرحلة العلمية:

تعتبر الرحلة في طلب العلم ولقاء الشيوخ مزيد كمال في التعليم، والسبب أن البشر يأخذون معارفهم وأخلاقهم وما ينتحلون من المذاهب والفضائل علماً وتعليماً وإلقاء وتارة محاكاة وتلقيناً بالمباشرة، وعلى قدر كثرة الشيوخ يكون حصول الملكة ورسوخها على حد قول ابن خلدون⁽¹⁾. لهذا كانت للرحلة العلمية أثراً بالغاً في تكوين شخصية العلماء إذ كثيراً ما تساعدهم على صقل مواهبهم وإثراء معارفهم.

كما كان لرحلة الحج والعمرة للبقاء المقدسة نصيب في دعم تلك الروابط وحصول التلاحق الفكري بين علماء تلمسان ونظرائهم في المشرق، بالرغم من التجزئة السياسية التي عاشها العالم الإسلامي في القرنين الثامن والتاسع للهجرة.

على هذا الأساس تنقل الفقهاء التلمسانيون إلى مشارق الأرض ومغاربها لطلب العلم والاستزادة منه، لأن الرحلة في طلب العلم كانت من الأمور المحمودة وسبيلهم في ذلك التحصيل العلمي في شتى أنواع العلوم العقلية والنقلية، فإذا سمع طلبة العلم بأستاذ شُدُّوا الرحال إليه ليسمعوا منه ويكتبوا عنه، ويعطيهم هذا الأخير إجازة⁽²⁾ بعد أن يبرعوا وهو بمثابة شهادة الأستاذية لهم. ومن أمثلة هؤلاء الطلبة نذكر أبي عبد الله مُحَمَّد شمس الدين ابن مرزوق الخطيب⁽³⁾، المتوفى سنة 781هـ/ 1380م، بالقاهرة، لقب بالخطيب لأنه خطب في يوم الجمعة بمصر وهو صبي⁽⁴⁾.

(1) ابن خلدون، المقدمة، م مدر سابق، ص 559.

(2) بن الذيب عيسى، ا واضر والمراكز الثقافية في الجزائر خلال الع ر الوسيط، منشورات المركز الوطني للدراسات، الجزائر، 2007، ص 152.

(3) انظر ترجمته في/ مخلوف، مرجع سابق، ص 314.

(4) انظر ترجمته في/ ابن فرحون، م مدر سابق، ج1، ص267. ابن مريم، م مدر سابق، ص184-190. التمكني، نيل الابتهاج، ص267. والمقري، م مدر سابق، ج3، ص203. وابن خلدون، رحلة ابن خلدون، ص49. والمراكشي، مرجع سابق، ج4، ص36. ومخلوف، مرجع سابق، ص314. وابن مرزوق، أبو عبد الله، شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد، ابن

2. المناظرات:

المناظرة هي التحاور العلمي الشفوي والكتابي لإظهار رأي العلماء في القضايا التي أثارت اهتمام العامة من الناس والخاصة، وهذه المناظرات تعرف بدقة وحدة الجدل بين كبار العلماء وفق آداب ومقاييس مضبوطة⁽¹⁾.

قال ابن خلدون (ت808هـ/1408م) في صدد الحديث عن الجدل « وهو معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهية وغيرهم »⁽²⁾.

وقال القنوجي (ت1307هـ/1889م) معرفاً علم الجدل بأنه « علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على إبرام أي وضع أريد ونقض أي وضع كان »⁽³⁾.

ونشير أن هناك أنواعاً مختلفة من المناظرات، حسب الموضوع أو الرقعة الجغرافية، أو الطبيعة، فمنها الكتابية والشفهية، ومنها المحلية بين أهل المنطقة الواحدة أو بين المشاركة والمغاربة، ومنها بين المسلمين فيما بينهم، أو بين المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب.

ومن أهم المناظرات نجد: مناظرة ابن مرزوق الحفيد وقاسم العقباني حول مسألة الفقراء الصوفية⁽⁴⁾.

مرزوق العجيسي (ت781هـ) المسند ال ححيح ا سن في مآثر ومحاسن مولانا أبي ا سن، تحقيق ماريا خيسوس، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص7.

(1) نصر الدين بن داود، بيوتات العلماء بتلمسان (ق7هـ - 10هـ/13م - 16م)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2009/2010، ص245.

(2) عبد الرحمن ابن خلدون، المقدمة، م مدر سابق، ص 439.

(3) القنوجي، العلامة صديق بن حسن (ت1307هـ)، أجد العلوم، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2002م، ص355.

(4) المقرئ، م مدر سابق، ج5، ص430.

وقد بينت هذه المناظرة الخلاف الفكري والعقدي، وانقسام العلماء إلى تيار سلفي على رأسه فقهاء السنة كمحمد بن هدية وعمران المشدالي...، وتيار صوفي سني يمثلته ابن خميس التلمساني⁽¹⁾.

كما جرت مناظرات مع علماء المشرق الإسلامي وفضاحتهم، حول عدة قضايا ومسائل، واستخلاص الأحكام الشرعية، مما زاد في شهرة بعض العلماء المغاربة، وأصبحوا مقصدا للعلماء وطلبة العلم، قصد أخذ نصيبهم من العلم، والسير على نهجهم⁽²⁾.

إضافة إلى مناظرات العلماء المغاربة مع أهل الكتاب، إذ نجد مناظرة الإمام سعيد العقباني وعالم يهودي مهتم بالشؤون الإسلامية⁽³⁾، ومنه يتضح بجلاء ذلك التسامح الديني الذي ميز الحياة العامة، لدى التلمسانيين، كما وضح اطلاع أهل الكتاب من اليهود والنصارى على عقائد المسلمين ومذاهبهم، وتمكنهم من اللغة العربية وآدابها، مما يعطي انطبعا واضحا للتواصل والتعايش بين المسلمين وغيرهم.

2. 3. الهجرة:

كانت الهجرة الأندلسية إلى أقطار المغرب الإسلامي خاصة إلى حاضرة تلمسان نتيجة لظروف سياسية قاهرة في أواخر العصر الوسيط، مع بداية ضعف المسلمين في الأندلس وتوسع النصارى في الثغور الإسلامية، ويلخص ابن خلدون ذلك بقوله: «فلما تكالب الطاغية على العدو والتهم ثغورها وأمصارها... أجاز الأعلام وأهل البيوت إلى أرض المغربين وإفريقية»⁽⁴⁾. ويتجلى

(1) نصر الدين بن داود، مرجع سابق، ص 248.

(2) نذكر على سبيل المثال لا الحصر تلك المناظرة التي تمت بين شيخ الإسلام ابن تيمية (تقي الدين) المتوفي سنة 728هـ/ 1327م، والشيخين عبد الرحمن وعيسى ابنا الإمام.

(3) التمبكتي، نيل الإبتهاج، م. مدر سابق، ص 161.

(4) ابن خلدون، عبد الرحمن، العبر، م. مدر سابق، ج 6، ص 683.

ذلك خلال الصراع بين دولة بني الأحمر ومملكة " أرغون " توجه عدد من الغرناطين إلى تلمسان، وأكبر هجرة كانت بعد سقوط دولة بني الأحمر بغرناطة.

والجدير بالذكر أن المهاجرين الأندلسيين النازلين بتلمسان حملوا معهم إرثاً فكرياً أندلسياً استفاد منه فقهاء وعلماء تلمسان، من أمثال أبي عبد الله بن الأزرق قاضي الجماعة بغرناطة، صاحب " بدائع السلك في طبائع الملك "، الذي حل بتلمسان بعد التسعين وثمانمئة⁽¹⁾.

2. 4. المراسلات:

اعتنى علماء تلمسان بالمراسلات المتعلقة بالاجتهادات الفقهية حول النوازل التي كانت تطرأ على سكان المغرب الأوسط من مختلف مناطقه، وهذه المراسلات أصبحت حرفة عند هؤلاء العلماء، لأنها وثيقة رسمية تؤرخ للدولة، ومن أنواعها الديوانية والإخوانية، والتي تهتمنا الرسائل الفقهية التي تبادلها الفقهاء فيما بينهم، وكانت إما كتباً فقهية يريد صاحبها أن تقرأ من الشيوخ وتكتب له فيها التعليقات، وإما مسائل ونوازل يريد صاحبها معالجة مسألة فقهية معينة استعصت على بعض الفقهاء، فيروى أن الشيخ المغيلي لما أتم كتابه (مصباح الأرواح في أصول الفلاح) أرسله إلى الشيخ ابن غازي والإمام السنوسي فأعجبا بتأليفه وأثنيا عليه⁽²⁾.

ونورد مثالا آخر حينما راسل الإمام المازوني الفقيه البرزلي حول مسألة العيوب فقال: « ... وسألت الإمام البرزلي عن مسألة وهي إذا شهد شهود بقدوم عيب بمبيع حيوان أو غيره، هل يحتاج الشهود أن يقولوا أنه يحط من ثمنه ... »، والمقصود هنا أنه راسل البرزلي الذي لم تثبت كتب التراجم أنه دخل مدينتي تلمسان أو مازونة⁽³⁾.

(1) المقري، م. مدر سابق، ج4، ص700.

(2) انظر/ ابن مريم، م. مدر سابق، ص254.

(3) المازوني، م. مدر سابق، تحقيق قندوز، ج1، ص109.

2. 5. المدارس الفقهية:

من مظاهر ازدهار الحركة الفقهية بتلمسان كثرة المدارس والمساجد التي كان يقصدها الطلبة والأساتذة ونذكر منها:

2. 5. 1. المدرسة القديمة: وتعرف باسم مدرسة ابني الإمام التنسي البرشكي، أنشأها السلطان أبو حمو موسى الأول (710هـ / 1310م) حينما قدم عليه الإمامان عبد الرحمن أبو زيد وعيسى أبو موسى، فتفرغا هناك لتعليم الطلبة⁽¹⁾.

2. 5. 2. المدرسة التاشفينية: وهي من أهم المدارس في المغرب الأوسط، أنشأها السلطان أبو تاشفين عبد الرحمن الأول بين عامي (717هـ - 728هـ / 1317م - 1327م)، وسميت باسمه في حياته ثم دعيت بالمدرسة الجديدة بعد وفاته وسخر لبنائها فنانيين ومهندسين في الزخرفة والتزيين والبناء، فجاءت هذه المدرسة نموذجاً فريداً للزخارف التي احتوتها قصور ومدارس تلمسان في ذلك العهد؛ تدل على ولع هذا السلطان بالعمران والتفنن فيه، فجعلها قصرًا من قصور الملوك تضم عدّة بنايات ورواقات⁽²⁾، وذكر التنسي أنّ عبد الرحمن بن تاشفين كان: «مولعًا بتجبير الدور وتشبيد القصور، مستظهرًا على ذلك بآلاف عديدة من فعلة الأسارى، بين نجارين، وبنائين، وزليجين، وزواقين، فخلد آثارًا لم تكن لمن قبله ولا لمن بعده، وحسن ذلك كلّ بنائه المدرسة الجليلة العديمة النظر؛ التي بناها بإزاء الجامع الأعظم، ما ترك شيئًا مما احتضنت به قصوره المشيّدة إلاّ وشيّد مثله بها»⁽³⁾. وولي بها الشيخ أبا موسى عمران المشدالي الذي كان من أعرف أهل عصره بمذهب الإمام مالك فراح يدرس بها الحديث والفقه والنحو والجدل...⁽⁴⁾.

(1) انظر/ ابن مريم، م. مدر سابق، ص126. التمكني، نبيل الابتهاج، م. مدر سابق، ص246.

(2) عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ج1، ص142.

(3) التنسي، محمد بن عبد الله، الم. مدر السابق، ص140.

(4) انظر/ المقرئ، م. مدر سابق، ج6، ص187.

2. 5. 3. مدرسة سيدي أبي مدين: أنشأها السلطان أبو الحسن المريني حوالي سنة (747هـ/1346م).

2. 5. 4. مدرسة أبي سن المريني بالعباد: وقد بناها أبو الحسن المريني في منطقة تسمى العباد سنة (748هـ/1347م)، وذلك أيام استيلاء المرينيين على المغرب الأوسط⁽¹⁾. وتقع مدينة العباد شرق مدينة تلمسان ولا تبعد عنها بأكثر من كيلومترين، وقد فتح في اتجاهه بسور تلمسان باب سمي باب العباد أو باب سيدي أبي مدين فيما بعد، وكان المكان ملتقى للمتصوفة المنقطعين للعبادة، يحتوي على مدافن ومرابط، فكان من توفي من العلماء والصلحاء يجد له مدفناً فيه، وكان في مقدمتهم في ذلك أبي مدين شعيب الذي توفي سنة 594هـ/1197م⁽²⁾، وذكرها حسن الوزان بقوله: «العباد، يطلق عليها اليوم اسم دفينها الشيخ أبي مدين، مدينة صغيرة شبه روض، تقع في الجبل على بُعد نحو ميل جنوب تلمسان، وهي كثيرة الإزدهار وافرة السكان والصنّاع ومعظمهم من الصبّاغين، وبها دفن ولي كبير ذو صيت شهير، يوجد ضريحه في أحد المساجد»⁽³⁾.

2. 5. 5. مدرسة زاوية سيدي املوي: بناها أبو عنان المريني حوالي سنة (754هـ/1353م) قرب ضريح الشيخ الولي الصالح أبي عبد الله الشوذي الإشبيلي الملقب بالحلوي⁽⁴⁾.

2. 5. 6. المدرسة اليعقوبية: وقد أنشأها السلطان أبو حمو موسى الثاني حوالي سنة (765هـ/1363م) واصطفى لتعليم العلم بما الفقيه أبا عبد الله محمد بن أحمد الشريف الحسني⁽⁵⁾.

(1) محمد مشنان، المؤسسات العلمية الثقافية في تلمسان الزبانية، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، العدد صفر، 2003، ص 57.

(2) عبد العزيز لعرج، مدرسة العباد (نموذج للمدارس الإسلامية بالمغرب)، مجلة الدراسات الإنسانية، جامعة الجزائر، العدد 2، 2002م، ص 131.

(3) الحسن الوزان، م. مدر سابق، ص 24.

(4) ابن مريم، م. مدر سابق، ص 33.

(5) انظر/ ابن خلدون، يحيى، م. مدر سابق، ج 2، ص 136.

2. 5. 7. مدرسة مازونة: تخرج منها عدداً كبيراً من الفقهاء، يقول في شأنها أبو القاسم سعد الله: «أما مدرسة مازونة فقد كانت على درجة كبيرة من الأهمية في النواحي الغربية من البلاد وكان لها نظام راسخ وتقاليد متينة استمدتها من صلتها بالتعليم في تلمسان والأندلس والمغرب الأقصى»⁽¹⁾.

2. 5. 8. مدرسة سيدي ا سن بوخلوف: أنشأها السلطان أبو العباس أحمد المعروف بالعاقل حوالي سنة 834هـ / 1430م ...

إلى جانب هذه المدارس نجد عدداً كبيراً من المساجد التي كانت مركزاً للنشاط الفقهي، حيث تجربنا المنصادر أنّها بلغت حوالي ستين مسجداً، كالجامع الكبير بتلمسان الذي بناه المرابطون سنة 530هـ / 1135م وهو أكبر وأشهر المساجد التلمسانية فهو يضاوي جامع القرويين بفاس وجامع الزيتونة بتونس وجامع الأزهر بالقاهرة، وهناك جامع سيدي بومدين، الذي بني عام 730هـ / 1329م في عهد أبي الحسن المريني، ومسجد الشيخ السنوسي ومسجد سيدي الحلوي الذي بناه السلطان أبو عنان المريني سنة 750هـ / 1349م، ومسجد سيدي إبراهيم المصمودي الذي بناه السلطان أبو حمو موسى الثاني إلى جانب المدرسة اليعقوبية، سنة 765هـ / 1363م ومسجد سيدي أبي الحسن أسسه السلطان أبو سعيد عثمان سنة 696هـ / 1296م⁽²⁾.

2. 6. المكتبات:

لعبت المكتبات دوراً هاماً في سير نشاط الحركة الفقهية خلال عهد المازوني ومن أهم المكتبات التي كانت تزخر بها الدولة الزيانية هي:

المكتبة التي أنشأها السلطان أبو حمو موسى الثاني سنة (760هـ / 1358م)، وهي لا تبعد كثيراً عن المسجد الكبير بتلمسان. ومنها مكتبة السلطان أبي زيان مُجد الثاني سنة (796هـ / 1393م) ...

(1) أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ج1، ص285.

(2) المرجع نفسه، ج1، ص59.

ولا شك أن هذه المكتبات كانت تؤم الطلبة والفقهاء من شتى أصقاع الدولة ينهلون من كتبها⁽¹⁾، وقد سعى ملوك تلمسان إلى تعميم مكتبات الدولة بالكتب خدمة للطلبة ومن الأمثلة الحية لذلك أن أبا حمو موسى قد أسس خزانة وسّع فيها على الطلبة والراغبين في العلم وهذه الخزانة امتدت آثارها إلى القرن التاسع بل ازدادت اتساعاً مع توالي السنين⁽²⁾.

3. المذهب المالكي بين التقليد والاجتهاد في عر المازوني (8هـ - 9هـ / 14م -

15م):

3. 1. التقليد:

يقصد غالباً بالتقليد انتشار فن المختصرات في شكل كتب فقهية مختصرة ومختصة في العلوم الدينية، كالفقه والحديث والتفسير والعلوم اللسانية كاللغة والشعر والأدب والتاريخ وفي العلوم العقلية من طب ومنطق وفرائض، وهي ظاهرة شملت الغرب الإسلامي برمتها في فترة دراستنا⁽³⁾، وقد لخصها لنا ابن خلدون (ت 808هـ / 1408م) الذي عاصر الأحداث بقوله: «ذهب كثير من المتأخرين إلى اختصار الطرق والأنحاء في العلوم، يولعون بها ويدونون منه برنامجاً مختصراً في كل علم يشتمل على حرم مسائله وأدلتها باختصار في الألفاظ، وحشو القليل منها بالمعاني الكثيرة من ذلك الفن»⁽⁴⁾.

والكتب التي عني الفقهاء بشرحها واختصارها والتعليق عليها هي مصادر كتب الفقه المالكي، على شاكلة "موطأ الإمام مالك" و"مدونة الإمام سحنون" و"تهذيب البرادعي" و"كتاب

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص 73.

(2) أنظر/ مُجَّد مشنان، مرجع سابق، ص 59.

(3) الطاهر بونابي، الحركة الوافية في المغرب الأوسط في القرنين (8/9هـ)، أطروحة دكتوراه مخطوطة في التاريخ الإسلامي، قسم التاريخ جامعة الجزائر، 2009/2008، ص 115.

(4) ابن خلدون، عبد الرحمن، المقدمة، م. مدر سابق، ص 340.

النوادر " و " الرسالة لابن زيد القيرواني " و " مختصر خليل " وهو ما وقفنا عليه في نوازل المازوني من مختصرات ...

« فأغلب ما أنتجوه في هذا الميدان - وإن لم نقل كله - خاليا من نفحة التجديد فإنتاجاتهم الفقهية تنحصر في شرح كتب السابقين ووضع الحواشي والتعليقات عليها وغير ذلك مما لا يخرج عن دائرة التقليد فمن نظر إلى الكتب التي تعتمد عليها الحركة الفقهية وما أنتجه العلماء في هذا الصدد يظهر له جليا ظاهرة التقليد التي تسيطر على الحركة الفقهية ... »⁽¹⁾. وهذا يظهر جليا من خلال مؤلفات العصر فقد سيطرت تلك المؤلفات سواء لدى العلماء أو العامة؛ في المؤسسات الرسمية للدولة الزيانية كالمساجد والمدارس وغيرها ... أو في الحياة اليومية لعامة الناس؛ « والواقع أن ظاهرة التقليد أو الجمود التي طغت على الحركة الفقهية في المنطقة وعدم اجتهاد الفقهاء في المسائل الفقهية ظاهرة سادت في العالم الإسلامي كله في هذه الفترة ... نتيجة لعوامل سياسية وعقلية وخلقية واجتماعية طرأت على المسلمين »⁽²⁾. ويعد هذا مبرراً وجيهاً لما أصبح واقعاً معيشياً آنذاك.

ومن بين الذين اعتنوا بشرح مختصر خليل نجد، **مُحَمَّد بن عمر بن الفتوح** (ت 818هـ/ 1415م)، الذي يعد أول من أشاع " مختصر خليل " بحاضرة فاس وانتقل منها إلى تلمسان، وابن **مرزوق** 1 (ت 842هـ/ 1438م) من خلال كتابه الشهير " المنزح النبيل في شرح مختصر خليل "، وأحمد بن عبد الرحمن بن زاغو التلمساني (ت 845هـ/ 1441م) ألف " مقدمة في التفسير " و " تفسير الفاتحة "، و " منتهى التوضيح في الفرائض "، و " شرح تلخيص والده " و " حكم بن عطاء الله " (3)، و**مُحَمَّد بن أحمد بن النجار التلمساني** (ت 846هـ/ 1442م)، وأحمد زروق (ت 899هـ/ 1493م) من خلال مختصره المسمى " مغني النبيل "، فضلا عن علي بن **مُحَمَّد القلادي** صاحب

(1) عبد الرحمن **مُحَمَّد** ميغا، 1 ركة الفقهية ورجالها في السودان الغربي من القرن الثامن إلى القرن الثالث عشر الهجري، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 2011، صص 51-52.

(2) نفسه، ص 52.

(3) مخلوف، مرجع سابق، ص 336.

الرحلة (ت891هـ/1485م)⁽¹⁾، ومُحَمَّد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني (ت909هـ/1503م) الحافظ الأصولي صاحب كتاب مدونة الفقه التصوفي.

ويعكس لنا الفقيه الصوفي أبو عبد الله المقري (ت759هـ/1357م) جانباً مهماً من مساويء اشتغال الناس في القرن الثامن الهجري بالنقل من المختصرات التي يُجهلُ مؤلفوها، والمنسوبة خطأ إلى الأمهات من المصنفات والتي نقلها أصحابها المجهولون دون تفريق، معتقدين أنّ ذلك يستنهض النفوس وشخص داءها الكامن في سببين أساسيين هما:

- ترك الاشتغال بعلم الرواية، مما تسبب في انقطاع سلسلة الاتصال .

- استنكافهم عن الأخذ من كتب الأئمة، والإقبال على كتب الشيوخ التي وضعوها بتقييدات الجهلة ومسودات المسوخ⁽²⁾.

3. 2. الاجتهاد:

الاجتهاد بمعناه اللغوي هو بذل أقصى ما في طاقة الإنسان البدنية والعقلية في العمل الذي يُباشره لغاية منشودة⁽³⁾.

ومن الناحية الاصطلاحية فيعرفه الأصوليون: «أنه استنفاذ الفقيه المجتهد وسعته وطاقته في استنباط حكم شرعي لم يأت به نص من كتاب أو سنة، ولم يرد في الإجماع»⁽⁴⁾، أو «هو استفراغ

(1) أنظر ترجمته في/ التنبكي، كفاية المتاج، م مدر سابق، ص ص397، 411. ابن مريم، م مدر سابق، ص ص43، 45، 142، 143، 169، 211، 265، 288.

(2) ابن مريم، م مدر سابق، ص218.

(3) عبد المنعم النمر، الاجتهاد، دار الشروق، مصر، 1986، ص21.

(4) عبد الوهاب خلاف، م مدر التشريع فيما لا نص فيه، دار التنوير، مصر، 1965، ص122.

الجهد في إدراك الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية الراجعة إلى أربعة أقسام، الكتاب والسنة والإجماع والقياس»⁽¹⁾.

وليس الاجتهاد في مفهوم الإسلام عملية هدم أو ابتداء، لأنّ مصدر التشريع هو الله سبحانه وتعالى، وإتّما هو تعايش في ظلّ تشريع قائم واجب التطبيق، لا يمكن الإخلال به أو الغض من شأنه أو الخروج من شيء من نصوصه القاطعة، خلافاً لمن قد يتوهم بعض أدعياء الاجتهاد المعاصرين⁽²⁾.

3.3. الاجتهاد في مذهب الإمام مالك رحمته الله:

بنى الإمام مالك رحمته الله طريق اجتهاده على أصول حصرها بعض المتأخرين في ست عشرة أصلاً وهي:

1. نصُّ الكتاب.
2. الظاهر من الكتاب.
3. دليل الخطاب من الكتاب والسنة (المخالفة).
4. تنبيه الخطاب (الموافقة).
5. دلالة الاقتضاء في الكتاب والسنة.
6. دلالة التنبيه.
7. الإجماع.
8. القياس.

(1) مُجَدِّدُ الرَّاجِحِ الْحَسَنِيِّ النَّدَوِيِّ، نَظَرَةٌ تَارِيخِيَّةٌ شَامِلَةٌ فِي الْاجْتِهَادِ، مَحَاضِرَاتٌ مَلْتَقَى الْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ السَّابِعِ عَشَرَ، مَوْسُوسَةُ الْعَصْرِ لِلْمَنْشُورَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الْجَزَائِرَ، 1983، ج4، ص63.

(2) وَهْبَةُ الزَّحِيلِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ج1، ص211.

9. عمل أهل المدينة.
10. قول الصحابي.
11. الاستحسان.
12. الاستصحاب.
13. سدُّ الذرائع.
14. الخبر الواحد.
15. المصالح المرسلة.
16. مراعاة الخلاف⁽¹⁾.

والأدلة التي يُستفاد بها من هذه الأحكام هي التي تسمى أصول الفقه، وهي التي تبني عليها الفروع، وأنّ من يفهم كيفية الاستنباط ولا يهتدي إلى وجه الارتباط بين أحكام الفروع وأدلتها التي هي أصول الفقه لا يتسع له المجال ولا يمكنه التفريع عليها بحال⁽²⁾.

4. اجتهادات الفقهاء في المسائل العلمية والعقدية:

وصل الاجتهاد الفقهي على طريق الإمام مالك في الدولة الزيانية مرحلة التقليد للأئمة المتقدمين وبناء اجتهاداتهم وهو ما وقفنا عليه في العديد من اجتهادات فقهاء المالكية الذين حواهم ديوان (الدرر المكنونة في نوازل مازونة). نذكر من هؤلاء الفقهاء المجتهدين في القرنين الثامن والتاسع للهجرة، نتوقف عند جمهرة من الأعلام المجتهدين، ومن أشهرهم:

(1) مُجَدِّ الشاذلي النيفر، مرجع سابق، ج4، ص165 وما بعدها.

(2) منير متليلي، تخريج الفروع على الأصول في المذهب المالكي، مجلة الثقافة الإسلامية، وزارة الشؤون الدينية الجزائرية، 2011، العدد 10، ص59.

• الشَّريف التلمساني المالكي (مُجَّد بن أحمد بن علي)⁽¹⁾ المولود سنة 710هـ / 1310م. من أشهر أعلام المذهب المالكي والمتوفى سنة 771هـ / 1369م، وقد حضر جنازته السلطان "أبو حمو الثاني"، وكان من أشهر شيوخه: ابن عبد السلام التونسي، وأبو زيد الإمام يعقوب، وأخوه أبو موسى عمران المشدالي، والشيخ الأبلي، والسراج، ومن أشهر تلاميذه: عبد الرحمن ابن خلدون والإمام الشاطبي، ومن أشهر ما كتب هذا العَلَم "شرح جمل الخونجي" والكتاب الذي يهمننا من تأليفه المسمى: "مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ويليهِ كتاب مئارات الغلط في الأدلة"⁽²⁾.

وهو كتاب يُعنى بتخريج الفروع على الأصول، وتطبيق المسائل الفقهية على الأصول والأدلة الكلية، وتحرير الفروع الخلافية مع التيسير في الاستنباط وقد قسّمه إلى أبواب وفصول ومسائل، وتبرز مكانة هذا الفقيه في تجاوز طريقة الفقهاء التي تقوم على جمع الجزئيات تحت أصل واحد بل أضاف إلى ذلك مقارنته للمسألة الواحدة بما هو موجودٌ في المذاهب الأخرى، وتوسّع في ذلك ليجمع كل ما له صلة من الفروع الفقهية في الأبواب المختلفة، بتلك المسألة الأصولية، وخلّص إلى أنّ التخريج أخصّ من الاجتهاد من جانب، ومن جانب يكون الاجتهاد أخصّ، فقد يجوز للفقيه أن يخرج ولكن لا يجتهد، وبهذا فالتخريج حسبه مرحلة من مراحل الاجتهاد، كما أنّ التكييف جزءٌ من التّخريج الفقهي، إذ لا يعدو أن يكون تصورا لواقع المسألة، ثمّ يأتي بعد ذلك إلحاق المسألة بصورة أخرى⁽³⁾.

(1) أنظر/ مُجَّد بن مخلوف، مرجع سابق، ج1، ص311.

(2) قام الشيخ عبد الحميد بن باديس بنشر وطبع الكتاب والتعليق عليه، ثم حققه مُجَّد علي فركوس، المكتبة المكية ومؤسسة الريان، ط2، 2003.

(3) للمزيد أنظر/ منير متليلي، مرجع سابق، صص75، 76.

• عبد الرحمن ابن الإمام أبي زيد (ت743هـ/1342هـ)، ويعتبرهما ابن فرحون "فاضلا المغرب في وقتها بالمغرب"⁽¹⁾. ووصف الونشريسي أباها بـ "العالم المجتهد، اختارا الاجتهاد في المذهب على الاجتهاد في الشريعة"⁽²⁾.

• أبو موسى عيسى (ت750هـ/1349م) وله شرحان على تنقيح الفصول في الأصول للقرافي، ومنتهى السؤال والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب⁽³⁾.

• أبو عبد الله الشريف العلوي (ت771هـ/1369م)، والذي صار إمام المالكية بالمغرب، حيث فزع إليه العلماء من كل صوب لحل مشكلاتهم، طبق مسائل الفقه مع الأصول في كتابه مفتاح الأصول في بناء الفروع على الأصول⁽⁴⁾.

• أبو يحيى عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني (ت826هـ/1422م)، الذي درس بتلمسان، ثم رحل الى فاس للاستزادة في التحصيل والاحتكاك بعلماء حاضرة بني مرين، فضلا عن اساتذته من الأندلس، وقد ذكر ابن مرزوق الخطيب بأن عدد أساتذته بلغ مائتين وخمسين أستاذا من مختلف حواضر الأندلس والمغرب، وكذا المشرق⁽⁵⁾.

(1) ابن فرحون، القاضي برهان الدين إبراهيم محمد بن محمد أبي القاسم بن محمد بن فرحون المالكي (ت 799 هـ) الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق وتعليق محمد الأحمدى أبو الأنوار، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط2، 2005، ج1، ص416.

(2) ابن فرحون، م. مدر سابق، ج1، ص429.

(3) استشكل على البعض الفروق بين المجتهدين والمقلدين حتى أنّ أبا موسى عيسى لما سُئل عن الإمام أبي القاسم، أهو مجتهد في مذهب مالك أم مقلد؟، فأجاب بأنّه يجتهد في المذهب فقط لا مطلقا، ثم أضاف قائلا وهو اختيارنا، أنظر/ التنبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص266.

(4) التنبكتي، م. مدر سابق، ج2، ص95.

(5) المقري، م. مدر سابق، ج5، ص415.

● أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مرزوق الحفيد (842هـ / 1438م)، الذي جال الأرض بحثاً عن العلم كحال آبائه وأجداده، أخذ العلم عن شيوخ تلمسان مسقط رأسه، كالشريف التلمساني والولي المصمودي، وسعيد العقباني، حيث التقى بمجالس شيوخها، وارتحل إلى فاس واجتاز الأندلس، ودرس بها، ثم مصر والحجاز، وقد أجازته ابن الخشاب القبجاطي، وابن علاق وأبو مُحَمَّد بن جزئي وغيرهم.

● مُحَمَّد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن الامام التلمساني (845هـ/1441م)، صاحب القدم قي البيان والتصوف، والأدب والشعر والطب، وهو أول من أدخل للمغرب كتاب شامل بهرام وشرحه على المختصر وحاشية التفتزاني، وقرأ بتونس ثم قدم القاهرة وزار القدس، وتزاحم عليه الناس بدمشق⁽¹⁾.

● مُحَمَّد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن الإمام التلمساني: المتوفى سنة (845هـ/1441م)، درس هذا الفقيه في حاضرة تلمسان، حتى صار له قدم في الفقه والبيان والتصوف والأدب والشعر والطب، وهو أول من أدخل إلى عدوة المغرب كتاباً شاملاً بشرحه على المختصر على حاشية التفتزاني، وأدخل غرائب من الكتب المشرقية على شاكلة كتاب العضد، وقد استفاد الفقيه من دراسته بتونس والقاهرة والقدس، وله اجتهادات جليلة نجدها مبنوثة في كثير من كتب الفقه⁽²⁾.

(1) التمكنكي، أحمد بابا(ت1036هـ) كفاية ا تاج لمعرفة من ليس بالديباج، تحقيق عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، 2002، ص 384.

(2) التمكنكي، الما مدر سابق، ج2، ص ص، 384-383. عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ص325.

● **قاسم بن سعيد العقباني** (ت 854هـ / 1450م)، الشيخ الأجل الذي درس بتلمسان وسافر إلى الديار المصرية فحضر المجالس العلمية، التي كان يديرها الشيخ العالم ابن حجر، بمصر والقاهرة، فأجازه، وحضر دروس البساطي وانتفع بها كثيراً، ثم عاد إلى بلاده بدرجة علمية مميزة⁽¹⁾.

● **أبّاك مُحمّد بن مُحمّد بن أحمد بن أبي يحيى** (ت 867هـ / 1462م)، المعروف بالحباك، فقيه وفرضي، حاسب فلكي، وناظم، نابغة في علم الحساب، وبرع في علم الاسطرلاب، صاحب التعليق على التلخيص لابن البناء⁽²⁾.

● **عبد الرحمن الثعالبي** أبو زيد بن مُحمّد بن مخلوف (ت 875هـ / 1470م)، علم الأعلام الفقيه المفسر والمحدث الراوية أخذ عن أئمة المشرق والمغرب، خلف أكثر من سبعين تاليفاً، جلها في القرآن وعلومه والفقه والتصوف منها تفسير اختصر فيه ابن عطية وشحنه بفوائد عظيمة، وروضة الأنوار في الفقه، وكتاب في معجزاته - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، والأنوار المضيئة في الجمع بين الشريعة والحقيقة، والدر الفائق في الأذكار، والعلوم الفاخرة في أحوال الآخرة، والمختار من الجوامع، وتحفة الأقران في إعراب آي القرآن، وكتاب النصائح، والذهب الإبريز في غريب القرآن العزيز، وشرح منظومة ابن بري في قراءة نافع، والإرشاد في مصالح العباد، وإرشاد السالك، وأربعون حديثاً المختارة، وشرح ابن الحاجب في جزئين وغيرها⁽³⁾.

● **الرصاع مُحمّد بن القاسم** أبو عبد الله الأنصاري التلمساني ثم التونسي المغربي (ت 894هـ / 1488م)، فقيه وأصولي ومتكلم، وعارف بالعربية والمنطق، أخذ عن البرزلي، ولي الأنحكة والجماعة،

(1) التمبكتي، كفاية ا نتاج، م مدر سابق، ص 295.

(2) كحالة، مرجع سابق، ج 9، ص 27.

(3) التمبكتي، نيل الابتهاج، ص 56. مدونة الفقه النوازي، مرجع سابق، ج 3، ص 42. مُحمّد بن مخلوف، مرجع سابق، ج 1، ص 349.

له تحفة الأختيار في فضل الصلاة على النبي المختار، والجمع والتقريب في ترتيب أي مغني اللبيب، وتذكرة المحبين في أسماء سيد المرسلين والهداية الكافية⁽¹⁾.

● **مُحَمَّد بن يوسف السنوسي** (ت895هـ/1489م)، العالم المتكلم الجامع بين العلم والعمل أخذ عن أئمة كثر منهم والده وأخوه لأمه علي التالوتي، ومُحَمَّد بن العباس وأبو عبد الله الجلاب، والولي أبركان وأبو زيد الثعالبي، وأجازته إبراهيم التازي، له تأليف كثيرة تشهد بفضله منها شرح لامية الجزيري، شرح الحوفية كبير الجرم والفائدة، والمقدمات⁽²⁾ ويعتبر من الذين جدّدوا في المذهب المالكي، اشتهر بحلّ المسائل المعقدة حيث جمع بين الفقه والتصوف فكان لا يقرأ علم الظاهر إلا خرج منه إلى علوم الآخرة، وقد حدّد صورة الاجتهاد والمواضع التي يسمح فيها بالتقليد، فحرّم على المجتهد التقليد إلا في حالة عدم علمه بالحكم وقدّم الأخذ بالراجح على الحكم الصادر عن العالم، لأنّ العالم له زيادة بالعلم تؤيده في الاجتهاد بينما تنحصر مزية الورع في التثبت من الاجتهاد، وتشدّد إزاء القضاة⁽³⁾ فاعتبر التقليد من جانب القاضي غير جائز إلى تنجيز فصل الخصومات وقطع مواد النزاع في الحال، لأنّ بقاءها يفضي إلى الفساد دينا ودنيا ولم يترك له سوى ثلاث حالات أجاز له فيها التقليد، إذا كان صاحب الحكم أعلم منه وأرجح عليه، أو عند ضيق وقت النازلة المحتاج إلى حكمها، أو فيما يخصه دون ما يفتي به غيره⁽⁴⁾.

● **التنسي أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الجليل** (ت899هـ / 1493م) سمي بالتنسي نسبة إلى تنس من أعمال تلمسان، وصفه أحمد بن داود البلوي بـ "بقية الحفاظ"، وذكر أنه لما خرج من تلمسان سئل عن علمائها فقال: العلم مع التنسي، والصلاح مع السنوسي والرياسة مع ابن زكري، وهو

(1) الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان (ت748هـ) تذكرة الحفاظ، دائرة المعارف العثمانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1958، ج10، ص253. المغيلي، مدونة نازلة يهود توات، م. مدر سابق، ص330.

(2) مُحَمَّد بن مخلوف، مرجع سابق، ج1، ص351.

(3) حول الموضوع، أنظر/ نبيلة عبد الشكور، القضاء والقضاة في عهد الدولة الزيانية، مذكرة ماجستير، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، 1998م/ 1999م، ص178 وما بعدها.

(4) الونشريسي، المعيار، ج12، ص43.

صاحب " نظم الدر والعقيان في دولة بني زيان "، و " الطراز في شرح ضبط الخراز "، وكتاب في الأدب " راح الأرواح حول شعر السلطان أبي حمو وما قيل فيه من الأمداح " أيضا⁽¹⁾.

وورد في كتاب " الدرر " أنه كان يجيب على المسألة الواحدة أكثر من فقيه اشتهر في الفقه المالكي، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:

١- سن بن عطية التيجاني المكناسي (ت 781هـ / 1379 م):

الفقيه الفاضل العالم الكبير القاضي العادل أخذ عن أبي عبد الله الصباغ الخزرجي المكناسي، وعن ابن الخطيب القسنطيني، وعن ابن الأحمر صاحب التاريخ المعروف⁽²⁾..

- عبد الرحمن الواغليسي البجائي (ت 786هـ / 1384 م):

وهو الفقيه الفاضل والمحدث الأصولي والمفسر الذي أخذ عن أحمد بن إدريس البجائي، وأخذ عنه أبو القاسم المشدالي، له تأليف عديدة منها الأحكام الفقهية المسماة الوغليسية، ومقدمة في الفقه، إضافة إلى فتاوى مشهورة⁽³⁾.

- ابن مرزوق الفيد التلمساني (ت 842هـ / 1438 م):

وهو مُجد بن أحمد بن مُجد العجيسي المالكي المعروف بالحفيد نسبة إلى جده ابن مرزوق الخطيب الصوفي المشهور⁽⁴⁾.

(1) ابن مريم، م، مدر سابق، ص248. الحفناوي، مرجع سابق، ج1، ص190. عبد الحق حميش، سير أعلام تلمسان، دار التوفيقية، الجزائر للنشر والتوزيع، 2011، ص194.

(2) عبد ا ق حميش، مرجع سابق، ص369.

(3) مُجد بن مخلوف، مرجع سابق، ج 1، ص315.

(4) إسماعيل باشا البغدادي، هدية العارفين بأسماء المؤلفين وآثار الما نفين، تحقيق أحمد الأرنؤوط، دار إحياء التراث، بيروت، 2000، ج6، ص191.

- أبو حفص عمر القلشاني (ت 847هـ / 1443م):

وهو عمر بن مُجَّد الباجي التونسي قاضي الجماعة بتونس، أخذ عن والده وابن عرفة وابن مهدي الغبريني وابن مرزوق الحفيد، وأخذ الطب عن الشريف الصقلي، له شرح كبير على ابن الحاجب الفرعي وشرح طوالع البيضاوي، نقل عنه المازوني والونشريسي في فتاويهما⁽¹⁾.

وهناك عدد آخر من الفقهاء نذكر منهم:

- أبو الفضل القاسم العقباني (ت 854هـ / 1450م)⁽²⁾.

- أبو العزيز البجائي.

- أبو علي منور بن علي بن عثمان.

- أبو القاسم البرزلي التونسي (ت 844هـ / 1440م)⁽³⁾.

(1) أحمد بابا التمبكتي، نيل الابتهاج، ص 539.

(2) قاسم بن سعيد العقباني التلمساني، أبو الفضل: فقيه، بلغ درجة الاجتهاد. ولي القضاء بتلمسان، ثم عكف على التدريس إلى أن مات. له "أرجوزة" في التصوف، و"تعليق على ابن الحاجب". انظر ترجمته/ ابن مريم، م مدر سابق، ص 147. الحفناوي، مرجع سابق، ج 1، ص 581. خير الدين الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط 15، 2002 م، ج 5، ص 176.

(3) البرزلي أبو القاسم بن أحمد بن مُجَّد البلوي القيرواني، المعروف بالبرزلي: أحد أئمة المالكية في المغرب. حج، ومروا بالقاهرة. سنة 800 وسكن تونس، وانتهت إليه الفتوى فيها. وكان ينعت بشيخ الاسلام. وعمر طويلا، قال السخاوي: توفي بتونس عن مئة وثلاث سنين. من كتبه "جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا للمفتين والحكام - خ" في مجلدين، قد يكون مختصرا من كتابه "الفتاوى - خ"، اقتنيت نسخة منه نفيسة في أربعة مجلدات، مجزأة إلى ستة، كتبت سنة 982 سماها الناسخ، في أولها "الفتاوى" - على طريقة المشاركة - وفي نهايتها "النوازل" على طريقة المغاربة. وله "الديوان الكبير" في الفقه. انظر ترجمته في/ ابن مريم، م مدر سابق، ص 150. والسخاوي، م مدر سابق، ج 11، ص 133، و189. والزركلي، مرجع سابق، ج 5، ص 172.

- ابن برجان (ت536هـ/1141م)⁽¹⁾.

- أبو القاسم العبدوسي (ت849هـ/1446م)⁽²⁾.

- الإمام المقرئ الجد (ت758هـ/1357م)⁽³⁾.

- بركات الباروني الجزائري⁽⁴⁾.

(1) عبد السلام بن عبد الرحمن بن مُجَدِّ اللخمي الاشبيلي، أبو الحكم: متصوف، من مشاهير الصالحين. له كتاب في " تفسير القرآن - خ " أكثر كلامه فيه على طريق الصوفية لم يكمله، و " شرح أسماء الله الحسنى - خ ". توفي بمراكش. انظر ترجمته في/ أحمد بن خالد الناصري، الاستقفا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق ولديه جعفر ومُجَدِّ، الدار البيضاء- المغرب- دار الكتاب، 1954-1955، ج1، ص 129. الزركلي، مرجع سابق، ج4، ص 6.

(2) عبد الله بن مُجَدِّ بن موسى أبو مُجَدِّ العبدوسي: فقيه مالكي. من أهل فاس. كان مفتيها ومحدثها. له رسائل وفتاوى، منها " أجوبة فقيهة - خ " أجاب بها عن أسئلة رفعها إليه القاضي مُجَدِّ بن خليفة الصنهاجي، ... ونقل صاحب المعيار بعض فتاويه. وجمع أحد العلماء سيرته في " تأليف ". انظر ترجمته في/ نيل الابتهاج، ص157، الزركلي، مرجع سابق، ج4، ص127.

(3) مُجَدِّ بن مُجَدِّ بن أحمد بن أبي بكر، أبو عبد الله القرشي التلمساني، الشهير بالمقرئ: باحث، من الفقهاء الأدباء المتصوفين. من علماء المالكية. ولد وتعلم بتلمسان. وخرج منها مع المتوكل أبي عنان (سنة 749هـ إلى مدينة فاس، فولي القضاء فيها وحمدت سيرته. وحج، ورحل في سفارة إلى الأندلس. وعاد إلى فاس، فتوفي بها ودفن بتلمسان. وهو جد المؤرخ الأديب صاحب (نفع الطيب). له مصنفات، منها (القواعد) اشتمل على 1200 قاعدة، و (الحقائق والرقائق-خ) رسالة في مكتبة (أدوز) بالسوس ذكرها صاحب خلال جزولة، تصوف، و (محاضرات) و (التحف والطرف) و (رحلة المتبتل) و (إقامة المريدين). وله نظم جيد أورد ابن الخطيب (في الاحاطة) نماذج منه.

ولابن مرزوق الحفيد كتاب في ترجمته سماه (النور البدري في التعريف بالفقيه المقرئ) ضبطه فيه بفتح الميم وسكون القاف، وهي لغة ثانية في اسم (مقر) البلدة التي نسب إليها هو وحفيده، بفتح الميم وتشديد القاف، وهي من قرى زاب إفريقية. انظر ترجمته في/ الحفناوي، تعريف الخلف، ج2، ص 493 وفيه: ضبطه ابن الأحمر في فهرسته والشيخ زروق، بفتح الميم وسكون القاف، وضبطه الثعالبي في العلوم الفاخرة والونشريسي بفتح الميم وتشديد القاف المفتوحة. والاحاطة، ج2، ص 136- 165 وفيه: (توفي بمدينة فاس في أخريات محرم من عام 759 وأراه توفي في ذي الحجة من العام قبله). والبستان، ص 154- 164 وفيه: (توفي سنة 795)؟. والزركلي، مرجع سابق، ج7، ص 37.

(4) الحفناوي، مرجع سابق، ج2، ص105.

- مُجَّد العقباني ١ فيد (ت 871هـ / 1467م) (1).

- مُجَّد بن قاسم البجائي.

وما يلفت النظر في سرد جمهرة الفقهاء الذين وردوا في كتاب الدرر هو غياب المسائل التي أجاب عنها فقهاء المغرب الأقصى ونقصد بالذكر فقهاء حاضرة فاس، والتركيز على فقهاء تلمسان وشرقها والجزائر وبجاية وتونس وكأني بهم يؤسسون لمدرسة فقهية تلمسانية نشيطة قائمة بذاتها ومنفصلة عن المغرب الأقصى والأندلس.

يتضح من خلال نوازل المازوني أن المقصود بالنشاط الديني للفقهاء ذلك الدور المنوط بهم في كل ما يتعلق بالحياة الدينية للعامة والخاصة، وبصفتهم أهل العلم والفتوى وأصحاب الأحكام الشرعية والدراية بالحلال والحرام كان لهم الحضور اليومي في حياة والمجتمع؛ ثم إن العلاقة الجدلية بين الفقه (مذهب مالك) والعقيدة (المذهب الأشعري) والسلوك (طريقة الجنيد) هي علاقة لها دلالتها في تكوين شخصية الفرد المسلم في المغرب الإسلامي؛ وإن هذه الصياغة للشخصية المغاربية عامة وفي المغرب الأوسط على الخصوص منذ عهود سحيقة وحتى عصر المازوني، جعلت المحافظة على وحدة التراث والفكر وتمييزه عن مشرق العالم الإسلامي ويتجلى هذا من خلال البحث عن أسماء العلماء المجددين في مصنفات كتب الطبقات والتراجم.

نحاول استعراض بعض نماذج الفقهاء في القرنين 8هـ - 9هـ لاجتهاداتهم الفقهية ومظاهرها المتعددة من خلال استنطاق مصدر دراستنا، ألا وهو كتاب: "الدرر المكنونة في نوازل مازونة..."، وتعكسه كثرة النوازل المطروحة على الفقهاء.

كما نبه المازوني إلى كيفية الاستدلال في المذهب المالكي، من خلال قوله: «وإنما ذكرنا هذا الاستثناء تنبيها على أن الفقه المالكي لا بد للناظر فيه من التفطن إلى كيفية الاستدلال، إذ كذلك

(1) مُجَّد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني: فقيه، من أهل تلمسان. ولي فيها قضاء الجماعة. له "حفظ الشعائر وتغيير المناكر - خ". انظر ترجمته في/ الزركلي، مرجع سابق، ج5، ص 334.

أورده أصحابه «، وهذا القول يثبت مقدرة المازوني ومعاصريه في التحكم في أدوات القياس والاستدلال وفق المذهب المالكي.

وبخصوص كتاب تبصرة اللخمي فقد علق عليه المازوني: «إلا أن تكون النسخة- التبصرة- التي نقل منها خليل محرّفة، وهذا بعيد، لشهرة كتاب اللخمي في هذا الموضوع، وإن كان يتبعه في نسخه الاختلاف في كثير من المواضع، ولذلك تجديني أتوقف عن الفتيا بما فيه، وبلغنا عن بعض شيوخنا الفاسيين أن كتاب اللخمي لم يقرأ عليه فكان الشيوخ يجتنبون الفتيا منه لذلك...»⁽¹⁾.

ومن دلالات نشاط الحركة الفقهية في عصر المازوني، هي كثرة المناظرات التي كانت تقوم في الأساس بين جمهرة الفقهاء، وأحيانا تتعداها إلى مناظرات بينهم وبين أهل الدّمة وخارج المذهب، ومن أمثلة هذا مناظرة الشيخ المازوني لرجل يهودي، زعم أن له شيئا من المعارف والعلوم، فسأله عن معنى كلمة "اوب" التي وردت في القرآن ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾⁽²⁾.

فقال له المازوني ما تريد إلا السؤال عن تفسير لغة الكتاب العزيز، فأجابه اليهودي مستنكرا، كيف لا أسأل عن تفسير ألفاظ كتاب أعجزت فصاحته الأولين والآخرين بقدرته⁽³⁾.

ومن مظاهر نشاط الحركة الفقهية كثرة النساخين والوراقين الذين اتخذوا كتب الفقه والمناظرات والمساجلات مادة لعملهم، ومثال ذلك ما أورده المازوني في مسألة جواز النسخ في الكاغد الرومي⁽⁴⁾.

عاش المازوني في القرن التاسع الهجري وهو القرن الذي حكم فيه سلاطين تلمسان الذين وصفهم عبد الرحمن ابن خلدون بقوله: «لم يزل عمران تلمسان يتزايد، وخطتها تتسع... إلى أن

(1) المازوني، الما مدر نفسه، تحقيق قندوز، ج1، ص 172.

(2) سورة النساء، الآية: 2.

(3) أنظر نص المناظرة في/ المازوني، الما مدر نفسه، ج1، ص 352.

(4) الما مدر نفسه، ج1، ص 353.

نزلها آل زيان واتخذوها داراً لملكهم ... فأصبحت أعظم أمصار المغرب، ورحل إليها الناس ... ونفقت بها أسواق العلوم والصنائع، فنشأ بها العلماء واشتهر فيها الأعلام»⁽¹⁾. فأنشأ سلاطين بني زيان المدارس لنشر التعليم والثقافة وتوجيه الرعية وقد أشرفوا على المدارس إشرافاً مباشراً، وتنقل الدارسون التلمسانيون لطلب العلم والاستزادة منه ولقاء كبار الشيوخ لأن الرحلة في طلب العلم كانت من المسائل المحمودة، فقد انتقلوا إلى مدينة فاس للإجازة على العلماء القرويين، والأخذ من فقهاء غرناطة، وبجاية والجامع الأزهر بالقاهرة والانتساب إلى مراكز التعليم بمكة المكرمة والمدينة المنورة⁽²⁾. فقد بقيت العلوم الدينية تحتل الصدارة، إلا أن العلماء عنوا بالعلوم الأخرى من لغة ونحو وبلاغة ومنطق وتاريخ وطب وحساب وتنجيم وألفوا فيه الكتب العديدة وانتشرت ظاهرة تأليف المختصرات ونظم القصائد في شتى العلوم لتسهيل تلقينها⁽³⁾. فأدخل الفقهاء كتب المشرق إلى المغرب كحال الفقيه مُجَّد بن الفتوح التلمساني (ت 818هـ / 1415م) الذي أدخل مختصر خليل بن إسحاق المالكي إلى بلاد المغرب كما دخلت كتب عبارة عن شروح ومختصرات وصارت مقررات رئيسية للطلاب⁽⁴⁾. كما نقف على ظاهرة عرفت في الأسر التلمسانية وغيرها وهي توارث العلم والفقهاء والأدب أبا عن جد، كعائلة ابن مرزوق التلمساني، وعائلة المغيلي...

ويمكن أن نختصر بعض المميزات العلمية التي ميزت القرن التاسع فيمالي:

- كثرة المناظرات والمحاورات العلمية المكتوبة في الفقه والتفسير والتصوف وعلم الكلام والنحو...

(1) ابن خلدون، العبر، م 1، ص 7، ص 105.

(2) عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 1995، ص 313.

(3) موسى لقبال وآخرون، الجزائر في التاريخ الإسلامي، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1984، ص 443.

(4) الحفناوي، مرجع سابق، ج 2، ص 339.

- اتجاه الفقهاء إلى التأليف في كتب الفروع فأصبح مختصر خليل وابن الحاجب مصدرين لكتابة الشروح والحواشي والتعليق، وهذا ما يظهر جليا في كتاب الدرر المكنونة للمازوني، حيث أطنب في ذكر مختصر ابن الحاجب.

- بسبب الفتن والحملات الصليبية المتكررة على أراضي المغرب والأندلس انصبت جهود كثير من الفقهاء في الرد على النصارى واليهود.

- ظهور بعض الجماعات الصوفية التي حملت على عاتقها إصلاح الجانب التربوي⁽¹⁾.

وكانت تدرس كتباً مختصة في التصوف مثل: كتاب قوت القلوب لأبي طالب المكي، والرسالة المنسوبة للقشيري، وقد تفرع التصوف إلى طرق كثيرة حسب اختلاف الشيوخ مثل السنوسية نسبة إلى محمد بن يوسف السنوسي، والقادرية نسبة إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني⁽²⁾.

5. اجتهادات الفقهاء في المجال الاجتماعي:

يتضح لنا مما وقفنا عليه في ثنايا الدرر كم هائل من النوازل التي تمس الجانب الاجتماعي ومن محاورها نوازل الزواج والطلاق، ونوازل العلاقة بين الأفراد والقبائل والتي ترتبط في بعض الأحيان بجوانب سياسية، ونوازل فصلت في الفئات الاجتماعية بمختلف أصنافها من قبائل عربية وبربرية وشرفاء ويهود وعبيد...، وقسم منها أحالنا على أهم العادات والتقاليد التي كانت سائدة في المجتمع الزياني والتي وجد فيها الفقهاء المجال فسيحاً لاجتهاداتهم، على غرار الفروسية والصيد والجنائز والاحتفالات في الأعراس والأعياد والأضاحي...

(1) للمزيد انظر/ الدرر، تحقيق قندوز، ج1، ص 64.

(2) عبد الفتاح أحمد الفاوي، التوفيقية وسلوكها، مكتبة الزهراء القاهرة، د. ت، ص 112.

فوجد الفقهاء عاجلوا مسألة استشارة المخطوبة للزواج وفق تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وفي حالة امتناعها كانت تلجأ إلى الهروب تعبيراً منها عن الرفض⁽¹⁾.

كما عالج بعض الفقهاء حالة امتناع الأب عن تزويج ابنته، كأن يدّعي أنها مخطوبة لشخص معين وفي هذه الحالة يلجأ الخطيب للاستشفاع لحمل الأب على القبول⁽²⁾.

وكان الأب يتدخل في شؤون ابنته حتى بعد زواجها، كأن يزوجه لرجل آخر وهي في ذمة الأول الفاقد لعقله، وفي حالة غياب الأب كان الأخ هو الذي يتولى مهمة تزويج الأخت، وكان الأخ يمتنع أحياناً عن تزويج أخته إلا بمقابل كأن تسلم له حقها في الميراث⁽³⁾.

ومن خلال النوازل التي حواها كتب الدرر يتضح انتشار الانحرافات اللاأخلاقية في الزواج منها: أن تكون في ذمة زوج وتكتم ذلك عن زوجها الثاني، أو أن تكون حاملاً من غيره، أو أن يجدها ثيباً لا بكرأ، كما شاعت ظاهرة الاختطاف والاعتصاب خاصة في الأرياف، وكان زوج المخطوفة يستعين بالأعراب لاسترجاعها من خاطفيها مقابل مبالغ مالية، وأحياناً تكون الظروف الاجتماعية القاسية سبباً مهماً لتعرض المرأة للغضب والتعدي⁽⁴⁾.

حاول فقهاء هذا العصر معالجة قضايا بالنصوص الشرعية والاجتهادات الفقهية على مذهب الإمام مالك.

(1) « ... عن ثيب عزم أبوها أن يزوجه من رجل فأبت وفرت منه بما فهمت عنه أنها يُكرهها على ذلك ببيت رجل ذو وجهة فأخرجها أخوها من هذا البيت، وردّها إلى بيت أبيها قهراً فبقيت مدة وزوجه أبوها من الرجل الذي عزم على تزويجها منه بغير إذن ولا بتوكيل ولا رضئ... »، المازوني، الدرر، تحقيق مختار حساني، مراجعة مالك كرشوش الزواوي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ج2، ص 150.

(2) المازوني، الدرر، تحقيق مختار حساني (ط2009)، ص 136. هناء شقطني، الخطاب الفقهي والريف في المغرب الأوسط من خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة، مذكرة ماجستير في التاريخ، جامعة قسنطينة 2، 2012/2013، ص 76.

(3) المازوني، الدرر، تحقيق حساني، ج2، ص169.

(4) الما مدر نفسه، ج2، ص145.

أما الطَّلَاق فقد تعددت صوره وأسبابه في مجتمع المغرب من خلال النوازل ومن أهم المشاكل المسببة للطلاق نذكر:

- إساءة الزوج لزوجته بالضرب والشتيم مما يدفعها للفرار من بيت زوجها⁽¹⁾.
- كثرة زيارة الزوجة لبيت والديها⁽²⁾.

وقد غلب على الطَّلَاق الصبغة الشفوية دون اللجوء إلى التوثيق، وحتى عبارات الطلاق لم تكن تصرح به لفظاً ومثال ذلك قول الزوج: "تحرم عليّ بنات الدنيا لا خرجت وإن خرجت حتى أطلقك بالثلاث" أو "صوم العام يلزمني لا عملتك بعد امرأة"⁽³⁾ وانتشرت صور الطلاق بنوعيه الرجعي⁽⁴⁾ والبائن⁽⁵⁾.

وفي بعض الحالات كان الزوج يحلف بالطلاق ويحنث به، ويستمر في معاشرتها ثم يخالعهما ثانية ثم يرجعها ثم يطلقها بعد ذلك⁽⁶⁾، ونظراً لتفشي ظاهرة الطلاق الخلعي أصبح الولي يشترط على الخاطب لابنته تحريم مخالعتها لها حتى يتم الموافقة على الزواج⁽⁷⁾، وأشارت النوازل إلى وجود نوع

(1) المازوني، الدرر، تحقيق حساني، ج2، ص127.

(2) الما مدر نفسه، ج1، ص23.

(3) الما مدر نفسه، ج2، ص18، هناء شقطني، مرجع سابق، ص77.

(4) الطلاق الرجعي: ويقصد به تطليق الزوجة مع بقائها مع طليقها في بيت واحد دون رجعة، أنظر فتوى محمد بن مرزوق التلمساني، في/ الدرر، نفسه، ج1، ص298.

(5) الطلاق البائن أو الخلعي حيث كان الرجل يمضي الخلع مع زوجته مقابل إسقاطها لصدقتها منه ويكون برضى الزوجة ووليها، وقد يكون قبل البناء، أنظر فتوى منصور الزواوي، في/ الدرر، نفسه، ج2، ص254.

(6) أنظر فتوى أبي الفضل العقباني في/ الدرر، نفسه، ج2، ص288.

(7) ورد في فتوى أبي الفضل «...من رجل خطب امرأة من أبيها فقال له: إن حرّمت مخالعتك زوجناك. فقال: نعم...». نفسه، ج2، ص291.

ثالث من الطلاق وهو طلاق الإكراه ويكون غالبا عند هروب المرأة من ذمة زوجها، أو اغتصابها وتعذر افتدائها لفقر الزوج⁽¹⁾.

- لم يكن الجمال وحده هو المعيار الوحيد في اختيار الزوجات، فقد كان المال والجاه والشرف من أولويات بعض البيوتات التلمسانية، مما يؤكد دون شك ذلك التفاوت الطبقي بين فئات المجتمع.

- وجود بعض الأسر الفقيرة التي عانت في إنهاء مراسم الزواج وكذا دفع المهر، مما جعلهم يدفعون جزءا فقط منه يسمى المعجل ويبقى جزء منه يسمى المؤجل.

- كان الوالد في العادة هو الذي يخاطب لابنه وفي بعض الحالات كانت الأم هي التي تتولى عملية اختيار زوجات أولادها.

- نقف على بعض الحالات حين يشترط أبو المخطوبة على الخاطب أن يقيم معه في الحاضرة حتى تبقى ابنته قريبة منه.

- يشترط في بعض الحالات أبو المخطوبة على الخاطب أن يطلق زوجته الأولى التي في عصمته، مقابل الموافقة على الزواج الثاني للخطاب.

- كان عقد النكاح يتم عادة في المساجد وفي بعض الأحيان في مجلس مع بعض الحضور.

- يتولى القاضي تزويج اليتيمة أو من لا ولي لها بحضور الشهود.

- الجهاز وهو ما يدفع للمخطوبة وهو يختلف باختلاف النواحي⁽²⁾ على أن ضمانه لا يتجاوز سنة كاملة، ويتم ذلك قبل الدخول بها.

(1) المازوني، الدرر، تحقيق حساني، ج2، ص 249.

(2) نفسه، ج2، ص 477.

- يحتوي الجهاز في الغالب على حلي ومتاع وحيوان للذبح والمتعارف عليه أن يقوم بإرسال هدية إلى بيت والد العروس.

- كانت الخلوة عادة مألوفة قبل الزواج⁽¹⁾.

- انتشر في بعض الحواضر عادة اللهو وشرب الخمر في الأعراس، وقد تشدد الفقهاء في تحريم الخمر والنهي عن شربها.

- انتشرت عند بعض العائلات ذبح الذبائح عند عقد صلح بين الزوجين المطلقين.

ومن مظاهر الحياة الاجتماعية في المجتمع الزياني طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة وتكوين الأسرة والزواج والطلاق، وكذا العلاقة بين عناصر المجتمع المختلفة من الديون والقروض والإعارة...

وتجدر الإشارة إلى أن الفقهاء تدخلوا في بعض المسائل التي تم أهل الذمة خاصة من اليهود والنصارى الذين كانوا يسكنون في البوادي والأرياف أو في الحضر حول مسائل عديدة منها:

- دفع الجزية، فقد سئل الفقيه أبو الفضل العقباني عن يهود سكنوا في البادية ويتاجرون بأنواع المتاجر وبعضهم سكنوا الحاضرة، وتطول إقامتهم في البادية، هل تؤخذ الجزية من جميعهم أو تؤخذ من الساكنين في الحاضرة، وما مقدار ما يؤخذ منهم، فأجاب ... هو تحت حكم الإسلام وسوف تُضرب عليه الجزية كان بالحاضرة أو كان بالبادية وجعلها أربعة دنانير أو أربعين درهما بالوزن الشرعي على كل شخص في كل سنة⁽²⁾.

- توسيع البنائيات دون استشارة السلطة الحاكمة⁽³⁾.

- انصياعهم للتعاليم التي تخالف تعاليم شريعتهم.

(1) المازوني، الدرر، تحقيق حساني، ج2، ص416.

(2) المازوني، الدرر، مخطوط بالمكتبة الوطنية بالحامة- الجزائر، رقم المخطوط: 1335، ورقة، 196ظ.

(3) الما مدر نفسه، ورقة 46ظ.

- بناء الكنائس والبيع⁽¹⁾....

يتضح لنا من أجوبة الفقهاء الموجودة في " ديوان الدرر " اهتماما بالمسائل التي تخص الرقيق والعبيد وقضايا عتقهم وتمليكهم وحرثهم وأعمالهم، واهتم الفقهاء من خلال كتاب المازوني ببعض العادات الاجتماعية التي كانت تميز الزيانيين ومن جملتها: (مسألة كتابة حرز للثور الذي لا يحرث).

فأجاب: الحمد لله إن كان الثور معصوباً بعينه أو عرض مغصوب لم يجز ذلك وإن كان ملكاً للغاصب جاز ذلك والله أعلم⁽²⁾.

و (مسألة استعمال ا ناء عند الرجال)⁽³⁾.

فأجاب: أما الشعر فيجوز له خضبه، أما اليدان والرجلان فذلك من زينة النساء فلا يفعله إلا لشيء يخرج به فيضع عليه الحناء للتداوي فلا بأس به والله أعلم⁽⁴⁾.

6. اجتهادات الفقهاء في المجال الاقته مادي:

تتناول النوازل كما هائلا من المسائل الاقتصادية التي شهدها العهد الزياني توضح لنا بدقة وتفصيل عن واقع الحياة اليومية لهذا المجتمع، وبالنظر لتأثير الاضطرابات السياسية بين دويلات المغرب الإسلامي نجد أن النشاط شهد ركوداً نوعاً ما في العلاقات الاقتصادية بين دويلات المغرب

(1) منها نص النازلة: «... جدد بعض النصارى كنيستهم في فندقهم وعلا عليها سيء يشبه الصومعة التي ينقطعون فيها للعبادة فطالبوا بذلك، فأتوا بكتاب العهد فوجدوا فيه أنه لا يحال بينهم وبين أن يبنوا فيه بيتا لمتعبداهم فاعتذروا على رفع الصومعة»، انظر البرزلي، م بدر سابق، ج2، ص20.

(2) أنظر/ المازوني، الدرر، تحقيق نور الدين غرداوي، ص 264.

(3) نفسه، ج1، ص283.

(4) نفسه، ج1، ص271.

الأديني (الدولة الحفصية) والأوسط (الدولة الزيانية) والأقصى (الدولة المرينية)⁽¹⁾. إلا أننا نجد أن الحياة الاقتصادية عرفت ازدهاراً في بعض الفترات ويتجلى ذلك من خلال المبادلات التجارية فالتجار الأوروبيون لم ينقطعوا عن المنطقة خاصة في فترات اشتداد الصراع وانعدام الأمن وفي أحلك الظروف⁽²⁾.

وستتطرق إلى بعض المسائل الفقهية التي أفتى فيها فقهاء المغرب الأوسط في القرنين الثامن والتاسع الهجريين (14-15م) والتي كانت متعلقة بالجانب الاقتصادي (الزراعة والصناعة والتجارة).

ولما كان الماء هو عصب الحياة وأساس الاقتصاد كان النزاع عليه بين الأفراد والجماعات شديداً في كل المجتمعات ومجتمعات المغرب الأوسط ليست بمنأى عن هذه القضايا؛ فمناخ المغرب الأوسط حار وجاف صيفاً وممطر شتاءً؛ فنجد العديد من النزاعات والصراعات كانت تحدث على الماء خاصة في فصل الصيف وفي فترات الجفاف والقحط.

ومن النوازل التي وقفنا عليها في نوازل المازوني المتعلقة بالسقي؛ إذ نجد المازوني قد أعطانا صوراً عن المسائل المتعلقة بطريقة توزيع الماء وذلك في قوله: «... سئل سيدي حمو الشريف عن مسألة رجل بإزاء عين ماء جنة تسقى كلها من هذا الماء وتحت جنته جنات كثيرة لقوم لتسقى كلها من هذا الماء وهو ملك لهم ومشترك بينهم لأن شركتهم فيه مختلف، فمنهم من له أربعة أفراد ومنهم من له فرد ولليل فرد والنهار أيضاً مجزأ من الصبح للضحى ربع للزوال ربع فرد، ومنه للعصر ربع فرد وسقيهم

(1) سبق الحديث عنه في الفصل الأول من هذه الدراسة، ص 12-13.

(2) نور الدين غرداوي، جوانب من اياة الاقنة مادية والفكرية بالمغرب الإسلامي في القرنين الثامن والتاسع الهجريين (14م-15م) من خلال نوازل المازوني الدرر المكنونة في نوازل مازونة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 96.

مختلف لا يسقون إلا الأعلى فالأعلى بل يسقي الأعلى مثلاً اليوم فرد ومن الغد تدور الدالة فيسقي الأعلى لأن له دالتين مثلاً ثم بعده فرد من في الوسط هكذا جرت عادتهم استمروا عليها ...» (1).

يتجلى من هذه النازلة أن السقي كان يتم بطريقة منتظمة ودقيقة إذ الأوصاف التي ذكرت في هذه النازلة تبين بدقة مواقيت السقي من الماء المشترك بين أصحاب الجنات، وهذا على الخصوص زمن الجفاف الذي كثيراً ما يصيب المنطقة.

ويعد رعي الغنم حرفة ذات صيت عظيم لدى أهل البادية بالمغرب الأوسط؛ إذ كثيراً ما يبحث مالكو الأغنام والأبقار عن رعاة يقومون بالرعي مقابل أجر يعتاشون به ويستعنون به على قضاء حوائجهم من مأكّل ومشرب وملبس؛ وفي بعض الأحيان قد يقع بين المالك والراعي خلاف حول بعض المسائل وهذه الأخير قد تعد نازلة تتطلب فتوى من الفقيه؛ وقد وجدنا الإمام المازوني ينقل لنا نازلة وقعت على عهد إذ قال: «سئل أيضاً عن رجل أجر [أجر] أجيراً يرعى له من البقر والغنم عدداً معلوماً فرعى له مقدار أربعة أشهر، فباع بعض غنمه أو بقره، هل تكون له أجره ما رعى خاصة أو تكون له أجره سنة كاملة؟

فأجاب: له أجره السنة كاملة، إذا له أن يخلف ما يكمل به العدد فيترك ذلك ...» (2).

وأما الصناعة ببلاد المغرب الأوسط في القرن الثامن والتاسع الهجريين (14-15م) فالحديث عنها ذا قيمة كبيرة إذ أن المنطقة كانت تزخر بمختلف مواد الصناعة الخام، وتشير فتاوى فقهاء المغرب الأوسط الخاصة بالصناعة إلى هذه الأهمية خاصة ما تعلق بصناعة الذهب والفضة والجلود والزيوت والكاغد ونذكر من هذه الفتاوى فتوى عن نازلة "إطفاء الذهب والفضة في الماء النجس" وهذا نصها كما أوردها المازوني: «وسئل أيضاً عما يفعله الصاغة من إحماء الذهب أو الفضة بالنار ثم تطفأ بالماء النجس، هل تطهر إذا غسلت بعد ذلك بالماء الطاهر؟

(1) المازوني، الدرر، ج1، ورقة 512 ظهر، 513 وجه، وانظر/ نور الدين غرداوي، قضايا المياه من خلال الدرر، ص 108.

(2) المازوني، الدرر، ج2، ورقة 50 ظهر، وانظر/ نور الدين غرداوي، مرجع السابق، ص 112.

فأجاب: سئل أبو عمران عن مثل ما سئلت عنه فأجاب بأنه يطهر إذا غسل بماء طاهر، وخالفه ابن أبي زيد فقال: في الأجر يعجن بماء نجس، ثم يطبخ، أو الخاتم يطفأ في ماء نجس فقال: النجاسة فيه قائمة، ولا بس الخاتم حامل للنجاسة»⁽¹⁾.

فالحكم الشرعي الذي التبس على الصائغ وفي الآن نفسه على اللابس للخاتم الذي أطفئ في ماء نجس هل يبق به نجاسة أم أنه يكون طاهرا؟ فكان الجواب أن الفقهاء اختلفوا في هذه المسألة كما أكد بعض الفقهاء على الرجوع إلى كتب الأصول للبحث عن الجواب على نحو يطمئن إليه قلب المستفتي والرجوع إلى النازلة وجوابها يبين ما أئحنا إليه.

ونازلة أخرى أفتى فيها فقهاء العصر ونقلها المازوني في ديوان الدرر تعلقت بحكم النسخ في الكاغد الرومي والتجارة فيه: «سئل الإمام الحافظ سيدي أبو عبد الله بن مرزوق وقيل له جواب سيدنا في الكاغد الرومي هل يجوز استعماله والنخس فيه أم لا؟ لأن بعض الناس قال إنه نجس لأنه يعملونه بأيديهم المبلولة النجسة على مقتضى المدونة ودعوى القياس على ما نسجوه غير صحيح لأنه خارج عن القياس.

فأجابه بما نصه: الحمد لله حق حمده وصلّى الله على سيدنا محمد نبيه وعبداه وعلى آله وأصحابه وآل وده. هذه المسألة لم أجد في عينها نصا بعد البحث بقدر طاقتي وما تقتضيه قلة بضاعتي، وغاية ما لاح لي فيها من مقتضى نصوص المالكية، أنه إن لم يكن متفقا على طهارته فلا أقل مختلفا فيه وأن القول بأنه نجس ليس على معنى حرمة استعماله بل كراهيته...»⁽²⁾.

ونص هذه النازلة على طولها بين أن المسألة دقيقة والمازوني اعتذر عن الإجابة عنها بأسلوب نبيه ثم عرج على بيان المسألة وحكمها من خلال أقوال علماء المذهب السابقين منبها على أنه لا

(1) المازوني، الدرر، تحقيق قندوز، ج1، صص 232-233.

(2) الما مدر نفسه، ج1، صص 303-304.

يمكن بأي حال من الأحوال الجزم بالحرمة أو الحل ما لم يكن هناك نص أو أقوال العلماء واجتهادهم وهذا مقتضى مذهب مالك رضي الله عنه إمام المذهب.

كما نتبين من النازلة السالفة الذكر ما كان لتجار ذلك العصر من حرج قد يجدونه حال بيعهم لهذه البضاعة أكانت جائزة أم لا ؟ بحكم مخالطتها للنجاسة- وهذا يوضحه نص النازلة- فقد يستشكل التاجر الأمر ويبقى في حيرة من أمره.

كما نجد في نازلة أخرى في " ديوان الدرر " تدل على ما قدمه الفقهاء من فتاوى حيث « سئل شيخنا وسيدنا أبو الفضل العقباني عن قوم سافروا لبلاد السودان للتجر فاشتروا إيماء ورجعوا لبلادهم، فأخذ رجل منهم من صاحبه أربع إيماء بأربعين ديناراً ذهباً شراء دين في ذمته، فبقي البائع [البائع] أياماً ومات في الصحراء بالعطش، فجاءت رفقة القافلة إن خرجوا من الصحراء للحامة من بلاد أمير المؤمنين في فارسين، فأخبر عاملها بأن رجلاً من الرفقة مات في الصحراء وأن فلاناً اشترى منه إيماء، فأخذ العامل المذكور من المشتري المذكور وقال له: بيت المال أولى به، حتى يثبت له الوارث أم لا ؟ فسمع أهل الميت بما جرى، فثبتوا الوفاة والميراث واجتمعوا بالميراث واجتمعوا بالمشتري واشتكوا لأمير المؤمنين بعامل الحامة وأنه أخذ من المشتري ما أخذ واروه [وأروه] وفات ميتهم ومدة ورثته... »⁽¹⁾. وهذه النازلة تبين أن المازوني قد سجل لنا ما كان يحدث من إشكالات بين التجار فيما بينهم تارة وبينهم وبين عملي السلطان تارة أخرى وبين التجار والعامّة ثالثة؛ مما يجعلنا نستنتج أن للفقهاء حضوراً في مختلف مناحي الحياة.

وأولى المازوني كذلك في كتابه الدرر حيزاً معتبراً للنوازل المرتبطة بالجانب الاقتصادي، كنوازل الزكاة وإن كانت تجمع بين النواحي الدينية والاجتماعية والاقتصادية، وتناول نوازل الأكرية في الأسواق والمحلات والدكاكين والبيوت، ونوازل الإجارة والتجارة وأهل الصناعات والحرف وكذا العلاقة بين السلطة والتجار والعوام.

(1) المازوني، الدرر، م 1 ص 123، ج 2، ورقة 9 وجه. وأنظر/ نور الدين غرداوي، جوانب من إياة الاقته مادية والفكرية، مرجع سابق، ص 123.

ومن المظاهر الاقتصادية، ما ذكره المازوني في مسائل الأكرية التي أجاب عنها البرزلي كذلك في نوازله، ومسألة شرعية المكس⁽¹⁾، وما يطرحه من مشاكل بين أرباب التجارة والصناعة مع التجار وعوام الناس.

كما أحالتنا النوازل على عدد من الحرف والصناعات والمهن التي زاولها الخاصة والعامّة كالحياسة والمنسوجات(النيارون)، والطحانون والخياطون والصباغون والصياغون...⁽²⁾.

ومن المظاهر الاقتصادية الواردة في الدرر فريضة الزكاة وقضية توزيعها بين مستحقيها، فقد انتشرت في بعض الأحيان مظاهر جشع الأغنياء، ومضايقتهم لزكاة الفقراء، واستنكر الفقهاء عليهم هذا الفعل المشين⁽³⁾، وقد لعبت الزوايا دوراً بارزاً في توزيع الزكاة، فكانت تتولى جمعها وتفريقها على الفقراء والمساكين والعاملين عليها...، وقد جوز الفقهاء في هذا المجال إعطاء الزكاة لطالب العلم الغائب تشريفاً وتكريماً له، خاصة إذا كان بحاجة ماسة إلى ذلك المال⁽⁴⁾.

ويتضح من خلال كثير من المسائل المتعلقة بالذهب والفضة ذلك الثراء الفاحش الذي تمتعت به بعض الأسر في شتى الحواضر التلمسانية، بخلاف نضيراتها في الأرياف التي كانت تعاني من البأس والفقير المدقع⁽⁵⁾، مما يطرح قضية التفاوت الطبقي بين مختلف طبقات أهل القرن الثامن والتاسع للهجرة في المجتمع الزياني، وإزاء هذا الوضع نجد أن الفقهاء تدخلوا لتقليص الهوة بين هذه الطبقات،

(1) « المكاس: هو من يأخذ الضريبة عمن يدخل البلد من التجار، واللفظ مشتق من المكس، ويعني انتقاص الثمن في

البياعة ... »، أنظر/ ابن منظور، م. مدر سابق، ج6، ص 220.

(2) أنظر/ المازوني الدرر، تحقيق حساني، ج2، ص ص 708 - 718.

(3) المازوني، الم. مدر نفسه، تحقيق قندوز، ص 712.

(4) المازوني، الم. مدر نفسه، تحقيق حساني، ج1، ص 270.

(5) المازوني، الم. مدر نفسه، تحقيق قندوز، ج2، ص 724.

فتعددت فتاويهم التي تمس الجانب الاقتصادي، ومن أمثلته أخذ العجم من أعراب إفريقيا للزكاة وهم موجودون في بلاد العرب⁽¹⁾، ومسألة بيع ما ذبح قبل صلاة العيد⁽²⁾.

وهناك مسائل أخرى ترتبط بين الجانبين الاقتصادي والسياسي، كامتلاك الأراضي والحقول، فكثير من النوازل في هذه المسألة تشير إلى الأخطار التي تعرضت لها أراضي الأهالي من مصادرة لصالح كبار شيوخ القبائل وقادة الدولة⁽³⁾، ومنه مسألة (جني الثمار التي أصلها في دور وفرعها في دور آخر)⁽⁴⁾.

ومن المسائل التي عالجتها النوازل قضية حرمان المرأة من الميراث فقد كانت البنت والأخت والأم تحرم منه، وفي حالة مطالبتها به يجتمع المشايخ والوجهاء ويعطونها هبة يسيرة مقابل التنازل عن حقها للورثة الذكور⁽⁵⁾ وكانت فتاوي الفقهاء في هذه المسائل أنّ للمرأة الحق في المطالبة بالميراث، وليس مبرراً أن يعتدّ بهذه الظاهرة المخالفة للأحكام الشرعية⁽⁶⁾.

كما أفتى الفقهاء بتحريم كراء الأرض المتنازع عليه من قبل الورثة وفي حالة حدوث ذلك يجبر المكترى على التصدق بمال الكراء⁽⁷⁾.

بينما أفتى الفقهاء ببطلان الصدقة المقتزنة بشرط ولا تصحّ إلا بإسقاطه، ولا تجوز صدقة الواهب في حالة مرضه⁽⁸⁾.

(1) أنظر/ المازوني، الم مدر نفسه، تحقيق فندوز، ج2، ص 744. البرزلي، م مدر سابق، ج6، ص 586.

(2) أنظر/ الدرر، نفسه، ج2، ص 802. الونشريسي، المعيار، ج2، ص 38.

(3) أنظر/ المازوني، الدرر، تحقيق غرداوي، ص 41.

(4) الم مدر نفسه، ص 274.

(5) فتوى بعض فقهاء مازونة، في/ المازوني، الدرر، تحقيق حساني، ج2، ص 168.

(6) فتوى إبراهيم العقباني، في/ المازوني، الم مدر نفسه، ج2، ص 131.

(7) فتوى محمد بن مرزوق التلمساني، في/ المازوني، الم مدر نفسه، ج2، ص 45.

(8) الم مدر نفسه، ج2، ص 148.

- أفتى كثير من الفقهاء في قضية الأحباس لكثرة النوازل الواردة فيها وارتباطها بالجانبين الاقتصادي والاجتماعي، مثلاً حول جواز صرف فضل إيرادات المساجد على طلبة العلم، أو تحويل فضل بعض المساجد إلى مساجد أخرى عامرة⁽¹⁾.

وأثارت بعض المسائل الشائكة اختلافات كبيرة بين الفقهاء مثلاً قضية بيع الأراضي المحبسة على الفقراء والمساكين فمنهم من أفتى بعدم صرفها مصداقاً لما ورد في المذهب المالكي أنّ ما فضل من الحبس لا يصرف في غير مصرفه، وقد أفتى بذلك الفقيه عيسى الغبريني وأبو الفضل العقباني⁽²⁾، ومنهم من اعتبر ذلك معاوضة وإن قلّت المنفعة كما أفتى بهذا الأمر الفقيه المواق⁽³⁾.

كما وقع الخلاف بين الفقهاء بخصوص كراء الأرض، فقد أفتى الوغليسي بعدم اشتراط الكراء على الفواكه التي لا تطيب إلا بعد انقضاء زرع المكثري للأرض، ويجوز الكراء عليها إذا نضجت في نفس الوقت مع الزرع مع ضرورة دفع الكراء لصاحب الأرض البور إذا استغلت دون إذنه⁽⁴⁾. وكثرة الفتاوى حول هذا الموضوع يبين قلة امتلاك المزارعين للأراضي وكان من أسباب ذلك كثرة التجاوزات ومظاهر الغصب والتعدي على الملكيات الفلاحية، الخاصة، وتوهب لبعض شيوخ العرب من طرف السلطة الحاكمة⁽⁵⁾.

ونشير في هذا الموضوع إلى استفادة العرب الهلالية من أراضي الإقطاع نتيجة لخدمة السلطة الزبانية أيام قيامها، وكانوا هم بدورهم يقطعونها على من يواليهم أعيان القبائل والمرابطين.

(1) فتوى أبي النهي في/ المازوني، م. مدر سابق، تحقيق حساني، ج2، ص 60.

(2) المازوني، الم. مدر نفسه، ج2، ص 59.

(3) ونص النازلة: «أنه سئل عن موضع كان حبساً على المسجد العتيق، وكان فيه سدس لرابطة، وذلك يضرب بحبس المسجد العتيق، فهل يبدل بموضع آخر من أحباس المسجد العتيق ويزال الضرر أو لا؟ فأجاب لا يجوز إبدال الحبس ولا بيعه وترك على ما كان عليه في السنين الماضية إعمالاً لقصده المحبس واتباعاً لشرطه فلا يجوز بيعه وإن ظهرت المصلحة في بيعه لأنه تصرف في ملك الغير بدون إذن»، أنظر/ الونشريسي، المعيار، ص 134.

(4) المازوني، الدرر، تحقيق حساني، ج2، ص 30.

(5) أنظر/ هناء شقمطي، مرجع سابق، ص 94.

خاتمة

خاتمة:

في نهاية هذه الدراسة، يمكننا القول: إن كتب التاريخ ليست وحدها كفيلا بالتأريخ لحياة الشعوب على مر العصور، وإنما هناك مصادر أخرى تساهم في معرفة أحوال الناس في شتى المجالات، السياسية والاجتماعية والإقتصادية والدينية والفكرية، في مختلف الأمصار، ومن أبرز هذه المصادر نجد كتب النوازل، ككتاب " الدرر المكنونة في نوازل مازونة " للإمام أبي زكريا يحيى بن موسى المازوني التلمساني، الذي اتخذناه عينة لدراسة الحركة الفقهية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثامن والتاسع للهجرة، وخلصنا من خلاله إلى مجموعة من النتائج الهامة، نوجزها فيما يلي:

- عرفت الحركة الفقهية في القرنين الثامن والتاسع للهجرة (14م - 15م) نشاطا كبيرا من خلال ظهور أسر علمية، ذاع صيتها في الغرب الإسلامي خاصة المغرب الأوسط، ومن أمثلة ذلك الأسرة العقبانية والمغيلية والمازونية...، وهذه الأسر ساهمت في تدوين عدة نوازل على غرار نوازل المازوني والونشريسي، والتي ساهمت في تطوير الكتابة والتوثيق.

- سعى الفقهاء خلال مرحلة الدراسة جاهدين إلى إيجاد وحل الخلافات والنزاعات التي عرفها مجتمع المغرب الأوسط والتي تحتاج إلى حكم شرعي.

- ساهمت الحركة الفقهية في التأثير والتأثر الحاصل بين الفقهاء أمصار بلاد المغرب من خلال المراسلات العلمية؛ حيث نجد أن البرزلي والونشريسي أخذاً عن المازوني، التي وقفنا عليها في نوازل المازوني بين فقهاء بجاية وتلمسان وتونس وفاس والتي ساهمت في ازدهار الحركة الفقهية بالمغرب الأوسط في العهد الزياني، وانعكس إيجاباً على حيوية الحركة الفقهية بالمنطقة.

- الفقيه في مازونة هو بمثابة القاضي والمشرع والموجه في المسائل الدينية والدينيوية، للمجتمع الزياني، فقد أصبح هؤلاء أهل الحل والعقد بين الخاصة والعامة.

- ساهم الفقهاء في إثراء الحلقات العلمية عن طريق التدريس في المساجد والمدارس التي أقامها السلاطين الزيانيون، والتي كانت مسرحاً للمحاورات والمناظرات العلمية، من جهة، ومن جهة أخرى كانت ملتقى الطلاب، وذلك من خلال المسائل الواردة إليهم، والملفت للنظر، أن المازوني كان

يجيب على المسائل الحقيقية الواقعة، لا المفترضة (وفق مذهب الإمام مالك)، على خلاف غيره من الفقهاء الذين لم يراعوا هذا الأصل في المذهب المالكي.

- حظي الفقهاء بمكانة رفيعة في المجتمع الزياني، ولقوا احتراماً كبيراً جعلهم يلقبون بألقاب فخرية تميزهم عن غيرهم، كالقاضي، والعالم الأجل، شيخنا، سيدنا...، حتى أنهم تقلدوا مناصب ووظائف سامية في صرح الدولة الزيانية، كما كان الشأن عند الإمام المازوني، كما أن تقرّبهم في كثير من الأحيان من الحكام فتح لهم باب الرزق والثروة، لأنهم كانوا يدرون عليهم بالعطاءات، مما جعلهم يتفرغون لمهامهم العلمية والفقهية، دون اللجوء إلى البحث عن قوت يومهم، رغم أننا نجد ثلة من الفقهاء ممن آثروا كسب قوتهم بعمل أيديهم، ومارسوا عدداً من الحرف والأنشطة الاقتصادية، لتلبية حاجياتهم المادية دون اللجوء إلى أجرة الوظيفة الدينية.

- من العوامل التي لعبت دوراً بارزاً في ازدهار الحركة الفقهية بالمغرب الأوسط نجد: الرحلات العلمية، الحج، الهجرات الأندلسية، تداول الكتب وتبادلها بين فقهاء مختلف أقطار العالم الإسلامي والمغرب الأوسط...

- أدّى الفقهاء دوراً كبيراً في بناء المجتمع الزياني وتنظيمه، بتبيين الطرق السوية في معالجة مختلف المسائل المتعلقة بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والفكرية والدينية، وهذا من خلال المسائل الواردة إليهم، مما يدل على تفاعلهم إيجاباً مع عامة الناس، وذلك بالتزامهم العملي بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبالحرص الشديد على المصالح العامة لأبناء المجتمع الزياني.

- كما ساهم الفقهاء في حل المشكلات والمعضلات التي واجهت المجتمع أو التخفيف منها، بإخلاص، ولم ييخلوا في أي شيء يستطيعون تقديمه.


- إن طبيعة المجتمع الزياني ببساطته، جعلته يتقبل المذهب المالكي، ويتأثر به، وبعلمائه، مما ساهم في ترسيخ هذا المذهب بالمغرب الأوسط، والذي أصبح فقهاً حياً يواكب تطور المجتمع الزياني خلال فترة الدراسة، ويتصدر السيادة دون غيره من المذاهب، وهذه السيادة لم تأت عن طريق السيف والسلطة، وإنما جاءت بإرادة وتصميم المجتمع الزياني، إضافة إلى الإرث الحضاري الذي تركه أسلافهم خلال الفترات السابقة؛ ومن ثمة أصبح المذهب المالكي هو المذهب الرسمي في البلاد،

وتجسد بوضوح من خلال نوازل المازوني، والتي التزم فيها بقواعد المذهب، ولم يخرج في اجتهاداته عن أصول المذهب، وعن أقوال الإمام مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وتلاميذه، وتابعيه.

وخلاصة القول؛ إن البحث في كتب النوازل لمعرفة تطور الحركة الفقهية بالمغرب الأوسط يعتبر واسعاً، ويتطلب وقتاً طويلاً وجهداً معتبراً ومادة علمية غزيرة وإماماً واسعاً، يربط بين الدين والتاريخ، لذا؛ فإن هذه الدراسة تمثل دون ريب بداية بحث لا نهايته، خاصة وأن المكتبات ودور المخطوطات ما زالت لم تُبْحَ بجميع أسرارها، وما على الباحثين إلا الاستثمار في هذا الرصيد الهائل والغني من تراثنا الفقهي الغزير، وكشف النقاب عن كثير من الشخصيات الهامة التي خلدت أسماءها في التراث الفقهي بأحرف من ذهب، وتركت سجلاً خالداً لا زلنا تستنطقه ونكتشف أسراره إلى يومنا هذا.

الملاحق

الملحق (1)



الملحق (2)



منارة سيدي إبراهيم بتلمسان

المصدر: تاريخ الجزائر في القديم وا حديث للميلي ص 833

الحمد لله وحده
 مصابيل من الضرر والاعطاش والتمتع بمساكن
 الصلح الحجر الصديان الرضوان
 الاستغفار والتوالة عانة الاقرار
 الاستغفار والموكالات الشريعة
 المواريد والرداجع الشريعة القسم
 القسم والتسليم القسم الفرائض
 المسافرة والمفازسة مسابح الاربعين
 العمل الاشارة اليه
 الفقه الاقضية والشهادات
 الجنائيات الفتن والوصايا كتاب
 الجامع

لوحة أخرى من مخطوط نوازل مازونة

الفهارس الفنية

1. فهرس الآيات.
2. فهرس الأحاديث.
3. فهرس الأسماء.
4. فهرس الأفعال.
5. فهرس الأماكن.
6. فهرس الأدوار.
7. فهرس القبائل.
8. فهرس الطوائف والمذاهب.

1. فهرس الآيات القرآنية

- ﴿ تَسْبِحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: 44] ----- 23
- ﴿ يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴾ [سورة طه، الآية: 28] ----- 23

2. فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

- « القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقاضى به، ورجل عرف الحق فجارى في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار » ----- 46

3. فهرس الأثر

أول	نهايته	عدد الآيات	البحر	القائل	الصفحة
أُدْكُرْ	مُرْتَادُ	2	البسيط	جلول البدوي	41
وَاعْتَمَدُوا	كَالْآلِي	3	الرجز	مُحَمَّدُ النَّابِغَةُ بن عمر الغلاوي	47

4. فهرس الأهل

- ابن الأزرق (أبو عبد الله) ----- 64
- ابن أنس (الإمام مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ----- 99, 71, 59, 58, 31, 28, 27
- الأنصاري (أبو الحسن مُحَمَّدُ بن أحمد بن موسى) ----- 34
- الإدريسي (الشريف) ----- 40, 9, هـ
- ابن الإمام (مُحَمَّدُ بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد) ----- 75
- إسماعيل بركات ----- د، هـ
- البجائي (أبو العباس أحمد بن إدريس) ----- 34
- البجائي (أبو العزيز) ----- 79
- ابن برجان ----- 80
- البرزلي (أبو القاسم البرزلي التونسي) ----- هـ، 97, 93, 79, 44, 33, 32, 30
- بركات الباروني الجزائري ----- 80
- أبو بكر بن خطاب الأندلسي ----- 17
- البكري ----- 9

- أبو تاشفين ----- 13
- التمبكتي (أحمد بابا) ----- هـ، 45
- التنسي (أبو عبد الله مُجَّد بن عبد الجليل) ----- 77، 17
- التنسي (مُجَّد بن عبد الله) ----- هـ
- التونسي (ابن عبد السلام) ----- 73
- التونسي (أبو العباس أحمد بن مُجَّد الحيدرة التوزري) ----- 34
- الثعالبي (عبد الرحمن) ----- 76
- الثغري (إبراهيم الثغري التلمساني) ----- 79
- جابر بن يوسف بن مُجَّد ----- 11
- الجزائري (عبد الحق بن علي) ----- 46
- الجلاب (مُجَّد بن أحمد بن عيسى المغيلي) ----- 43
- جلول البدوي ----- 41
- الجيلالي (عبد الرحمن) ----- 43، 41
- الجيلاني (عبد القادر) ----- 84
- ابن الحاجب ----- 84، 53، 29
- الحبَّاك (مُجَّد بن مُجَّد بن أحمد بن أبي يحيى) ----- 76
- ابن حبيب ----- 29
- الحسن (بن جابر الزباني) ----- 12
- أبو الحسن الصغير (علي بن عبد الحق الزرويلي) ----- 53
- الحلي (أبو الحسن علي بن مُجَّد) ----- 46
- سيدي حمو الشريف ----- 90
- أبو حمو ----- 13
- أبو حمو موسى الثاني ----- 73، 20، 16، 12
- أبو حنيفة ----- 24
- خالد بن عبد الرحمن المخزومي ----- 59
- خليل بن إسحاق ----- 84
- ابن خلدون (عبد الرحمن) ----- 68، 24، 19، 17، 11
- ابن خلدون (يحيى) ----- هـ، 20، 17، 15، 14
- الرازي (مُجَّد بن أبي بكر بن عبد القادر) ----- 26
- ربيعة الرأي (ربيعة بن عبد الرحمن) ----- 58

34	-----	الرجراجي (عمر)
26	-----	الرَّسُول - ﷺ
29	-----	ابن رشد (الجد)
31	-----	ابن رشد (الحفيد)
76	-----	الرَّصَاع (مُحَمَّد بن القاسم أبو عبد الله الأنصاري التلمساني)
69، 44، 43	-----	ابن زاغو (أحمد بن عبد الرحمن بن زاغو التلمساني)
58	-----	أبو زرعة
58	-----	الزَّهْرِي (مُحَمَّد بن شهاب)
69	-----	أحمد زروق
9	-----	الزهرى
د	-----	زهرة شرفي
12	-----	زيدان بن زيان
13	-----	أبو زيان
59، 29	-----	ابن سحنون
42، 17	-----	سعد الله (أبو القاسم)
10	-----	ابن سعيد المغربي
52	-----	السكاكي
42	-----	السنوسي (مُحَمَّد بن علي)
84، 77	-----	السنوسي (مُحَمَّد بن يوسف)
28	-----	شاخت
58	-----	الشَّافِعِي
73	-----	الشَّرِيف التلمساني المالكي
46	-----	الشريف التلمساني (أبو عبد الله حمو)
26	-----	ابن عابدين (مُحَمَّد أمين بن عمر بن عبد العزيز)
58	-----	العالية بنت شريك الأزدية
29	-----	ابن عبد الحكم
45	-----	أبو عبد الله مُحَمَّد بن العباس
79	-----	أبو علي منصور بن علي بن عثمان
74	-----	ابن الإمام (أبو زيد عبد الرحمن)
40، 14، هـ	-----	العبدري

80	-----	العبدوسي (أبو القاسم)
41	-----	عثمان ابن يغمراسن
12	-----	عثمان (أخو جابر الزياتي)
29	-----	العتبي
51، 45، 33	-----	ابن عرفة الورغمي (أبو عبد الله مُجَدِّد بن عرفة الورغمي التونسي)
96، 88، 79، 45	-----	العقباني (أبو الفضل)
81، 50	-----	العقباني (الحفيد)
76، 44، 43	-----	العقباني (قاسم بن سعيد)
74	-----	العلوي (أبو عبد الله الشريف)
11	-----	ابن غانية (يحيى)
47	-----	الغلاوي (مُجَدِّد التَّابِغَة بن عمر)
96، 10	-----	الغبريني (عيسى)
25	-----	ابن فارس (أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا)
24	-----	ابن فرحون
59	-----	ابن القاسم
84	-----	القشيري
79، 46	-----	القلشاني (أبو حفص عمر)
69، 45، 17، هـ	-----	القلصادي (علي بن مُجَدِّد)
د، هـ	-----	قموح فريد
د، هـ	-----	قندوز ماحي
52	-----	القنوجي
53، 30، 29	-----	القيرواني (ابن أبي زيد)
33	-----	القيرواني (أبو مُجَدِّد عبد الله الشيبلي)
55	-----	اللخمي
92، 46، 32، 26	-----	الله ﷻ
59	-----	اللِيث
42	-----	المازوني (أبو إسحاق إبراهيم بن مُجَدِّد بن الحاج عمار)
42	-----	المازوني (الصادق الحميسي)
45، 44، 43، 32، 30، هـ، و، د، هـ، ج، ب، ح، د، هـ، و، 30، 32، 43، 44، 45،		المازوني (أبو زكريا يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي المازوني التلمساني)
97، 93، 92، 90، 88، 84، 57، 55، 52، 51، 50، 49، 47، 46		

- 43 ----- المازوني (أبي عمران موسى بن عيسى بن يحيى المغيلي)
- 42 ----- المازوني (مُحَمَّد بن علي أبو طالب)
- 42 ----- المازوني (موسى بن يحيى بن عيسى المغيلي)
- 42 ----- المازوني (مُحَمَّد الصادق بن علي المغيلي)
- 11 ----- المأمون (الخليفة الموحد المأمون)
- 13 ----- أبو مالك عبد الواحد
- 43 ----- المتوكل على الله
- 45 ----- المشدالي البجائي (مُحَمَّد بن أبي القاسم)
- 92 ----- مُحَمَّد (رسول الله)
- 50، 44، 43 ----- مُحَمَّد بن العباس التلمساني
- 69 ----- مُحَمَّد بن عمر بن الفتوح
- 81 ----- مُحَمَّد بن قاسم البجائي
- ه ----- ابن مخلوف (مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عمر ابن قاسم)
- 26 ----- مُحَمَّد حجي
- 47، ه، ج ----- مختار حساني
- 44 ----- مغيل ابن فاتن بن جانا بن يحيى أبو زنادة
- 40 ----- المراكشي (إبراهيم)
- 33 ----- أبو عبد الله شمس الدين بن مرزوق التلمساني الشهير بالخطيب
- 83 ----- ابن مرزوق التلمساني
- 78، 75، 69، 45، 44، 43 ----- ابن مرزوق أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد الحفيد
- 44، ه ----- ابن مريم
- 42 ----- المعسكري (أبو راس الناصري)
- 44 ----- المغيلي (أبو عمران موسى بن عيسى)
- 83 ----- المغيلي
- 70 ----- المغيلي (مُحَمَّد بن عبد الكريم)
- 15 ----- المقري
- 48، 42 ----- المهدي البوعبدلي
- 70 ----- المقري (أبو عبد الله)
- 80 ----- الإمام المقري الجد
- 78 ----- المكناسي (الحسن بن عطية التيجاني)

84	المكي (أبو طالب)-----
26	ابن منظور (أبو الفضل مُجَّد بن مكرم بن علي، ابن منظور الإفريقي)-----
45	ابن المهدي-----
29	ابن المواز-----
74	أبو موسى عيسى-----
41	مولاي بلحميسي-----
20	الناصر (بن أبي حمو موسى الثاني)-----
58	نافع مولى ابن عمر-----
49	النبي ﷺ-----
69	ابن النجار (مُجَّد بن أحمد)-----
د، هـ	نور الدين غرداوي-----
59	هارون الرشيد-----
58	ابن هرمز (عبد الرحمن)-----
45	الوانوغي-----
40، 14	الوزان (الحسن)-----
96، 78، 43	الوغيلسي (أبو العباس عبد الرحمن)-----
97، 47، 45، 44، 43، 32، هـ	الونشريسي (أحمد)-----
28	وهبة الزحيلي-----
74	أبو يحيى عبد الرحمن بن مُجَّد بن أحمد الشريف التلمساني-----
17، 12	يعمراسن بن زيان-----

5. فهرس الأماكن

48	أدرار-----
19	أغادير-----
84، 81، 74، 67، 63، 58، 29، 18، 15، 10، هـ	الأندلس-----
15	أوروبا-----
16	إفريقيا-----
51، 41، 9، هـ	إفريقية-----
10	إفريقية الحفصية-----
44	باب الجياد-----

97، 49، 48، 44، 41، 13، 10، 9	بجاية
9	البحر المحيط
48	بسكرة
48	بطيوة
15	بلاد السودان
11	بلاد المغرب
32	بلاد المغرب الأوسط
20	البندقية
49	بوسعادة
10	بونة
13	تاويرت
57، 49، 45، 44، 43، 38، 32، 20، 19، 18، 17، 15، 14، 13، 12، 11، 10، 9	تلمسان د،
97، 82، 81، 77، 75، 69، 68، 67، 66، 65، 64، 63، 61، 60	
13، 10	تنس
97، 50، 48، 44، 40، 33، 32، 13، 12، 9	تونس
44، 10	تيهت
16	جامع أبي الحسن
34	جامع الزيتونة.
د	جامعة الجزائر
ج	جامعة الجزائر 2
د	جامعة تلمسان
د	جامعة قسنطينة
د	جامعة منتوري
41	جبال الظهرة
44	جبل الونشريس
11	جبال سعيدة
9	جزائر بني مزغنة
49، 48، 46، 44، 17	الجزائر
44	حارة "الرحبية"
59، 58	الحجاز

48	الحرم المدني بالمدينة المنورة
42	حصن تفرجنيث
48	خزانة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الرحمن أنزغمير
48	الخزانة العامة بالرباط
48	زاوية الشيخ الحسين
48	الزاوية العثمانية
49	الزاوية القاسمية
16	السلطان أبو سعيد عثمان
48	سيدي علي بن عمر
9	سيق
15	السودان
9	السوس الأقصى
15	الصحراء
11، 9	طرابلس
48	طولقة
10، 9	عنابة
48، 29	الغرب الإسلامي
18، 17، د، هـ	غرناطة
11، 49	غليزان
97، 50، 13، 12، 10	فاس
11	قابس
9، د	قسطنطينة
9	القلعة
33، 9	القيروان
97، 44، 43، 42، 41، 40، 13، و	مازونة
13	متيجة
34	مدرسة الشماعين بتونس
49، 42	مدرسة مازونة
13	المدية
59، 58	المدينة المنورة

41	-----	مدينة مغراوة
10	-----	مراكش
20	-----	مرسيليا
40	-----	مستغانم
16	-----	مسجد أولاد الإمام
45	-----	مسجد بجاية
16	-----	مسجد سيدي بلحسن
67	-----	المسجد الكبير بتلمسان
15	-----	المشرق
59، 34	-----	مصر
9	-----	معسكر
84، 59، 58، 43، 41، 33، 29، 20	-----	المغرب
89	-----	المغرب الأدنى
89، 59، 10، أ، و	-----	المغرب الإسلامي
89، 81، 67، 19، 13، 12، 9	-----	المغرب الأقصى
81، 66، 65، 64، 60، 57، 56، 55، 32، 27، 19، 14، 13، 10، 9، ج، و	-----	المغرب الأوسط، ب، ج، و
		89، 90، 91، 97، 98، 99
67	-----	مكتبة السلطان أبي زيان مُجد الثاني
48	-----	المكتبة الوطنية بالحامة
48	-----	المكتبة الوطنية بتونس
10	-----	مليلية
48	-----	ميلة
49	-----	الهامل
15، 10	-----	هنين
13، 11	-----	وادي ملوية
13	-----	وجدة
9	-----	ورجلان
13	-----	الونشريس
48، 41، 10	-----	وهران

6. فهرس الروايل

الدولة الحفصية	-----	10، 12، 89
الدولة الزيانية	-----	10، 11، 12، 13، 15، 41، 89، 98
الدولة المرينية	-----	10، 12، 13، 89
المرابطون	-----	41
الدولة الموحدية	-----	أ، 10، 12، 41
دولة بني عبد الواد	-----	12

7. فهرس القبائل

أبناء مندبل	-----	41
أتراك الجزائر	-----	41
أعراب إفريقيا	-----	94
الأعراب	-----	20، 40
الأندلسيون	-----	42
بنو أولو	-----	11
البربر	-----	9، 11، 40
بنو برزال	-----	32
بنو توجين	-----	19، 42
بنو تومرت	-----	11
بنو حفص	-----	13
بنو راشد	-----	19
بنو رهط	-----	11
الرومان	-----	40
بنو زردال	-----	19
زناتة	-----	9، 11، 19
بنو زيان	-----	16، 20
صنهاجة	-----	9
صوحة	-----	11
بنو عامر	-----	51
بنو عبد الواد	-----	11، 19

94	-----	العجم
19	-----	العرب
96	-----	العرب الهلالية
11	-----	بنو القاسم
13	-----	بنو مرين
42	-----	المغاربة
42، 41، 19، 13	-----	مغراوة
44	-----	مغيلة
41	-----	بنو مندبل ابن عبد الرحمن المغراوي
11	-----	بنو ومانو
11	-----	بنو ياتكين
19	-----	بنو يفرن
11	-----	بنو يلومي

8. فهرس الثروات والمزاهب

84، 42	-----	السنوسية (الطريقة)
20	-----	العجم
84	-----	القادرية (الطريقة)
54	-----	المذهب الشافعي
82، 81، 77، 73، 68، 60، 59، 58، 57، 56، 54، 47، 43، 33، 29، و، ب، أ،		المذهب المالكي أ، ب، و، 29، 33، 43، 47، 54، 56، 57، 58، 59، 60، 68، 73، 77، 81، 82،
		98، 95، 92
19	-----	المسلمين
88، 84، 20، 19	-----	النصارى
88، 84، 20، 19	-----	اليهود

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

أ. المخطوطات:

. المازوني، أبو زكريا يحيى بن موسى المازوني التلمساني (ت883هـ / 1478م)، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، نسخة المكتبة الوطنية- الحامة- الجزائر، تحت رقم: 1335.

ب. المصادر:

1. ابن الأحمر، أبو الوليد إسماعيل بن يوسف الخزرجي الأنصاري النصرى (ت807هـ / 1404م)، تاريخ الدولة الزيانية، تحقيق، هاني سلامة، المكتبة العربية، مصر، 2001.

2. الأصبحي، أبو عبد الله مالك بن أنس (ت179هـ / 795م)، تفسير الإمام مالك بن أنس، جمع وتحقيق، حميد بن محمد لحر، دار المعرفة، المغرب، ط2، 2006.

3. الإدريسي، أبو عبد الله محمد الشريف (ت548هـ / 1154م)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، تحقيق، إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.

4. البرزلي، أبو القاسم بن أحمد بن محمد البلوي التونسي، المعروف بالبرزلي (ت841هـ / 1438م)، فتاوى البرزلي (جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالفتين واكام)، تقديم وتحقيق، محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002.

5. البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد الأندلسي (ت487هـ / 1094م)، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، تقديم وتحقيق، رحماه الله ولد السالم، دار الكتب العلمية، بيروت، 2013.

6. التلمساني المالكي، مُجَّد بن أحمد بن علي الشَّريف (ت771هـ / 1369م)، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ويليه كتاب مشارات الغلط في الأدلة، تحقيق، مُجَّد علي فركوس، المكتبة المكية ومؤسسة الريان، ط2، 2003.
7. التمبكتي، أحمد بابا (ت1036هـ / 1626م)، كفاية ا تاج لمعرفة من ليس بالديباج، تحقيق، عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، 2002.
8. _____، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، إشراف وتقديم، عبد الحميد عبد الله الهرامة، وضع حواشيه وفهارسه طلاب من كلية الدعوة الإسلامية، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1989.
9. التنسي (مُجَّد بن عبد الجليل) (ت799هـ / 1396م)، راح الأرواح فيما قاله المولى أبو حمو من الشعر وقيل فيه من الأمداح وما يوافق ذلك على حسب الاقتراح، تحقيق، وتعليق، محمود بوعبيد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.
10. الجرجاني، علي بن مُجَّد بن علي الشَّريف (ت816هـ / 1413م) التعريفات، مؤسسة الحسنی-الدار البيضاء، المغرب، 2006.
11. ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن (ت808هـ / 1406م)، رحلة ابن خلدون، عارضها على أصولها وعلق عليها مُجَّد بن تاويت الطنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2004م.
12. _____، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1981.
13. _____، المقدمة (نسخة محققة لنوان بإخراج جديد)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2003.

14. ابن خلدون، أبو زكريا يحيى (ت780هـ / 1138م)، بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، تقديم وتحقيق وتعليق، عبد الحميد حاجيات، منشورات تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية، الجزائر، 2007.
15. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود، تحقيق، مُجَّد محيي الدين عبد الحميد، دار فكر، د، ط، ت.
16. الذهبي، مُجَّد بن أحمد بن عثمان (ت748هـ / 1347م)، تذكرة ا فهاظ، دائرة المعارف العثمانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1958.
17. ابن رشد (أبو الوليد ابن رشد القرطبي، ت520هـ / 1126م)، البيان والتحد ميل والشرح والتوجيه والتعليل في المسائل المستخرجة، وضمنه المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعنينة لمحمد العتيبي القرطبي المتوفى عام 255هـ، تحقيق، سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1988.
18. الزركشي، بدر الدين مُجَّد بن بهادر (ت794هـ) البحر ا يط في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت. ط1، 2000م.
19. الزركشي، مُجَّد بن إبراهيم بن لؤلؤ، المعروف بالزركشي (ت بعد 932هـ / بعد 1526م)، تاريخ الدولتين الموحدية واهمية، تحقيق مُجَّد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس، ط2، 1966.
20. الزهري، أبو عبد الله الزهري (ت منتصف القرن6هـ)، كتاب الجغرافيا، تحقيق مُجَّد الحاج الصادق، المركز الإسلامي للطباعة والنشر، القاهرة، د، ت، ط.
21. السخاوي، شمس الدين مُجَّد بن عبد الرحمن بن مُجَّد (ت 902هـ / 1497م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، 1992.
22. ابن سعيد، أبو الحسن علي بن موسى ابن سعيد المغربي (ت685هـ / 1268م)، كتاب الجغرافيا، تحقيق وتعليق، إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 1982.

23. السلجماسي، إبراهيم بن هلال (ت 902هـ / 1497م)، الدر الثير على أجوبة أبي اسن الـ غير، تحقيق، أبو الفضل الدمياطي، نشره مركز التراث الثقافي المغربي، المغرب، 2011.
24. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى (ت790هـ) الموافقات، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1997م.
25. نوازل الإمام الشاطبي، تحقيق مُجد أبو الأـجان، الدار التونسية للنشر، تونس، 1988.
26. الشفشاوني، علي بن عيسى (ت1332هـ)، النوازل، تحقيق المجلس العلمي بفاس، طبعة وزارة الأوقاف المغربية، المغرب، 1989.
27. الشوكاني مُجد بن علي (ت1250هـ)، إرشاد الفحول إلى تحقيق ا ق من علم الأصول، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 2003م.
28. العبدري، أبو عبد الله مُجد بن مُجد البنسي العبدري (ت أواخر القرن 7هـ)، الرحلة المغربية، تحقيق، أحمد بن جدو، نشر كلية الآداب الجزائرية، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر، د. ت.
29. العمراني، أبي عيسى مُجد المهدي (ت 1342هـ / 1923م)، النوازل الجديدة الكبرى في أجوبة أهل فاس وغيرهم من البدو والقرى، منشورات وزارة الأوقاف المغربية، المغرب، 1999.
30. عياض، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (ت 544هـ / 1149م)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق، الدكتور علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2009.
31. الغبريني، أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله الغبريني (ت704هـ / 1304م)، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط2، 1981.

32. ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن مُجَدِّد ابن فرحون(ت799هـ/ 1397م)، **الديباج المذهب في معرفة أعيان وعلماء المذهب**، تحقيق مأمون بن محي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د،ت،ط.
33. القرطي، القاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي(ت486هـ/1093م)، **الإعلام بنوازل الأحكام أو ديوان الأحكام الكبرى**، تحقيق يحي مراد، دار الحديث، مصر، 2007.
34. القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (ت821هـ/ 1418م)، **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء**، دار الكتب الخلدونية، القاهرة، 1924.
35. القيرواني، عبد الله بن أبي زيد القيرواني(ت286هـ/ 898م)، **فتاوى ابن أبي زيد القيرواني**، جمع الدكتور حميد لحم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2004.
36. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله، شمس الدين، مُجَدِّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي(ت751هـ/ 1350م)، **جامع الفقه**، جمع يسري السيد، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، 2000.
37. **أعلام الموقعين عن رب العالمين وعباده المرسلين**، دار الجيل، بيروت، د،ت،ط.
38. المازري، أبي عبد الله مُجَدِّد بن علي(ت536هـ/1141م)، **فتاوى المازري**، تحقيق الطاهر المعموري، دار التونسية للنشر، تونس، 1994.
39. المازوني، أبو زكريا يحي بن موسى المازوني التلمساني(ت883هـ/ 1478م)، **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، تحقيق قندوز ماحي، قرأه وصححه محمد أودير مشنان، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، 2007.

40. الدرر المكنونة في نوازل _____، مازونة، تحقيق مختار حساني، جامعة الجزائر، 2004.
41. الدرر المكنونة في نوازل _____، مازونة، تحقيق مختار حساني، مراجعة مالك كرشوش الزواوي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2009.
42. مجهول، مفاخر البربر، تحقيق عبد القادر بوباية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، 2005م.
43. المراكشي، العباس بن مُجَّد بن مُجَّد بن إبراهيم ابن الحسن بن مُجَّد السملالي (ت1378هـ/1959م)، الأعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية بالرباط، المغرب، 1988.
44. ابن مرزوق، أبو عبد الله، شمس الدين مُجَّد بن أحمد بن مُجَّد، ابن مرزوق العجيسي (ت781هـ/1380م)، المسند ال حبيح ا سن في مآثر ومحاسن مولانا أبي ا سن، تحقيق ماريا خيسوس، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.
45. ابن مريم، مُجَّد بن مُجَّد بن أحمد، الملقب بابن مريم، أبو عبد الله الشريف الملقب المديوني التلمساني (ت بعد1014هـ/بعد1605م)، البستان في ذكر علماء تلمسان، تحقيق مُجَّد بن أبي شنب، قدم له عبد الرحمن طالب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.
46. العسكري، مُجَّد بن أحمد بن عبد القادر أبو راس الراشدي الجليلي (ت1238هـ/1824م)، عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، تحقيق مُجَّد عالم، منشورات GASC، الجزائر، 2008.
47. المغيلي، الإمام مُجَّد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني (ت909هـ)، مدونة نازلة يهود توات، تحقيق مقدم مبروك، وتقديم بوعبد الله غلام الله، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، (ضمن منشورات تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية)، الجزائر، 2011.

48. الإمام مُحمَّد بن عبد الكريم

المغيلي التلمساني مناقب وآثار تحقيق مقدم مبروك، وتقديم بوعبد الله غلام الله، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، (ضمن منشورات تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية)، الجزائر، 2011.

49. المقرئ، أحمد بن مُحمَّد المقرئ، التلمساني(ت1041هـ/1631م)، نفع الطيب من غض الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1988.

50. المكناسي، أبي عبد الله مُحمَّد بن عبد الله(ت917هـ/1511م) مجالس القضاء واكام والتنبيه والإعلام بما أفناه المفتون وحكم به القضاة من الأوهام، تحقيق نعيم عبد العزيز سالم، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، 2002.

51. الوزان، الحسن بن مُحمَّد الفاسي الوزان المعروف بليون الإفريقي(ت957هـ/1550م)، وصف إفريقيا، تحقيق مُحمَّد حجي ومُحمَّد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، 1983.

52. الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى بن مُحمَّد الونشريسي التلمساني(ت914هـ/1508م)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف مُحمَّد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1981م.

53. النوازل الجامعة (أو نوازل الجامع)، تحقيق شريف المرسي، دار الآفاق العربية، القاهرة، 2011.

54. الوفيات، تحقيق مُحمَّد حجي وآخرون، وزارة الأوقاف المغربية.

المراجع العربية

55. البغدادي(إسماعيل باشا)، هدية العارفين بأسماء المؤلفين وآثار المنفين، تحقيق أحمد الأرناؤوط، دار إحياء التراث، بيروت، 2000.

56. بوعزيز (يحي)، تلمسان عاصمة المغرب الأوسط، دار البصائر، الجزائر، 2009.
57. التهامي (د. إبراهيم)، جهود علماء المغرب في الدفاع عن عقيدة أهل السنة، دار الرسالة، الجزائر، 2002.
58. الجيدي (د. عمر)، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، منشورات عكاظ، الرباط، 2011.
59. الجيلالي (عبد الرحمن بن مُجَد)، تاريخ الجزائر العام، دار الثقافة، الجزائر، ط3، 1982.
60. حاجيات (د. عبد الحميد)، أبو حمو الزياني (حياته وآثاره)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
61. حجي (د. مُجَد)، نظرات في النوازل الفقهية، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مطبعة الجديدة، دار البيضاء 1999م.
62. حساني (د. مختار)، تاريخ الدولة الزيانية، دار الحضارة، الجزائر، 2007.
63. الحفناوي (أبو القاسم مُجَد الحفناوي بن الشيخ بن أبي القاسم الديسي بن سيدي إبراهيم الغول، 1269هـ - 1360هـ / 1852م - 1942م)، تعريف الخلف برجال السلف، دراسة وتحقيق الدكتور خير الدين شترة، دار كردادة للنشر والتوزيع، 2012م.
64. حميش (عبد الحق)، سير أعلام تلمسان، دار التوفيقية، الجزائر للنشر والتوزيع، 2011.
65. خلاف (الشيخ عبد الوهاب)، م نادر التشريع فيما لا نصّ فيه، دار التنوير، مصر، 1965.
66. الحولي (الشيخ أمين)، ترجمة محررة لمالك ابن أنس، دار الكتب الحديثة - مصر، 1951م.

67. بن الذيب (عيسى)، ا واضر والمراكز الثقافية في الجزائر خلال الع ر الوسيط، منشورات المركز الوطني للدراسات، الجزائر، 2007.
68. الزحيلي (د. وهبة)، سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، صيدا- بيروت، ط2، 2003.
69. الزركلي (خير الدين)، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، 2002 م.
70. أبو زهرة (الشيخ مُحَمَّد فؤاد)، مالك ابن أنس (حياته، ع ره)، دار الفكر العربي، ط2، 1952.
71. الزين (سميح عاطف)، الثقافة والثقافة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني، 1979.
72. السائس (د. مُحَمَّد علي)، تاريخ الفقه الإسلامي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، 2002.
73. سعد الله (د. أبو القاسم)، تاريخ الجزائر الثقافي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط2، 1985.
74. الطمار (مُحَمَّد)، تلمسان عبر الع ور، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2007.
75. العكاك (د. عثمان)، موجز التاريخ العام للجزائر، تقديم ومراجعة أبو القاسم سعد الله وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003.
76. ضيف (أبو عاصم بشير)، من م ادر الفقه المالكي أصولا وفروعا في المشرق والمغرب، دار ابن حزم، بيروت، 2008.
77. عبد العزيز (مُحَمَّد عادل)، التربية الإسلامية في المغرب أصولها المشرقية وتأثيراتها الأندلسية، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 1988.
78. الغنيمي (عبد الفتاح مقلد)، موسوعة المغرب العربي، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1994م.

79. الفاوي (عبد الفتاح أحمد)، **الوف عقيدة وسلوكا**، مكتبة الزهراء القاهرة، د. ت.
80. فيلاي (د. عبد العزيز)، **تلمسان في العهد الزياني**، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2002.
81. القنوجي، العلامة صديق بن حسن (ت 1307هـ / 1889م)، **أبجد العلوم**، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2002م.
82. كرم (إدريس)، **العلاقات الاجتماعية من خلال النوازل الفقهية بالمغرب**، دار إديجال، الرباط، 2005.
83. كحالة (عمر رضا)، **معجم المؤلفين**، مطبعة الترقى، دمشق، 1957-1961.
84. لقبال (د. موسى)، **وآخرون، الجزائر في التاريخ العهد الإسلامي**، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1984.
85. مخلوف (مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عمر بن قاسم)، **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، اعتنى به، عبد الغني مستو، جمال أحمد حسن، المكتبة العصرية، بيروت، 2014.
86. مطلوب (عبد المجيد محمود)، **المدخل إلى الفقه الإسلامي**، مؤسسة المختار، مصر، 2003.
87. ميغا (د. عبد الرحمن مُحَمَّد)، **اركة الفقهية ورجالها في السودان الغربي من القرن الثامن إلى القرن الثالث عشر الهجري**، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 2011.
88. الناصري (أحمد بن خالد)، **الاستقما لأخبار دول المغرب الأقبلي**، تحقيق ولديه جعفر ومُحَمَّد، الدار البيضاء- المغرب- دار الكتاب، 1954-1955.
89. الندوي (تقي الدين)، **الإمام مالك ومكانة كتابه الموطأ**، دار البشائر الإسلامية، ط5، 2010.
90. النمر (د. عبد المنعم)، **الاجتهاد**، دار الشروق، مصر، 1986.

91. مُجَّد النابغة بن عمر (ت1245هـ) بوطليحية الغلاوي، تحقيق يحيى بن البراء، مؤسسة الريان، لبنان، 2002.

المقالات

92. مُجَّد بن عميرة، تحديد الإطار الجغرافي لبلاد المغرب الأوسط، مجلة دراسات تراثية، ع1، 2007، جامعة الجزائر.

93. مُجَّد استيتو، النوازل وطبيعة مآدرها وحدود توظيفها في الكتابة التاريخية، مجلة كلية الآداب، وجدة، ع5، 1995.

94. مولاي بلحميسي، دور مدرسة مازونة في الحركة العلمية والثقافية في القرن الخامس عشر الميلادي، محاضرات الموسم الثقافي 1998/1999، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر.

95. نور الدين غرداوي، مازونة مركزا للفقهاء المالكيين في الجزائر من خلال مخطوط الدرر المكنونة في نوازل مازونة، مجلة الدراسات التراثية، مخبر البناء الحضاري، الجزائر، ع1، 2007.

96. محمد مشنان، المؤسسات العلمية الثقافية في تلمسان الزيانية، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائر، العدد صفر، 2003.

97. عبد العزيز لعرج، مدرسة العباد (نموذج للمدارس الإسلامية بالمغرب)، مجلة الدراسات الإنسانية، جامعة الجزائر، ع2، 2002م.

98. مُجَّد الراجح الحسني الندوي، نظرة تاريخية شاملة في الاجتهاد، محاضرات ملتقى الفكر الإسلامي السابع عشر، مؤسسة العصر للمنشورات الإسلامية، الجزائر، 1983.

99. منير متليلي، تخريج الفروع على الأصول في المذهب المالكي، مجلة الثقافة الإسلامية، وزارة الشؤون الدينية الجزائر، ع1، 2011.

المذكرات والرسائل الجامعية

100. بريق وفاء، التبادل الثقافي بين تلمسان وغرناطة، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة عنابة، 2012.
101. سمية مزدور، المجاعات والأوبئة في المغرب الأوسط، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة قسنطينة، 2008-2009.
102. الطاهر بونابي، اركة الوفية في المغرب الأوسط في القرنين (9/8هـ)، أطروحة دكتوراه مخطوطة في التاريخ الإسلامي، قسم التاريخ جامعة الجزائر، 2009/2008.
103. عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 1995.
104. فريد قموح، الدرر المكنونة في نوازل مازونة لأبي زكريا يحيى بن موسى بن عيسى المازوني، دراسة وتحقيق لمسائل الجهاد والأيمان والندور، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ والآثار، جامعة قسنطينة، 2010-2011.
105. نصر الدين بن داود، بيوتات العلماء بتلمسان (ق7هـ-10هـ/13م-16م)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010/2009.
106. نبيلة عبد الشكور، القضاء والقضاة في عهد الدولة الزيانية، مذكرة ماجستير، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، 1998م/1999م.
107. نور الدين غرداوي، جوانب من اياة الاقته ادية والفكرية بالمغرب الإسلامي في القرنين الثامن والتاسع الهجريين (14م-15م) من خلال نوازل المازوني الدرر المكنونة في نوازل مازونة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط، جامعة الجزائر، 2005-2006.
108. نور الدين غرداوي، كتاب الجامع للقاضي أبي زكريا يحيى المازوني، من ديوان الدرر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2010/2011م.

109. هناء شقظمي، الخطاب الفقهي والريف في المغرب الأوسط من خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة، مذكرة ماجستير في التاريخ، جامعة قسنطينة 2، 2012 / 2013.

المعاجم والقواميس

110. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، 1999م.

111. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت بعد 666هـ/بعد 1268م)، مختار الحاح، عني بترتيبه محمود خاطر، راجعته وحققته لجنة من علماء العربية، دار الفكر، بيروت، د، ت، ط.

112. ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الافريقي (ت711هـ/1311م)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د، ت، ط.

113. الفيروزآبادي، أبو طاهر، مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، الشيرازي (ت817هـ/1415م)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، د، ت، ط.

114. الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي (ت538هـ/1144م)، أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل، منشورات دار الكتب العلمية، لبنان، 1998.

المراجع الأجنبية

115. Atallah Dhina, **les etats de Loccident, Musulmane**, office des Publications Universitaires, Alger, 1984.

116. Jacque berque, **Les Nawazil Mazouna d'apres Le Miyar el djadid**, Paris, 1938.

117. Levi provençal, **Histoire de l'Espagne Musulmane**. 3vol, Paris, 1950.

فهرس ا تويات

ال فحة	الموضوع
	إهداء.....
	شكر وتقدير.....
أ- ز	مقدمة.....
8	الف ل الأول الإطار الجغرافي والتاريخي للمغرب الأوسط والأحوال العامة في ع ر الدولة الزيانية
9	1. الإطار الجغرافي للمغرب الأوسط.....
11	2. الإطار التاريخي (قيام الدولة الزيانية).....
12	3. الأوضاع السياسية.....
13	4. الأوضاع الاقتصادية.....
16	5. الأوضاع الثقافية والفكرية.....
18	6. الأوضاع الاجتماعية.....
19	6. 1. القبائل البربرية.....
19	6. 2. القبائل العربية.....
19	6. 3. اليهود والن ماري.....
22	الف ل الثاني المازوني وكتابه الدرر المكنونة في نوازل مازونة
23	- المبحث الأول: تعريف الفقه ماهية النوازل ومميزاتها.....
23	1. تعريف الفقه.....
23	1.1. لغة.....
24	2.1. اصطلاحا.....
25	2. تعريف النوازل.....
25	1.1. لغة.....
26	2.1. اصطلاحا.....

28	3. مميزات النوازل عند فقهاء المالكية.....
31	4. أهمية دراسة فقه النوازل.....
32	5. أهم كتب النوازل في ع ر المازوني
32	1.5. نوازل البرزلي
35	2.5. نوازل الونشريسي
40	المبحث الثاني: المازوني وكتابه الدرر.....
40	2. 1. تاريخ مدينة مازونة.....
43	2. 2. التعريف بالمازوني.....
43	2. 2. 1. اسمه ونسبه
44	2. 2. 2. شيوخه.
46	2. 2. 3. مؤلفات المازوني.....
47	2. 2. 4. كتاب الدرر.
47	2. 2. 1. نسبة الكتاب.
48	2. 2. 2. نسخ الكتاب.
49	2. 2. 3. منهج الكتاب.
50	2. 2. 4. مضمون الكتاب.
52	2. 2. 5. الما طلحات الواردة في نوازل المازوني.....
56	الفصل الثالث 1. ركة الفقهية من خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة.
57	تمهيد.....
58	1- المذهب المالكي
58	2- التعريف بالإمام مالك.....
59	3- انتشار المذهب بالمغرب الإسلامي.....
60	4- أسباب وعوامل ازدهار ا ركة الفقهية بالمغرب الإسلامي.....
61	4- 1- الرحلة العلمية.....
62	4- 2- المناظرات

63	4-3- الهجرة.....
64	4-4- المراسلات.....
65	4-5- المدارس الفقهية.....
65	4-5-1- المدرسة القديمة.....
65	4-5-2- المدرسة التاشفينية.....
66	4-5-3- مدرسة سيدي أبي مدين.....
66	4-5-4- مدرسة أبي ا سن المريني.....
66	4-5-5- مدرسة زاوية سيدي ا لموي.....
66	4-5-6- المدرسة اليعقوبية.....
67	4-5-7- مدرسة مازونة.....
67	4-5-8- مدرسة سيدي ا سن بومخلوف.....
67	4-6- المكتبات.....
68	5- المذهب المالكي بين التقليد والاجتهاد في ع ر المازوني.....
68	5-1- التقليد.....
70	5-2- الاجتهاد.....
71	5-3- الاجتهاد في مذهب مالك.....
72	6- اجتهادات الفقهاء في المسائل العلمية والعقدية.....
84	7- اجتهادات الفقهاء في المجال الاجتماعي.....
89	8- اجتهادات الفقهاء في المجال الاقته مادي.....
97	الخاتمة.....
101	الملاحق.....
106	الفهارس الفنية.....
107	فهرس الآيات.....
107	فهرس الأحاديث.....
107	فهرس الأشعار.....
107	فهرس الأعلام.....

112	فهرس الأماكن
116	فهرس الدول
116	فهرس القبائل
117	فهرس الطوائف والمذاهب
118	قائمة المآدر والمراجع
131	فهرس التويات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ